٤٦٩٠

الرقم ٤٦٩٥

مجموع فيه ١٢ كتاب

مكتبة جامعة الملك سعود "قسم المخطوطات"

الرقم: ٤٦٩٥ في ١٩٩٢م

العنوان: مجموع به عدة كتب أولها جامع الكنوز ونفائس التحرير

المؤلف: حسين بن محمد التبريزي وآخرون

تاريخ النسخ: ١١٦٤هـ ١١٦٤هـ ١١٦٢هـ

اسم الناسخ: عبد الرضا حسين محمد بن نعيم وآخرون

عدد الأوراق: ١٥٨ق ٢٢×١٦٫٥سم

ملاحظات: — — —

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي هدى عباده سبيل الصواب، وجعلهم من المدافعين المباحثين لاظهار الصواب،
والصلوة على من اوتي جوامع الكلم وفصل الخطاب، وبعث الى الخلق من قبل الباري بقرآن
وكتاب، وعلى آله واصحابه المتأدبين بخير الآداب، وبحسن نظر النبي اليهم كانوا اعز
الاحباب، **وبعد** فيقول البائس الفقير الى ربه الملك المنان القدير، حسين بن
الشيخ حيدر التبريزي مولدا المرعشي موطنا غفر الله له ولوالديه واساتذته
جميعا، لما كانت الرسالة الولدية في علم الآداب، مقبولة ومشهورة بين اولي الالباب،
بحيث نظمت في سلك المذاكرة بين الفحول والطلاب، لاستاذي المولى الفاضل
فريد عصره ووحيد دهره كاشف اسرار الحقائق، ومبدع اللطائف والدقائق،
اعني به محمدا المدعو بساجقلي زاده المرعشي صانه الله تعالى عن كل آفة كلما تكرر
الغداة والعشي، واكرمه الله تعالى وابويه بالمغفرة والاحسان، واسكنهم بفضله
العظيم وكرمه بحابيح الجنان، وكان بعض مواضعها محتاجا الى البيان، ولم يكن لها
شرح الى الآن، سألني بعض من التمس مني من الاخوان، ان اكتب لها شرحا يحل
عقد الفاظها، ويكشف النقاب عن مبانيها، ويبين ما لها وما عليها وما فيها
مع كونه جامعا لما علقه الاستاذ عليها مع الحواشي اللطيفة البنيان، مشروحا بعض
مواضعها المجملة المحتاجة الى البيان، فكنت معتذرا لهم اني قليل البضاعة، مع كثرة
شغلي في المباحثة والمذاكرة، فشروعي في مثل هذا من الفظاعة، كما كان كتاب الاشل
من الضياعة، فلم يقبلوا مني الاعتذار مني بافصاح، فثانيا التمسوا مني بالحاح،
فعزمت التحرير بقدر وسعي في هذا الباب، متوكلا على الله الكريم الوهاب، وسميته
بعد اتمام التحرير، جامع الكنوز ونفائس التقرير، فالمأمول من الطالبين
المستفيدين من هذا الكتاب، ان لا ينسوني وابوي واستاذي من دعائهم المستجاب،
والله الموفق واليه المرجع والمصير، وهو حسبي نعم المولى ونعم النصير، فنحن
نقول عدل الاستاذ عما هو المشهور في بدء الكتاب، اشارة الى غاية بغيته في هذه
الرسالة الاختصار، اذ هو اخصر من التعبير المشهور، او تنبيها على ان اداء

الواجب

الواجب يحصل بمثل هذا التعبير ولا يلزم فيه التعبير المشهور او لغير ذلك من
النكات المرغوبة فقال بسم الله اقتداء بالحديث المشهور في الابتداء به جملة
اسمية على ما اختاره البصريون مثل تصنيفي بسم الله او فعلية على ما اختاره الكوفيون
وهو الاشهر مثل بسم الله اصنف على ما هو المستحسن او اصنف بسم الله على ما جوز
والباء اما للملابسة او للاستعانة وعلى الاول يكون الظرف مستقرا عند الجمهور
متعلقا بملابسا وحالا من ضمير الفاعل كما في دخلت عليه بثياب السفر واما
تقديرهم بمتبركا فتصوير للمعنى لا لبيان المتعلق وعلى الثاني يكون لغوا اتفاقا
متعلقا بمستعينا وحالا من الفاعل كما في كتبت بالقلم ومن اختار الاول نظر الى
انه ادخل في التعظيم حيث لم يجعل اسم الله تعالى آلة للابتداء ومن اختار الثاني
نظر الى انه مشعر بان الفعل لا يتم ما لم يصدر باسمه تعالى يعني من اختاره لا ينظر الى
كونه آلة بل الى ان الفعل لا يتم بدونه وربما يرجح كون الباء للملابسة بكونها اكثر
استعمالا من باء الاستعانة سيما في المعاني وما يجري مجراها من الاقوال وتقدير الملابسة
والاستعانة في هذا المقام لمجرد بيان المتعلق لا لتحصيل المعنى فلا يرد عليه بان يقال ان
الملابسة والاستعانة مفادتان بالباء فاذا تعلق بهما يقع التكرار وما ورد على الاستعانة
من الاسولة فكلها مدفوع والجواب اجاب عنها الفاضل خسرو في حاشيته على القاضي
تركنا تفصيله للاملال وهنا احتمال اخر لعله هو مراد الاستاد وهو كون الباء متعلقا
بفعل مؤخر مذكور وبسم الله هكذا في جميع ما رأيناه من نسخ المتن حذف الف في
الخط لكن فيه ما فيه فاعرف واللفظ الذي اضيف اليه الاسم هنا اختلف فيه
باختلافات كثيرة لكن الاحرى انه لفظ عربي وعلم مرتجل وهو مختار الجمهور
ومروي عن الامام الاعظم رحمه الله وهو اعرف المعارف عند سيبويه وقال في المنام
اني قد غفرت بذلك لا انه اسم لمفهوم كلي منحصر في فرد كما ذهب اليه البعض
لانه لو كان كذلك لا يستفاد التوحيد من قولنا لا اله الا الله اذ الكلي من حيث
انه كلي يحتمل الكثرة مع انهم اجمعوا على ان هذا القول كلمة التوحيد ولانه يلزم
استثناء الشيء من نفسه في هذا القول على تقدير كون المراد بالاله هو المعبود
بالحق اذ المعبودات الباطلة كثيرة واما اذا كان المراد بالاله المعبود بالحق و

علما للفرد الموجود منه فلا يرد عليه شيء من السوالين نعم يرد على ما قلنا بان يقال
فح لا يظهر فائدة حمل الاحد عليه في قوله تعالى قل هو الله احد على ما ذهب اليه الكشاف
حيث قال الضمير للشان والله احد جملة خبرية لانه ح يكون بمنزلة حمل الاحد
على زيد الذي لا شك في وحدته لكنه يدفع بان يقال المراد من الاحدية ههنا ما هو
بحسب الوصف بمعنى انه احد في وصفه مثل الوجوب والاستحقاق للعبادة او ما
هو بحسب الذات بمعنى انه لا تركيب فيه اصلا فعلى كل منهما يظهر فائدة الحمل و
لا يكون مثل زيد احد اضافة الاسم الى ما بعده من قبيل اضافة العام الى الخاص
لامية على ما اختاره الجمهور وبيانية على ما قاله الفاضل عصام الدين حيث قال
الانسب بحسب المعنى ان هذه الاضافة بيانية واظهار من فيها خال عن التكلف
الا ان ائمة العرب جعلوها لامية ولا يظهر ما دعاهم اليه انتهى لا يقال ان
الابتداء بالتسمية ليس ابتداء باسم الله تعالى لان الابتداء ههنا كان بالباء والباء ليس
اسماء الله تعالى لانا نقول الباء وسيلة الى ذكره تعالى على وجه يؤدي الى جعله مبدء للفعل
فهو من تتمة ذكره على وجه المط فيكون الابتداء باسم من اسمائه تعالى معين على تقدير
في الاضافة وغير معين على تقدير اخر فيها واردفه بقوله وبحمده اقتداء بالحديث
المشهور في الابتداء وسوال التعارض مدفوع من وجوه منها حمل الابتداء في حديث
الحمدلة على العرفي او الاضافي واما حمل الابتداء في حديث البسملة على احدهما فلا يدفع
السوال لان الكلام في الاجماع الفعلي وان كان يدفع التعارض عن نفس الحديثين
وسوال الدور والتسلسل مدفوع ايضا من وجوه منها ما يقال ان الفعل خصصها
عن كل امر ذي بال كما خصص الله تعالى عن كل شيء في قوله تعالى خالق كل شيء والظاهر انه من قبيل
عطف المفرد على المفرد ويحتمل ان يكون من قبيل عطف الجملة على الجملة بملاحظة
متعلقه والباء ههنا كالباء في بسم الله والاضافة من قبيل اضافة المصدر الى
المفعول والفاعل متروك ويحتمل ان يكون من اضافة قبيل المصدر الى الفاعل والمفعول
متروك لتنزيل نفسه منزلة الغايب لكنه بعيد وعلى التقديرين هو معنوية لامية
ان قلت لم اعاد الجار في المعطوف مع انه لا حاجة اليه لانه معطوف على لفظ المجرور
ولم اتى بالواو في جملة الحمد مع انه مخالف لما هو المشهور وهو عدم اثبات حرف

العطف

العطف بين الجملتين هنا قلت اشار باثبات حرف العطف الى وجود ملائمة مصححة
للعطف او الى صنعة الاستغراب او الى الخروج عن العهدة باي تعبير كان وباثبات حرف
الجر الى استقلال الحمد والاهتمام بشانه او الى بعض ما ذكر من الوجوه وصلوة وسلام
الاحتمالات العقلية من جهة الاعراب فيهما مع قطع النظر عن حظ الثاني تسعة فعلى
بعض منها يكون ما بعدهما من الظرف متعلقا بهما على سبيل التنازع او باحدهما فقط و
على بعض منها يكون مستقرا بكونه خبرا او حالا او صفة فاختر ما هو الاعز منها او
بترك الباء اشارة الى انحطاط رتبتهما بالنسبة الى ما قبلهما لانهما متعلقان للمخلوق وما
قبلهما متعلق بالخالق وبذكر السلام بعد الصلوة اقتدى بالنظم الكريم مع ان النووي
ذهب الى كراهة ذكر الصلوة بدون السلام واني ذهب الجمهور الى عدمها لعل مراد
النووي منها هي الكراهة التنزيهية وهي عبارة ترك الاولى والمراد من الصلوة من
الله رحمة مقرونة بتعظيم ومن الملائكة استغفار ومن غيرهما دعاء على ما هو المشهور
والسلام بمعنى التسليم اي التحية والصلوة بالف مبدلة عن الواو لفظا وبالواو وكتابة للدلالة
على اصله او للتفخيم الا اذا اضيف او ثني فتكتب صلاتك وصلاتان بالالف و
قال ابن درستويه لم يثبت بالواو في غير القران كذا في القهستاني على رسله جمع
رسول كصبور على صبر وهو من له الهام الهي وكتاب رباني او شريعة جديدة فح يكون
اخص مطلقا من النبي لانه انسان بعثه الله الى الخلق لتبليغ احكامه وهو قول
البعض يؤيده قول النبي عليه السلام حين سئل عن عدد الانبياء فقال ثلثمائة واربعة
وعشرون الفا فقيل فكم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقوله تعالى وما
ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وجه التاييد فيه دلالة العطف على المغايرة
وعدم استلزام نفي الاخص نفي الاعم المطلق وذهب بعضهم الى عدم الفرق بينهما
ويؤيده قوله تعالى والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين
احد من رسله وقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقوله تعالى
ولقد بعثنا في كل امة رسولا فعلى كل من القولين يرد السوال بان يقال ان
الرسول يطلق على الملائكة كما في قوله رسلا من الملائكة فيكون بينهما عموم من وجه
فلا يصح ان يقال ان الرسول اخص مطلقا من النبي على القول الاول ومساو له

مثلا على القول الثاني ويمكن دفعه بان يقال اطلاق الرسول على الملك فيما قلت من
قوله تعالى لغوي لا شرعي ولو سلم انه شرعي فلا نم عدم اطلاق النبي على الملك
وتخصيص التعريف بالانسان لكون النبي منه مقصودا بالبيان كلمة على فيه وفي
مثل هذا المقام مجردة عن المضرة كما في قوله تعالى فتوكل على الله والفرق بين صلى
عليه ودعاه عليه واضح يشهد له الاستعمال وعلى كل من التقديرين لا يرد عليه
السوال المشهور بان الصلوة بمعنى الدعا واذا استعمل الدعاء بكلمة على يكون
للمضرة فكيف يصح اتيان على في هذا المقام مع ان له اجوبة مشهورة غير هذين
الجوابين لا يحتاج الى البيان فان قلت لم اتى بصيغة الجمع مع ان دابهم الاتيان بصيغة
المفرد ولم ترك الصلوة على الال والاصحاب مع انه مخالف لدابهم ايضا ومخالف
لقوله عليه السلم اذا صليتم علي فعمموا لان المراد بالتعميم ذكر الال عقيب الصلوة عليه
قلت كانه قد صلى عليهم عقيب تلك الصلوة بلسانه او بقلبه واشار بترك الكتابة
وباتيان الرسل على صيغة الجمع الى ان دابهم ليس بواجب على ان هذا انسب بغرضه
في هذه الرسالة من الاختصار ولذا لم يات بقوله وبعد وبالفاء في فيقول كما هو دابه
في اكثر تصانيفه او نبههما على ان الذكر مطلقا ليس بواجب والتعميم في الحديث المذكور للاباحة
لا للوجوب يقول فيه التفات على مذهب من لم يشترط سبق التعبير فيه وعممه
بان يقال انه نقل الكلام من التكلم او الخطاب او الغيبة الى اخر منها او التعبير باحدها
حقه التعبير بغيرها ولا يبعد ان يقال يمكن ان يوجد فيه التفات على مذهب من شرط
سبق التعبير فيه ولم يشترط كون التعبيرين في كلام واحد وقال انه نقل الكلام من اسلوب
الى اخر فقط بناء على انه عبر عن نفسه اولا بطريق التكلم في التسمية والتحميد بناء على
الظاهر في التعرف المشهور وان لم يصرح به لا على مذهب الجمهور لانهم شرطوا سبق التعبير
فيه بطريق اخر وكون التعبيرين في كلام واحد ولا على مذهب صدر الافاضل لانه شرط
ما شرط الجمهور مع زيادة شرط اخر وهو كون المخاطب في التعبيرين واحدا وبالجملة ان في
الالتفات اربعة مذاهب على ما ذكره الفاضل حسن جلبي ووجه الضبط ان يقال لا يخلو
اما ان يشترط سبق التعبير فيه بطريق اخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي
ومن تبعهما وعلى الاول لا يخلو اما ان يشترط ان لا يكون التعبيران في كلام واحد اولا

الاول

الاول مذهب بعض الناس وعلى الثاني لا يخلو اما ان يشترط كون المخاطب في التعبيرين
واحدا ام لا الاول مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور وله فائدتان احدهما
عامة والاخرى خاصة وهنا فائدة العامة تطرية الكلام وصيانة السمع عن الضجر والملال
وفائدة الخاصة مثلا ايراد بعض الاوصاف هنا وتضرح اسم البائس الفقير من البوس
وهو يجيء على معنيين احدهما ما هو المذكور في كتب التفاسير وهو الشدة مطلقا وثانيهما
ما ذكره السروري في شرح المراح وهو شدة فقر فعلى الاول يكون الفقير بمعنى المصدر
مجازا وهو الاحتياج والتعبير عنه بصيغة الفعيل للمبالغة ويجعل فاعلا للبائس و
يكون اللام فيه عوضا عن المضاف اليه فيكون حاصل المجموع الشديد الاحتياج فحلوح
يكون التركيب من احسن الوجه وعلى الثاني يكون الفقير بمعناه الحقيقي لكن التركيب
ح يكون من قبيل الحيوان الناطق فافهم في شرح جهد المقل من التجويد فسر
الاستاد البائس بالمعنى الاول بان قال الذي اصابه بوس اي شدة وقال في ذيله وكلنا
فقراء الى الله تعالى كما قال الله تعالى يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد
لكن المعاصي شتت امري وانقلت ظهري وادبر ربعان عمري واصفرت الشمس
وقرب المساء وما اخذت زادا من سوق الدنيا للسفر المظلم والهول العظيم فيا اسفا
ويا حزنا نحن افقر منى الى الله انهض اليه بقلب حزين واقوم مقام سائل مسكين
واشكو اليه فاقتي وغربتي عن حيرتي وانقطاع قوتي لعله يرحمني وسعة رحمته
تسكن روعتي انتهى اقول لنفسي فاعتبري وتيقظي عن تفكهي كتبها للاعتبار
مع مناسبتها للمقام محمد المدعو بساجقلي زاده المسمى به فكلمة الباء هنا للتقوية
اذ التقوية تكون بحرف مناسب لمعنى الفعل والمناسب لمعنى التسمية هو الباء دون اللام
كذا قال بعض الفضلاء في حاشيته على المطالع في قول التفتازاني المدعو بسعد الدين
التفتازاني فلا يرد عليه الاولى ان يقال لساجقلي زاده باللام دون الباء لان الدعاء
هنا بمعنى التسمية وهو كالتسمية يتعدى الى مفعولين بلا واسطة وادخال حرف الجر هنا
على مفعوله للتقوية والمتعارف في التقوية اللام دون الباء ولا يحتاج الى دفعه اولا
بان يقال لا نم ان المتعارف في التقوية هو اللام دون الباء لم لا يجوز ان يتعارف الباء
للتقوية في الدعاء الذي هو مرادف التسمية كما جاز ان يكون كذلك في التسمية وثانيا

بان يقال لا نم ان ادخال حرف الجر هنا للتقوية لم لا يجوز ان يكون لتضمين الدعاء معنى
الاشهار مثلا لفظ زاده فارسي معناه هنا بالعربي الابن ولفظ ساجقلي لقب لاب
الاستاد فمعناه الاضافي ابن ساجقلي لكن المجموع صار لقبا للاستاد فاعرابه محكي اكرمه
الله تعالى جملة دعائية معترضة بين الفعل ومفعوله لفظا ماض ومعناه امر غائب والتعبير
بالماضي في مثل هذا التفاؤل بالحصول فكان المدعو قد وقع والداعي اخبر عنه وللاظهار
الحرص وقوعه بالفلاح اي النجاة من المخاوف كلها في الدنيا والاخرة والسعادة اي الوصول
الى المرتبة العليا في الاخرة هذه الظاهر انه اشارة الى ما كانت الرسالة عبارة عنه
من الاحتمالات السبعة المشهورة ويجوز ان يكون احالة اشارة الى احدها غير ما كان
الرسالة عبارة عنه بارتكاب المجاز في الحذف في احد الطرفين او بارتكاب المجاز
المرسل في احدها او بارتكاب المجاز في النسبة واستعمال هذه في كل من الاحتمالات
السبعة لمجاز او استعارة مصرحة اتفاقا ان كانت الديباجة سابقة لانه حينئذ
لا يكون شيء من الاحتمالات السبعة محسوسا مشاهدا والمشار اليه باسم الاشارة
يجب ان يكون محسوسا مشاهدا والمراد بالمحسوس ما يدرك بحس من الحواس سواء كان بالفعل
او بالقوة وبالمشاهد ما ادرك بالبصر بالفعل وهذا الفرق مبني على العرف فعلم من هذا
ان الاول اعم من الثاني مطلقا واحترز به عن المعقولات وبالثاني عما يدرك بسائر
الحواس وعما من شانه ان يدرك بالبصر لكنه ليس مدركا بالفعل فان اشير بها الى غير المحسوس
ينزل اولا منزلة المحسوس ثم ينزل منزلة المشاهد لقصد نكتة من النكات المناسبة مثلا
تنبيها على كمال استحضاره لازدياد رغبة الطلبة او اشارة الى كمال فطانة المتعلمين لازدياد
نشاطهم وان اشير بها الى محسوس غير مشاهد فعند السيد الشريف قدس سره ينزل منزلة
وعند بعضهم ينزل اولا منزلة المشاهد ثم ينزل منزلته بالفعل وبعد اعتبار هذا التنزيل
تستعملها فيه اما بطريق الاستعارة المصرحة او بطريق المجاز المرسل وان كانت لاحقة
فاستعمالها في غير المنقوش ايضا اما مجاز او استعارة مصرحة اتفاقا واما في النقوش فقال
بعضهم استعمالها فيها كاستعمالها في غيرها في المجازية وهو الحق فلا كلام فيه وقال بعضهم استعمالها
فيها حقيقة وهو مخالف لما اجمعوا عليه ان اسماء الكتب والرسائل اعلام جنسية وهو ما
وضع لشيء بعينه ذهنا ومع هذا ليس بشيء اذ الاشارة اليها ان كانت باعتبار التشخص

يلزم

يلزم ان لا تكون النسخة من الرسالة رسالة وهو بين البطلان وان كانت بلا اعتباره
تكون كليا والكلي غير موجود في الخارج فضلا عن يكون محسوسا مشاهدا رسالة
هي في اللغة الالوكة وهي الوساطة بين المرسِل والمرسَل في ايصال الاخبار والاحكام
كالمكتوب وفي العرف تطلق على احد الاحتمالات السبعة بناء على ما ذكره قدس سره
في حواشي شرح التلخيص من ان الكتب المؤلفة وما يذكر فيها من الفصول والابواب
والاقسام وغير ذلك تطلق على احد الاشياء السبعة وهي النقوش والالفاظ
المخصوصة والمعاني المدلولة بهذه الالفاظ والمركب من الاثنين منها والمركب من
الثلثة منها فالمجموع سبعة هذا هو المشهور ولو اعتبر ادراكات المعاني او الملكة
الحاصلة من تكرر تلك الادراكات لكان الاحتمال ازيد من [illegible] منها وفرق بعضهم
بين الرسالة والمختصر والكتاب بان الرسالة هي التي تشتمل على المسائل القليلة من
فن واحد وان المختصر هو الذي يشتمل على المسائل القليلة من فن واحد او فنون
والكتاب هو الذي يشتمل على المسائل سواء كانت قليلة او كثيرة وسواء كانت من
فن واحد او فنون في فن المناظرة اي في علم المناظرة ولفظ العلم ليس جزءا من هذا
العلم وكذا من سائر اسماء العلوم فاضافة الفن الى المناظرة من قبيل شجر الاراك
وسياق تعريفه بعد تعريف المناظرة التي هي صفة المتناظرين وهو ظرف مستقر صفة
للرسالة ويجوز ان يلاحظ في المظروف من الاحتمالات مع ورود السؤال على بعضها
وهو لزوم ظرفية الشيء لنفسه لكن يمكن دفعه من وجوه فتامل تركنا تفصيله خوفا للاملال
عملتها اي الفت تلك الرسالة لك اي لانتفاعك بها يعني غاية تاليفي تلك الرسالة انتفاعك
منها بتحصيل ما فيها لكن لا تنساني من صالح دعواتك يا ولد بكسر الدال ويجوز فتحها لعل
الغرض منه اظهار كمال شفقته وازدياد نشاط ولده والمراد من الولد هو الولد المعنوي
لا الصلبي لان في اوقات تاليف هذه الرسالة لم يوجد له ولد صلبي ولامثالك في مثل
هذا اعادة الجار على الوجه المختار معلوم من النحو المبتدئين من الطلبة مفعول لفعل
محذوف او بدل من امثالك او صفة باعتبار زيادة اللام فيه مثلا فاعرف باركه الله تعالى
اعطى الله نفعا كثيرا جملة دعائية ماض لفظا وامر معنى وسر التعبير بالماضي علم فيما سبق
ولعل الغرض من هذا الدعاء ما هو الغرض من النداء ويجوز ان يكون الغرض هنا ما هو الغرض

هناك تامل تعرف فيها اي في تحصيل تلك الرسالة وتعلمها لك خطاب الى ولده ولمن ارادها بعينه
ولمن قصد تعلم هذه الرسالة او تعليمها او مطالعتها فالمراد بمن اراده اعم من امثال المبتدئين
وغيرها والارادة اعم من ان يكون للانتفاع وللتبرك فتكون للانتفاع والتبرك بالنسبة
الى المبتدى وللتبرك فقط بالنسبة الى المنتهى بناء على ان غرضه من التاليف انتفاع
ولده ومثله من المبتدى اظهارا لكمال شفقته عليها وتعظيما للمنتهى بعدم قصد انتفاعه
كانه قال ان المنتهى عالم بجميع ما فيها ومستغن عنها وان كان المنتهى ايضا منتفعا بها
غيرك وهذا ايضا خطاب الى ولده اكده بالضمير المستتر رعاية للسجع ودفعا لتوهم
اختصاص من اراد بالمبتدى بقرينة ما سبق وهذا الفن اي فن المناظرة لا شك في
استحباب تحصيله اي في كون تحصيل ذلك الفن مستحبا وانما الشك في وجوبه اي في كون
تحصيله واجبا كفاية الظاهر انه تمييز لرفع الابهام عن الوجوب ويجوز ان يكون منصوبا
بالمصدرية بارتكاب الحذف في الكلام والغرض من هذا الكلام ترغيب الولد والطالبين
في تحصيل هذا الفن وازدياد نشاطهم فيه قال في الحاشية ثمن قال بوجوب معرفة
مجادلات الفرق على الكفاية يقول بهذا لان هذا الفن يعرف به كيفية المجادلة انتهى
يعني من حكم بوجوب كيفية المجادلات للفرق المخالفين لنا حتى نجادلهم في وقت
مجادلاتهم ايانا لالزامهم ودفع شبههم اذ الغرض من الجدل الزام الخصم واقناع من هو
قاصر عن مقدمات البرهان يحكم بوجوب تحصيل ذلك الفن فالحاصل ان وجب
معرفة كيفية المجادلة لاقناع الفرق المخالفين والزامهم وجب تحصيل هذا الفن لان
هذا الفن يعرف به كيفية المجادلة كما يعرف به كيفية المناظرة والا فلا قوله على
الكفاية حال من المعرفة او من الوجوب او صفة لمصدر محذوف من احدهما ويجوز ان
يتعلق باحدهما على تقدير كونه ظرفا لغوا فافهم والمناظرة في اللغة اما من النظير بمعنى
المثل او من النظر بمعنى الابصار او الانتظار او الفكر كقوله تعالى اولم ينظروا في ملكوت
السموات او المقابلة كقولهم داري تنظر الى دار فلان ولكل منها مناسبة للمعنى الاصطلاحي
اما مناسبة الاول فلانه صفة لما وجد في المعنى الاصطلاحي وهو كلام كل من الخصمين لان
كلام منهما نظير كلام الاخر في تعلقه بنسبة واحدة ايجابية كانت او سلبية واما مناسبة الثاني
فلانه ايضا صفة لما وجد فيه اعني الخصمين لان كلا منهما يرى الاخر غالبا بناء على ان المناظرة

تكون

تكون في مجلس واحد غالبا واما مناسبة الثالث والرابع فهي كمناسبة الثاني واما مناسبة الخامس
فهي كمناسبة الاول او هي كمناسبة الثاني فاعرف في العرف هي المدافعة مصدر من باب المفاعلة
للمشاركة بين الاثنين ولذا صح التفسير بما سياتي والمراد بالاثنين المعلل والسائل بقرينة
التفسير وهما لا يتحققان الا بالتكلم والمخالفة ومعرفة كل حال الاخر فعلم من هذا ان
المدافعة احتراز عن المذاكرة التي ليست فيها مدافعة سواء كان بالتكلم لا على وجه الخصومة
او بلا تكلم قال شاه حسين عليه والكتابة في حكم التكلم وايضا احتراز عن نظر المعلم
والمتعلم في احد طرفي الحكم وايضا احتراز عما اذا فرض رجل يسلم بثبوت الحكم ويتكلم
به واخر يمنعه في نفسه ويتكلم به ولا يعرف كل منهما حال الاخر وبالجملة ان المناظرة
تقتضي التكلم والمخالفة ومعرفة كل حال الاخر فيحصل بانتفاء الكل او البعض سبع
صور كذا قال الاستاد المؤلف في حاشية طاش كبرى فكل واحد من الصور السبعة خارج
بالمدافعة ليظهر الحق لقصد ظهوره او لاظهاره تدبر وهو اعم من قصده في يده
فقط او مع قصد وقوع الغلط في يد خصمه ومن قصده في يد خصمه فقط او مع قصد
وقوع الغلط في يده ومن قصده مطلقا يعني سواء كان واقعا في يده او في يد خصمه
الا ان السلف يقصدون ظهوره على يد الخصم دفعا لحظ النفس فظهر من هذا ان
قصد ظهور الحق لا يمنع ان يقصد معه شيء اخر لا ينافي له فلا يرد عليه ان هذا التعريف
غير صادق على المناظرة التي يقصد فيها غلط الخصم كما يقصد فيها ظهور الحق قال في الحاشية
احتراز عن الجدل فانه المدافعة لاسكات الخصم ومعناه ان كلا من المجادلين يقصد
حفظ مقاله سواء كان حقا او باطلا ويريد هدم مقال خصمه سواء كان حقا او باطلا
انتهى فظهر ان الفرق بين الجدل والمناظرة باعتبار الغرض فقط لكن فيه ما عرف
اعني دفع السائل هو الهادم للوضع بالمنع اما بطريق المطالبة او بطريق الابطال اما بطريق
ابطال الدليل او بطريق ابطال المدعى فظهر ان الدفع اعم من المطالبة والابطال فيشمل
المنوع الثلثة قوله المعلل هو الحافظ للوضع باقامة الحجة والقول اعم من المقدمة والدليل
والمدعى ودفع المعلل سواء بقي معللا او انقلب سائلا قوله السائل والمراد من الدفع
والقول كما فيما قبل عدل عن التعريف المشهور وهو النظر بالبصيرة من الجانبين في
النسبة بين الشيئين اظهارا للصواب لوروده السؤال عليه بانه غير صادق على المناظرة

الى احد طرفيها منع مجرد لان المراد بالنظر بالبصيرة هو الفكر بقرينة استعماله هنا بكلمة فى
اذ النظر اذا استعمل بفى يكون بمعنى الفكر وبالى يكون بمعنى الرؤية وباللام يكون بمعنى
الرحمة وبعلى يكون بمعنى الغضب وببين يكون بمعنى الحكم كقوله نظرت بين الخصم اى
حكمت بينهم كذا قاله بعض المحشى والفكر هو ترتيب امور معلومة للتادى الى المجهول وهو
ليس بموجود فى احد طرفى تلك المناظرة وهذا التعريف لا يصدق على نظر احد الجانبين
بل على نظرهما معا اذ النظر بالبصيرة فيه من الجانبين فلا يكفى ان يكون من الجانب الواحد
فقط واحتياجه الى الجواب بان يقال ان الفكر مقول بالاشتراك اللفظى على معنيين احدهما
ما علمت وثانيهما التفات النفس الى المعانى وهو اعم من المعنى الاول والمراد من النظر
بالبصيرة فى هذا التعريف هو الفكر بالمعنى الثانى فلا يرد عليه السوال اولدفع توهم من
يتوهم ان ليس لها تعريف الا هذا بناء على كمال شهرة هذا التعريف او تنبيها على جواز
تعدد التعريف لشئ واحد كانه قال برسم شئ واحد بتعاريف متعددة او لنشاط القلوب
لانه لكل جديد لذة او لترجيح كون مدار المناظرة على المخاطبة لان المناظرة ان عرفت
بالمدافعة يكون على المخاطبة وان عرفت بالنظر بالبصيرة الى فلا كذا فرقه الفاضل المتارى
فى حاشية مير ابى الفتح الى امكان تشميل هذا التعريف على الوظائف كلها بتعميم المعلل
فليعرف او لغير ذلك من النكات المرغوبة وفن المناظرة اسم من اسماء العلوم واسماء
العلوم يجوز ان يكون عبارة عن المسائل ويجوز ان يكون عبارة عن ادراكات المسائل
ويجوز ان يكون عبارة عن الملكة الحاصلة من تلك الادراكات وهى ملكة استحضار المسائل
متى اريد كذا قاله المحقق الشريف قدس سره وتسمى هذا الفن علم اداب البحث وعلم صناعة
التوجيه ايضا قال فى الحاشية فاسم الفن هو المناظرة وبالجملة ان المناظرة تطلق فى
العرف على معنيين احدهما صفة المناظرين وهو المعرف فى هذه الرسالة سابقا والاخر
العلم المخصوص المعرف هنا اه انتهى وكذا الجدل يطلق فى العرف على معنيين احدهما صفة المجادلين
وهو المدافعة لاسكات الخصم كما ذكر انفا فى حاشية هذه الرسالة والاخر الفن المخصوص
وهو قوانين يقتدر بها على حفظ المدعى ودفع كلام الخصم والزامه فقواعد الجدل لعلها حيل
ومغالطات لا ينبغى ان يقابل بها الا الخصم المتعنت فن الظاهر انه عبارة عن المسائل ويجوز
ان يكون عبارة عن ادراكات المسائل ويجوز ان يكون عبارة عن تلك الملكة فالاحتمالات بملاحظة

ماقبله

ما قبله فى ثلثة بعضها خال عن الكدر وبعضها يحتاج الى المجاز فى الطرف والمجاز فى النسبة
او المجاز فى الحذف او الاستخدام فى الضمير المجرور فتامل حتى تستخرج الاحتمالات وما فيها
اذ المقام لا يساعد تفصيلها يعرف فيه صحيح الدفع اى الدفع الصحيح من السائل والمعلل
وفاسده اى الدفع الفاسد كذلك والمراد من الدفع الصحيح هو الدفع الموجه ومن الدفع الفاسد
هو الدفع الغير الموجه وكل منهما احوال الابحاث الجزئية وهذا التعريف ماخوذ من الجهة الوحدة
العرضية واما التعريف الماخوذ من الجهة الوحدة الذاتية فهو علم يبحث فيه عن احوال الابحاث
الكلية من حيث انها موجهة او غير موجهة فعلم من هذا ان موضوع هذا الفن الابحاث
الكلية والبحث عن احوالها هى القوانين التى يعرف بها احوال الابحاث الجزئية من كونها
موجهة او غير موجهة وفائدة هذا الفن العصمة عن الخطاء فى المناظرات ومن ليس
له بضاعة من هذا الفن لا يكاد يفهم ابحاث العلوم خصوصا الكلام واصول الفقه والميزان
كذا فى التقرير ولقصد الاختصار ههنا لم يتعرض لبيان كل منها والمراد من الوحدة الذاتية
هو الموضوع ويسمى وحدة لانه واحد اما بالذات او بالاعتبار والمراد من الوحدة العرضية
هى الغاية سميت وحدة لانها متحدة ايضا والمراد من جهة الوحدة الذاتية اشتراك جميع
المسائل فى كونها باحثة عن الاعراض الذاتية للموضوع والمراد من جهة الوحدة العرضية
كون المسائل مشتركة فى كونها حاصلة بها معرفة الابحاث احوال الجزئية ولما فرغ من التعريف
شرع فى تقسيم القول الصادر منك واعتنى بشانه فقال اعلم كما هو داب القوم وهم اذا
اعتنوا بامر واهتموا بشانه يقدمونه قبل الشروع فيه كلمة اعلم تنبيها للسامع على ان ما
بلغ اليه من القول كلام يجب حفظه وضبطه فيتنبه السامع ويصفى قلبه وفهمه اليه
ويقبل عليه بالكلية فلا يضيع الكلام وفى معناه تنبيه واذا قصدوا كمال الاعتناء
يضمون اليه الفاء تقريرا وتثبيتا بان يقال اذا تقرر هذا فاعلم الظاهر ان هذا الخطاب و
ما بعده عام لكل من يستفيد فيتناول الواحد والكثير والحاضر والغايب والمذكر والمؤنث
ويحتمل ان يكون خاصا بالولد المذكور بقرينة ما سبق وعلى كل من الاحتمالين يكون مجازا
مرسلا من قبيل ذكر الخاص وارادة العام او من قبيل ذكر المطلق المقيد وارادة
المطلق هذا فى الاول واما فى الثانى فهو من قبيل اطلاق الحاضر على الغايب اذ الولد
مفرد مذكر غايب وهذا موضوع لمفرد مذكر حاضر واطلاق الحاضر على الغايب مجاز مرسل
اطلاق بدل

باعتبار التضاد بينهما ويحتمل ان يكون من قبيل الاستعارة المصرحة باعتبار تشبيه الغايب
بالحاضر وذكر المشبه به وارادة المشبه فاضبطه فانه نفيس انك مفعول لاعلم والاختلاف
الواقع في مثل هذا بين سيبويه واخفش معلوم من النحو والمختار مذهب سيبويه
اذا قلت شيئا على سبيل القصد والاختيار هذه العبارة احسن مما قال البعض
وهو اذا قلت بكلام لانها سالمة عما ورد عليه وهو كون قسم الشيء قسيما منه
بناء على حديث المقول وهو اذا استعمل بالباء يكون بمعنى الحكم فيختص بما فيه الحكم
ولا يشمل ما عداه فيلزم ذلك المحذور او على حمل الكلام على المعنى الاصطلاحي وهو
المركب التام بناء على الظ وان امكن دفعه بان يقال هذا الحديث ممنوع الكلية او
المراد باذا قلت بكلام لازمه الاعم وهو اذا اصدر منك كلام كما فسره البعض او بان
يقال المراد من الكلام المعنى اللغوي بقرينة المقام لانها تذكر فيها الباء وغير الكلام
الى شيء فذا اي الشيء المقول اما تعريف او تقسيم او تصديق وسنذكر تعريف كل في مقام
او مركب ناقص وهو الذي يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه ولا يصح السكوت عليه
او مفرد وهو الذي لا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه او مركب تام انشاء وهو
الذي يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه ويصح السكوت عليه ولا يحتمل الكذب
كلمة اذا للاهمال كما هو مذهب المعقوليين لا للكلية كما هو مذهب اهل العربية فلا يرد
عليه ان هذا الترديد غير حاصر لخروج حروف التهجاء والالفاظ المهملة مع ان كلا منها
داخل في الشيء ظاهرا فان قلت هذه مسئلة من مسائل الفن والمسئلة لابد وان
تكون موجبة حملية وكلية وانتفى كل من الاخيرين فيها بناء على كونها شرطية
ومهملة اذ المهملة في قوة الجزئية عند المنطقيين فكيف تكون مسئلة من مسائل الفن
قلت هي في التاويل حملية وان كانت في الظ شرطية والمسئلة قد تكون جزئية
وقد تكون شخصية بناء على قال المسعود الشرواني عليه في حواشي حاشية شرح
المطالع ان مسائل العلوم قد تكون جزئية وقد تكون شخصية وبعد هذا القول
ايضا قال وما يقال ان مهملات العلوم كليات فهو مبني على الاغلب انتهى وانت في
جميع هذه الصور الى صدد تلفظ كل واحد من هذه الصور الست والظرف مستقر حال
من المبتدء او من الضمير المستتر في ناقل فتامل اما ناقل اي لكل واحد من هذه الصور

السبب

السبب فالمراد من الناقل هو الحاكي للشيء من الغير بلا التزام صحة باي وجه كان يعني سواء
كان بالايجاب او السلب وسواء كان بالسمع او من الكتابة وسواء كان بعبارته او بمعناه
وسواء كان بواسطة او بلا واسطة اولا اي غير ناقل له فيكون الترديد في المآل بين المنقول
وغير المنقول لا بين النقل وغير النقل اذ الترديد لا يكون الا بين المعاني المحتملة وبعض
الصور المذكورة لا يحتمل ان يكون نقلا فلا يقال المراد بالانشاء اما الحيوان الناطق او الحجر
نعم قد يقع بين المعاني الغير المحتملة مع كونه بعيدا في الواقع وعند العقل لفائدة وهي
سد باب كلام الخصم حتى لا يكون له مجال الى كلام اخر لكن تلك الفائدة لم تكن هنا
مطلوبة ومما ينبغي ان يعلم ههنا ان الترديد صرف الشيء تارة الى شيء واخرى الى اخر بطريق
الاحتمال والترديد الانفصالي هو الدائر بين القضيتين مثلا بحسب صدقهما وتحققهما
في نفس الامر والترديد في التقسيم هو الداير بين المفهومين مثلا باعتبار اندراج
كل واحد منهما تحت مورد القسمة وهو عبارة عن المفهوم نحو الحيوان اما فرس واما
انسان فظهر الفرق بينهما فلا يشتبه احدهما بالاخر والترديد الحملي الداير بين المفهومين
مثلا باعتبار ان يحكم على احدهما باعتبار على ما صدق عليه الموضوع فان كان متعلقا
بجزئي حقيقي او بكلي مسور فعدم اشتباهه بالتقسيم ظاهر وان كان متعلقا بكلي غير
مسور فيشتبه بالتقسيم كقولنا العدد اما زوج واما فرد فان قصد به الحمل كان في الحقيقة
قضية يحكم فيها باحد الامرين على ما صدق عليه مفهوم العدد وان قصد به التقسيم
يراد بالعدد مفهوم ويعتبر انضمام كل من الامرين الى ذلك المفهوم ليحصل به قسم منه
فلا يكون قضية بل في الصورة وان قصد به الحمل باحد القسمين على ذلك المفهوم
او بانقسامه اليهما فقد خرج عما هو حقيقة التقسيم وصار قضية طبيعية وايضا
ينبغي ان يعلم ههنا ان الحملية قد تكون شبيهة بالمنفصلة وبالعكس فان اردت
توضيحه فاعلم ان المنافات قد تعتبر بين القضايا وهي المنفصلات وقد تعتبر
في المفردات بحسب صدقها على ذات واحدة وهي الحمليات الشبيهة بالمنفصلات
وقد تعتبر في المفردات بحسب الوجود في محل واحد فان عبرت عنها بمثل قولك مثلا
الفرد والزوج متنافيان بحسب الوجود في محل واحد فهي حملية صرفة وان عبرت عنها
بمثل قولك اما ان يكون العدد زوجا وفردا فهي منفصلة شبيهة بالحملية وان عبرت

ثمرة بدل

عنها عند قولك العدد اما زوج او فرد فهي حملية شبيهة بالمنفصلة هكذا افاد المحقق الشريف
قدس سره في حواشي التصديقات فظهر من كلام المحقق انه لا يجري في الشق الثاني ما يجري
في الشق الثالث من التفصيل المذكور لكن فيه ما فيه وايضا ظهر منه ان عبارة الانفصال
اما ان يكون واو وعبارة الحمل المردد اما او وبالجملة ظهر ان الفرق بينهما ان تقدم
الموضوع على حرف العناد فهي حملية شبيهة بالمنفصلة وان تاخر عنها فهي منفصلة شبيهة
بالحملية لكن اعترض عليه بان عبارة الانفصال بمجرد اما واو شايعة فيما بينهم على انه لم
جعل في تلك الحاشية هذا اما واحد واما كثير مثالا لكل منهما مع ان العبارة واحدة منهما
فلا يكون الفرق بينهما الا في القصد والاعتبار فيه فتامل و لنشرع اي وليقع شروع
منا في بيان المناظرة التي هي عبارة عن صفة المناظرين على تقدير عدم النقل قدم بيان
الثاني على الاول اعتناء بشانه لشيوعه و لكثرة مباحثه واعلم ان الاخيرين اي المفرد
والانشاء ففيه تغليب لا يمكن فيهما المناظرة نعم قد يمكن فيهما السؤال بمعنى الاستفسار عن
معنى اللفظ مثلا وذا غير داخل في المناظرة و تفصيل هذا ياتي في اخر الرسالة فانتظر
او ارجع اليه فنضع ثلثة ابواب جواب شرط محذوف تقديره اذا لم يمكن المناظرة فيهما
فنضع ثلثة ابواب يعني فينبغي ان نضع لغير الاخيرين ثلثة ابواب قال في الحاشية
ان قلت الواجب اربعة قلت المركب الناقص ان كان قيدا للقضية فهو تصديق معنى
وان لم يكن قصدا قيدا فلا يجري فيه المناظرة كالمفرد والانشاء انتهى يعني الاولى ان
يقال اربعة ابواب لان ما عدا الاخيرين اربعة اشياء فحاصل السؤال منع الملازمة وحاصل
الجواب دفعه باعتبار المطوي في جانب المقدم ولما كان المركب الناقص الذي كان قيدا
للتصديق تصديقا معنى ناسب ان يذكر في باب التصديق بعد بيان المقالات الثلث
كما فعل كذلك في فصل مستقل وهنا لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون المفرد كالمركب
الناقص في جريان المناظرة اذا كان قيدا للقضية وعدم جريانها اذا لم يكن قيدا لها فتامل

الباب الاول في بيان احوال التعريف يعني في بيان المناظرة الجارية على التعريف
التعريف اعم مطلقا من القول الشارح لانه يفترق عنه في مادة التعريف التنبيهي
بالاتفاق وفي مادة التعريف اللفظي عند البعض اذ التعريف اللفظي من المطالب التصديقية
عند البعض ومن المطالب التصورية عند بعض اخر والقول الشارح هو التعريف الحقيقي

بالمعنى

بالمعنى الاعم سياتي تفصيل بيان المعاني اللفظ الحقيقي في باب التعريف معرف بما يستلزم تصوره
تصور الشيء او امتيازه عن كل ما عداه كذا في الرسائل وهذا التعريف شامل للاقسام الثمانية
للقول الشارح لان ما قبل او شامل للحد التام سواء كان حقيقيا او اسميا وما بعده شامل للحد
الناقص والرسمي سواء كان كل منهما حقيقيا او اسميا لان المراد من التصور هو التصور كنهها
وان لم يلزم الاستدراك في تعريف التعريف لان كل معرف فهو مفيد لتصور الشيء بوجه ما
فيشمل الاقسام كلها ما قبل او فلا حاجة الى ذكر ما بعده وايضا التصور بوجه ما يوجد
في الاعم والاخص مع انهما لا يجوز ان يكونا معتبرين معرفين لكون الاول قاصرا عن افادة
التعريف لان المقصود منه اما تصور حقيقة المعرف ان كان التعريف حدا تاما او امتيازه
عن جميع ما عداه ان كان غيره والاعم لا يفيد شيئا منهما ولكون الثاني اخفى لانه اقل وجودا
في العقل فان وجود الخاص في العقل يستلزم وجود العام بخلاف العكس ولما لم يصلحا
للتعريف مع قربهما من المعرف فعدم صلاح المباين بالطريق الاولى لانه في غاية البعد ولا يجوز
ان يكون نفس المعرف ومرادفه لوجوب ان يكون معلوما قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه
ومرادفه فتعين ان يكون مساويا للمعرف وبالجملة شرط صحة التعريف الحقيقي ثلثة الاول
المساوات وهو شرط على مذهب المتاخرين لا على مذهب المتقدمين والثاني خلوه عن المحالات
والثالث كونه اجلى من المعرف فبانتفاء كل منها يبطل السائل التعريف ولذا قال للسائل
ان ينقضه ومعناه اي معنى نقض التعريف ان يبطله من الافعال ضمير الفاعل راجع الى السائل
وضمير المفعول راجع الى التعريف بعدم جمعه افراد المعرف بفتح الراء وبعدم منعه عن اغيار
المعرف كل منهما رفع للايجاب الكلي الاعم من السلب الكلي بان لا يكون التعريف جامعا لفرد
من افراد المعرف كما في الاول وبان لا يكون مانعا غيرا من اغياره كما في الثاني ومن السلب
عن البعض والايجاب للبعض بان لا يكون جامعا لبعض افراد المعرف ويكون جامعا لبعضها
كما في الاول وبان لا يكون مانعا لبعض اغيار المعرف ويكون مانعا بعضها كما في الثاني في بيان
مثال كل منهما من كل منهما او باستلزام المحال فيرد عليه السؤال واحتاج الى الجواب حيث قال في
الحاشية ان قلت هذا المعنى غير جامع لعدم شموله ابطاله بعدم كونه اجلى من المعرف وسياتي
بيانه قلت ذلك نادر الوقوع والاليق هنا ذكر الصور المشهورة انتهى حاصل السؤال
ان معنى نقض التعريف ابطال التعريف مطلقا فلا يصح بيان معناه بالابطال الخاص والجواب

ان المراد منه هنا بقرينة تعلقه بالتعريف الابطال الخاص وهو الابطال بانتفاء احد الاولين
وكلاهما بناء على ما هو المشهور في نقض التعريف هذا اذا كان الباء في كل من المواضع الثلثة
متعلقا بالابطال وكان من تتمة بيان المعنى واذا لم تكن الهيئة التركيبية في نقض التعريف
موضوعة للمعنى المذكور واما اذا كان الباء في كل من المواضع الثلثة متعلقا بالنقض او كانت
الهيئة التركيبية في نقض التعريف موضوعة للمعنى المذكور فلا يرد عليه السؤال ولا يحتاج الى
هذا الجواب وسبب الاول اى سبب عدم الجمع الذى هو السبب الاول او سبب الابطال بعدم الجمع
الذى هو السبب الاول اذ الخبر يجوز ان يكون سببا لكل منهما كون التعريف اخص مطلقا اذا
تحقق رفع الايجاب الكلى في ضمن السلب عن البعض والايجاب للبعض كتعريف الانسان
بالزنجى اما اذا تحقق في ضمن السلب الكلى فسببه كون التعريف مباينا كتعريف الانسان
بالفرس وسبب الثانى اى سبب عدم المنع الذى هو السبب الثانى او سبب الابطال بعدم
المنع الذى هو السبب الثانى اذ الخبر ايضا يصح ان يكون سببا لكل منهما كونه اعم مطلقا
سواء تحقق رفع الايجاب الكلى في ضمن السلب على البعض والايجاب للبعض كتعريفه بالحيوان
او في ضمن السلب الكلى كتعريفه بالشئ وقد يجتمع الاول والثانى يعنى العدمين او الابطالين
وذلك اى اجتماع العدمين او اجتماع الابطالين اذا كان التعريف اعم من وجه او مباينا
والثانى اذا تحقق عدم الجمع في ضمن السلب الكلى والاول اذا لم يتحقق فيه بل اذا تحقق في
ضمن السلب عن البعض والايجاب للبعض كتعريفه بالابيض وعلى التقديرين لا فرق
بين ان يتحقق عدم المنع في ضمن السلب الكلى او في ضمن السلب عن البعض والايجاب
للبعض وتقريرهما اى الابطال بعدم الجمع والابطال بعدم المنع ان هذا التعريف غير جامع
لافراد المعرف او غير مانع عن اغياره وهذا التعريف شامل لما كان التعريف اخص
مطلقا وما كان اعم مطلقا وما كان اعم من وجه وما كان مباينا لان كلا منها رفع للايجاب
الكلى كما قال في الحاشية قوله غير جامع لافراد المعرف رفع للايجاب الكلى وكذا غير مانع من
اغياره انتهى وتعبير رفع الايجاب الكلى هنا بالنظر الى المآل مع قطع النظر عن كونهما
صغرى للشكل الاول والا فكيف يحمل على رفع الايجاب الكلى مع كون ايجاب الصغرى شرطا
في الشكل الاول لكن لو حرر هذه الحاشية على ما سبق من قوله بعدم جمعه او بعدم منعه وحمل
كل منهما هنا على المعدولة لكان اولى فتامل وكل تعريف هذا شانه ففاسد هذا قياس

اقتراني من الشكل الاول جامع لشروطه لا يخفى على من له ادنى دراية في علم الميزان فلصاحب
التعريف يعنى لمن التزم صحة التعريف سواء صدر منه اولا ان يمنع صدق الكبرى الكلية
وهو كل تعريف هذا شانه ففاسد قدم بيان منع كلية الكبرى على منع ذات الصغرى اشارة
الى ان العمدة في المقدمات هي الكبرى والى ان الاولى ان يصبر المجيب حتى يفرغ السائل
من كلامه اذ الكبرى اخر كلام السائل مستندا بان التعريف الذى اوردت عليه النقض تعريف
لفظى هذا السند اخص مطلقا من النقيض ويكون سند المنع الكبرى اذا كان الابطال
بكون التعريف اخص مطلقا وبكونه اعم مطلقا وبكونه اعم من وجه واما اذا كان الابطال
بكونه مباينا فلا يصح ان يكون سندا له لان التعريف اللفظى لم يسمع كونه مباينا بيان صحة
سند هذا المنع ان التعريف قسمان تعريف لفظى وتعريف حقيقى لفظ الحقيقى في مقام
التعريف يطلق على ثلثة معان الاول ما هو المراد هنا وهو الذى يفيد صورة غير حاصلة
سواء كان بمجرد الذاتيات اولا وسواء كان بعد العلم بوجود المعرف اولا وهو بهذا المعنى مقابل
اللفظى والتنبيهى واعم منه مطلقا بالمعنيين الاخيرين له والثانى هو الذى يفيد صورة
غير حاصلة بمجرد الذاتيات سواء كان بعد العلم بوجود المعرف اولا وهو بهذا المعنى مقابل
اللفظى والتنبيهى والرسمى واعم منه من وجه بالمعنى الثالث والثالث هو الذى يفيد
صورة غير حاصلة سواء كان بمجرد الذاتيات اولا لكن بعد العلم بوجود المعرف وهو
المعنى مقابل للفظى والاسمى والتنبيهى فان قلت فهذا التقسيم غير حاصر لاقسامه لخروج
التعريف التنبيهى وهو احضار صورة حاصلة مخزونة في الخزينة قلت هذا التقسيم
من قبيل تقسيم المقسم الى اقسامه المشهورة فلا يرد عليه السؤال بخروج التعريف التنبيهى
اذ هو خارج عن المقسم والقسم الاول اى التعريف اللفظى تعيين معنى اللفظ الذى هو المعرف
بلفظ اخر الذى هو التعريف واضح الدلالة على ذلك المعنى بالنسبة الى السامع الذى لا يعلم
وضع لفظ المعرف لذلك المعنى لكن يعلم المعنى في ذاته حتى اذا لم يعلم المعنى لم يكن التعريف
اللفظى له مثلا لو كان القصاص واضح الدلالة على معنى المماثلة بالنسبة الى السامع ولم يكن
القود كذلك بالنسبة اليه يقال له القود القصاص ولو كان بالعكس بالنسبة اليه يقال له
القصاص القود فيجوز ان يقال بالنسبة الى بعض السامع القصاص القود ويجوز بالنسبة
الى بعض اخر القود القصاص وهذا معنى قولهم ويجوز التعاكس في التعريف اللفظى

قال في الحاشية كتعريف الغضنفر بالاسد وهذا تعريف بالمرادف والاسد واضح الدلالة
على الحيوان المفترس بالنسبة الى السامع بخلاف الغضنفر فانه لغة نادرة في الحيوان
المفترس انتهى وحق التعريف اللفظي ان يكون بمفرد سواء مرادفا او اعم او اخص وان لم
يوجد المفرد ذكر المركب الذي يقصد به تعيين المعنى لا تفصيله هذا ما هو المصرح في بعض
المعتبرات ويخالفه ما فهم من التحقيق من وجوب شرط المساوات في صحة التعريف اللفظي
كما في التعريف الحقيقي والتعريف بالرسم لان صاحب التحقيق قسم التعريف اولا الى الاقسام
الثلثة وثانيا بين تعريف كل منها وقال وثالثا قال وشرط الجميع الاطراد والانعكاس
لكن يمكن التوفيق بينهما فكن موفقا ولا تكن متوقفا وهو طريق اهل اللغة ولعل
المراد من اللغة جميع العلوم العربية مثل النحو والتصريف والمعاني لا المراد منها علم متن
اللغة كذا قاله الاستاد في التقرير وشاهده له على ما في حاشية قولهم ومآل التعريف اللفظي
الى التصديق بان هذا اللفظ موضوع لكذا لغة واصطلاحا انتهى لان متن علم اللغة
لا يبين الا المعاني اللغوية وبيان المعاني الاصطلاحية في غيره من العلوم العربية لكن
فيه تامل ويجوز اي التعريف اللفظي بالاعم اي بالتعريف الاعم وبالتعريف الاخص كما يجوز
بالمرادف وبالمركب المعهود والاول اي التعريف بالاعم او جواز التعريف اللفظي بالاعم كقولهم
فيه مسامحة او حذف فاعرف سعدان بفتح السين كذا في الصحاح نبت له شوك عظيم من
كل الجوانب كذا قاله ابن فرشته في شرح المشارق قال في الحاشية فان سعدان ليس بمرادف
للنبت بل نوع مخصوص منه لكنه اخفى دلالة على معناه وهو النوع المخصوص من النبت
فان اريد التعيين في الجملة فقيل نبت اي نوع من النبت على ان التنوين في نبت للتنويع
تامل انتهى وجه التامل اشارة الى ان حمل التنوين على التنويع لا ينافي عموم النبت
من سعدان اذ النبت ح نوع مطلقا والمطلق اعم من النوع المخصوص ويمكن ان يكون
اشارة الى ان حمل التنوين على التنويع غير لازم لان تنوين النبت لو لم يحمل على التنويع
يكون المراد منه جنس النبت والجنس ايضا اعم من النوع المخصوص لكن العموم فيما حمل تنوينه
على التنويع اظهر ولذا حمل عليه وعلى كل من التقديرين يحصل التعيين في الجملة لكن
التعيين في الاول اظهر واكثر وهذا وجه اخر لحمل التنوين على التنويع ويحتمل ان يكون
وجهه اشارة الى توجيه حمل التنوين على التنويع باحد هذين التوجيهين ان قلت لا بد

لابد في التعريف اللفظي ان يكون التعريف واضح الدلالة على معنى المعرف بفتح الراء
بالنسبة الى السامع وههنا لم يكن كذلك اذ النوع المطلق من النبت غير واضح الدلالة على النوع المخصوص
وكذا دلالة جنس النبت عليه فكيف يكون التعريف لفظيا قلت لعل المراد من الدلالة
على ذلك المعنى في تعريف التعريف اللفظي اعم من الدلالة على نفس معنى اللفظ او على لازمه و
هنا دلالة النبت على لازم النوع المخصوص هو النوع المطلق من النبت على تقدير او جنس
على تقدير اخر واضحة بالنسبة الى السامع لان سعدان كما كان دلالته على النوع المخصوص اخفى
كان دلالته على النوع المطلق اخفى وكذا دلالته على جنس النبت ويحتمل ان يكون وجهه
اشارة الى هذا السوال والجواب والثاني اي التعريف بالاخص او جواز التعريف اللفظي
بالاخص كقول القاموس ايضا فيه ما في الاول مع زيادة شيء اخر فيه فاعرف لهاله هو اي لعب
والتعريف اللفظي جار في اقسام الكلمة كلها اما في الاسم والفعل فكما ذكر في المتن واما
في الحرف فكقولهم صليت بالمسجد اي في المسجد واما التعريف الحقيقي فهو لا يجري الا في معاني
الاسماء اذ لابد فيه ان يلاحظ المعنى اولا على طريق الاجمال ويتصور ثانيا الى تصوره على طريق بتوجد
التفصيل وذلك انما يكون في المعنى المستقل بالمفهومية وهو معنى الاسم لان معنى الحرف غير مستقل
بالمفهومية بالكلية ومعنى الفعل ايضا غير مستقل فيها لاشتماله على ما لا يستقل من النسبة المخصوصة
اقول اللعب نوع من اللهو اي اللغو على ما في الصحاح واللغو ما لا يعتد به من كلام وغيره على ما في
القاموس يعني ما ليس له فائدة معتد بها سواء كان فيه لذة او لا وقد يجيء بالمعنى الاخص وهو
ما فيه لذة على ما فهم من كلام الزيلعي واللعب ما فيه لذة على ما قاله الحلبي نقلا عن البعض
فيكون اخص من اللهو ان اريد المعنى الاعم من اللهو ومرادفا له اذا اريد المعنى الاخص منه فههنا
حمل اللهو على المعنى الاعم وجعل اللعب مثالا لما هو الاخص والقسم الثاني وهو التعريف الحقيقي
عرفه بعضهم بما سبق منا من التعريف في اول الباب لكن الاستاد عدل عنه وعرفه بقوله يراد به
التفصيل اي تعريف يراد به تفصيل المعرف فظهر من هذا ان التعريف الحقيقي لا يجوز ان يكون
مرادفا للمعرف لان ما هو دال على الشيء تفصيلا يغاير ما هو دال على ذلك الشيء اجمالا والمغايرة
تنافي الترادف ولعله يقصد التفصيل بالتركيب فلا ينافي ذلك التركيب ان يتصف المركب
بالترادف كما قال المحقق الشريف قدس سره في حاشيته على شرح مختصر الاصول في دفع ما اورد
على التعريف اللفظي بتعريفات الوجود بذكر العام اولا وهو جنس فقط على مذهب المتاخرين

لانهم لم يعتبروا العرض العام في التعريف اصلا واعم منه ومن العرض العام على مذهب المتقدمين
لانهم اعتبروا فيه افادته تصورا لا يحصل بدونه وجعلوا المعرف المشتمل عليه رسما
والخاص ثانيا وهو اما فصل او خاصة هذا الترتيب على وجه الاولوية كما هو المختار
لا على وجه الوجوب كما قاله البعض في التعريف مطلقا والبعض الآخر في الحد التام
فقط فاعلم ان النوع لا يقع في التعريف اصلا ان قلت فكيف لا يقع فيه مع
ان تعريف المصنف بالنوع شايع كما قال الرومي انسان ولد في بلاد الروم قلت
هو تعريف اسمي لماهيته الاعتبارية وذكر النوع فيه انما هو من حيث انه جنس اسمي
لا من حيث انه نوع حقيقي وهذا التعريف مبني على امتناع تركب الماهية من امرين
متساويين او على عدم ثبوته وبعض ما سبق منا في تعريف المناظرة من وجه العدول
يصح ان يكون وجه العدول هنا وايضا يحتمل ان يكون وجه العدول هنا اشارة الى
ان المختار عنده مذهب من لم يجوز التعريف بالمفرد اذ التعريف الاول شامل للتعريف
بالمفرد والتعريف بالمركب وهذا التعريف مختص بالمركب ويجوز ان يكون وجه العدول
انطباق هذا التعريف على مذهب اشتراط المساوات فيه وعلى مذهب مذهب من لم
يشترطها فيه بخلاف الاول على ما قررنا كقولك الانسان حيوان ناطق هذا مثال للحد
التام له ومثال الحد الناقص له جسم ناطق ومثال الرسم التام له حيوان ضاحك و
مثال الرسم الناقص له ماشي ضاحك ويشترط فيه اي في كل تعريف مسمى بالتعريف
الحقيقي المساوات على مذهب المتاخرين فان قلت كون المساوات شرطا في التعريف
الحقيقي معلوم مما سبق من بيان سند منع الكبرى اذ الظاهر المتبادر من البيان ان التعريف
الحقيقي لا يكون سند المنع الكبرى فيكون المساوات شرطا فيه فما الفائدة في بيانه هنا
قلت ولئن سلمنا ذلك يمكن ان يقال ان المعلوم مما سبق اشتراط المساوات
مطلقا لا على مذهب المتاخرين والمراد هنا بيان اشتراطها على مذهب المتاخرين
او يقال ان المعلوم مما سبق كون المساوات شرطا في التعريف الحقيقي مطلقا يعني سواء
كانت تلك المساوات شرطا بالنظر الى جميع افراده او بالنظر الى بعض افراده والمراد هنا
بيان اشتراطها بالنظر الى جميع افراده كما اشرنا اليه في بيان مرجع الضمير المجرور بناء على
الظاهر المتبادر من الاختلاف بين الفريقين وعلى هذين التقديرين يكون المفاد بهذا

القول

القول غير المفاد مما سبق فيظهر الفائدة في بيانه على انه لا يبعد ان يكون توطئة لبيان
سند آخر لمنع صدق الكبرى الكلية فيبطل بعدم الجمع او عدم المنع اي يبطل التعريف الحقيقي
عندهم بكونه غير المساوي والقدماء جوزوا التعريف الحقيقي بالاعم والاخص اي بما هو
اعم من المعرف وبما هو اخص منه وجعلوهما من الرسوم الناقصة اذ الاختلاف بين
الفريقين في شرط المساوات في الرسوم الناقصة لا في التامة ولا في الحد فانهما يتفقان
فيهما في شرط المساوات سياقي منا ما يؤيده والظاهر المتبادر ان يكون المراد من الاعم
ما هو اعم مطلقا وكذا المراد من الاخص ويجوز ان يكون كل منهما اخص منه من وجه لانهم
عمموا الغرض من التعريف وقالوا ان الغرض من التعريف كما جاز ان يكون الاطلاع
بالكنه او الامتياز عن جميع اغياره جاز ان يكون الامتياز عن بعض ما عداه وان
يكون بيان الافراد المشهورة اما الاول اي تجويزهم التعريف الحقيقي بالاعم والتعريف
الاعم الذي جوزه القدماء او الاعم المذكور ففي موضع يراد فيه بالتعريف الحقيقي تمييز
المعرف عن بعض الاشياء التي هي الاغيار لاشتباهه اي المعرف به اي ببعض الاشياء وهي
الاغيار وتكفي هذه الارادة وحدها ان اريد من الاعم ما هو اعم مطلقا واما اذا اريد
منه ما هو اعم منه ومن وجه فلا بد ان تكون معها الارادة الثانية فيما اذا تحقق في ضمن
ما هو اعم من وجه وكذا الكلام في الارادة الثانية كما اذا اشتبه المثلث وهو المعرف
بالدائرة وهي بعض الاغيار عند السامع واريد تمييزه اي المثلث عنها اي عن الدائرة
فقط والظاهر ان هذا متعلق بالارادة ويجوز ان يكون متعلقا به وبالاشتباه على
سبيل التنازع وعلى كل منهما الحصر المستفاد هنا حقيقي او اضافي فيقال المثلث شكل
مضلع قال في الحاشية وهو يعم المسدس والمربع مثلا لكنه يخرج الدائرة وهو سطح احاط به
خط واحد مستدير والمثلث سطح احاط به خطوط ثلثة ويسمى كل خط منه ضلعا انتهى
هذا مثال لما هو اعم مطلقا كما كان مثال الثاني في الحاشية اخص مطلقا وقد تطلق الدائرة
على الخط المحيط بها صرح به في شرح الجغميني كذا قال بعض المحشي واما الثاني اي تجويزهم
التعريف بالاخص او التعريف بالاخص الذي جوزه القدماء او الاخص المذكور ففي موضع
يراد فيه بالتعريف الحقيقي بيان الافراد المشهورة للمعرف كما قال في الحاشية كتعريف
الحيوان بما له عضو فانه يخرج منه حيوان على وجه البحر ليس له شيء من العضو انتهى ولعل

اعم در

هذا المثال مبني على ان يراد من العضو العضو الظاهر المسمى باسم من اسماء الجوارح كاليد
والرجل والفم والاذن والعين والانف وغير ذلك من الجوارح ومثل هذا متحقق لانا
نشاهد بعضا من الحيوان ولم نحس شيئا من الجوارح فلا يرد عليه ان وجود الحيوان
الذي ليس له شيء من العضو المطلق غير مسلم مع ان المناقشة في المثال ليست من داب
المحصلين اذ المثال يكفي فيه الفرض ومن جملة امثلة هذا التعريف تعريف الحيوان بما يحرك
فكه الاسفل عند المضغ فانه يخرج منه حيوان لا يتحرك فكه الاسفل عند المضغ وهو التمساح
وايضا يخرج منه ما ليس له عضو اصلا سواء كان على وجه البر او على وجه البحر او في قعره
بل يخرج منه ايضا بعض ما ليس له عضو غير التمساح مما ليس له فك وكل من هذه الثلثة
غير مشهور والله اعلم ان كان هذا القول مربوطا بما قبله فيحتمل ان يكون اشارة الى
اظهار عجزه عن تمام البيان هضما لنفسه فكانه قال اني عاجز عن البيان على وجه الكمال
والله تعالى اعلم بحقه من كل عالم بحقيقة الحال ويؤيده ترك مثال هذا في المتن واما اذا كان
متعلقا بما قبله فهو اشارة الى ضعف ما بعده لان السوال والجواب لم يكونا مبنيين على مذهب
واحد بحسب الظاهر اذ السوال مبني على مذهب المتاخرين والجواب مبني على مذهب المتقدمين
بناء على الظاهر لكنه يمكن ان يقال السوال هنا مبني على مذهب المتقدمين ايضا او يحمل الجواب على
التحقيق لا على الالزامي واما التحقيق ببيان الغرض من التعريف على مذهب المتاخرين بان يقال
مثلا لا نسلم ان كل تعريف غير جامع او غير مانع فهو فاسد لم لا يجوز ان لا يكون المعرف ايراد
تعريف جامع ومانع بل يكون الغرض منه شيئا اخر كالتوطئة للبحث الآتي ففيه ما فيه فتامل
حتى ترى ما فيه والى هذا المذكور اشار بقوله في اخر الكلام فتفطن فتح الله عليك ويحتمل ان
يكون الامر بالتفطن لوجه غير هذا الوجه سنذكره ان شاء الله تعالى قريبا واذا علمت الاختلاف
بين الفريقين فلصاحب التعريف سبق ما هو المراد منه منع صدق الكبرى الكلية ايضا مستندا
بسند اخر اخص ايضا وهو على مذهب المتقدمين بناء على تحقيق تجويز الغرض من التعريف
بان المراد من التعريف تميز المعرف عن بعض الاشياء هذا اذا كان التعريف اعم مطلقا او من
وجه او بيان الافراد المشهورة وهذا اذا كان التعريف اخص من وجه او مطلقا واما التعريف
بالمباين فغير جائز اتفاقا والمنع بهذين السندين اذا لم يصرح المعرف بكون تعريفه حدا
واما اذا صرح به المعرف الذي لم يكن من علماء العربية والاصول اذ الحد عندهم لمرادف المعرف

والتصريح

12

والتصريح منهم غير مضر لمنع الكبرى بالسندين المذكورين فلا يمكن له منع الكبرى بهذين السندين
اذ الاعم والاخص ليسا من الاقسام الرسوم الناقصة على ما صرح به ابو الفتح في حاشية التهذيب
فتفطن فتح الله عليك ويمكن ايضا ان يكون اشارة الى جواب اخر لما قلنا من الضعف بان
يقال ان المجيب هنا مانع والمشهور ان المانع لا مذهب له او يكون توطئة لما بعده من الدعاء
لولده ولامثاله بحمل الخطاب على العموم هذا هو الموعود فيما سبق **فصل** مبتدأ لما
خصص بالتنوين في الاثبات لكونه للوحدة نص عليه التفتازاني في المطول حيث قال
ادخال التنوين في الاثبات سواء للجزئية او بالصفة المقدرة اي فصل عظيم الجانة مثلا
او هو مبني على ما جوزه المتقدمون من تنكير المبتداء بناء على حصول الفائدة كما صرح
به التفتازاني في المطول حيث قال والحق ما ذكره ابن الدهان من جواز تنكير المبتدء
اي اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة شئت نحو رجل على الباب وغلام على السطح
وكوكب انقض الساعة وخبره ما بعده ويجوز ان يكون خبر المبتدء المحذوف لولم يوصل
بغيره فيجوز ان يضاف الى ما بعده وان لا يضاف وعلى الاول اما خبر مبتدء محذوف
او مبتدء خبره محذوف او هو مبني على السكون بمنزلة البياض وتكثير وقوع الفصل
في هذه الرسالة بالعشرة بيانه في بيان كلمة في فيه وفي امثال ظاهرة في الظرفية ويجوز
ان يكون للتعليل كما في قوله تعالى فذلكن الذي لمتنني فيه فح يقدر له متعلق يصلح ان
يكون معلولا لما بعدها حتى قال بعض الشارحين في مثله ويجوز ايراد اللام بدل في
لوجود معناها هنا وهو الاختصاص على ما قاله السيد السند نور مرقده او التعليل على ما قيل
انتهى منه ذات الصغرى الكائنة في التقرير السابق احترز به عما لم يقع فيه ومع هذا
فيه اشارة الى ان اللام في الصغرى للجنس شاملة لكل من الصغريين في قوله ان هذا
التعريف غير جامع لافراد المعرف او غير مانع عن اغياره لان كلا منهما صغرى في التعريف
السابق ولاحتياج ذلك البيان الى التفصيل اعتنى بشانه بحيث اورده في فصل مستقل
وصدره بكلمة اعلم فقال اعلم ان الصغرى فيه مطلقا اي في السابق تنحل الى قضيتين
حمليتين فاذا قلت مثلا انه اي التعريف غير جامع لفرد فلان فقط او لشيء من الافراد
الاول اذا اريد برفع الايجاب الكلي الذي هو الصغرى في التقرير السابق اعني قوله ان هذا
التعريف غير جامع لافراد المعرف السابق السلب عن البعض والايجاب للبعض والثاني

اذا اريد به السلب الكلي فكانك قلت كلمة كان هنا وفيما بعد ان كان للشك كما قاله الزجاج
اذا كان خبرها مشتقا فلا كلام فيه وان كان للتشبيه فهو تشبيه المخاطب القائل بالاجمال من
حيث انه قائل به بالمخاطب القائل بالتفصيل من حيث انه قائل به فلا يرد عليه انه تشبيه الشئ
بنفسه لان المشبه مغاير بالاعتبار للمشبه به وهذا التشبيه في الحقيقة بين الاجمال و
التفصيل ان المعرف صادق عليه اي على فرد فلاني او على جميع الافراد والتعريف غير صادق
عليه اي على فرد فلاني او على جميع الافراد فالاول بالنظر الى ما فاد الاسناد عليه والثاني
بالنظر الى ما قلنا فالاول للاول والثاني للثاني واذا قلت مثلا انه ان التعريف غير مانع
عن مادة فلانية فقط او عن جميع المواد الاول اذ التحقق رفع الايجاب الكلي الذي هو
الصغرى في التقرير السابق الخ قوله ان هذا التعريف غير مانع عن الاغيار في ضمن السلب
عن البعض والايجاب للبعض والثاني اذا تحقق في ضمن السلب الكلي فكانك قلت عكس
المذكور وهو ان المعرف غير صادق على مادة فلانية او على جميع المواد والتعريف صادق على
مادة فلانية او على جميع المواد على الترتيب المذكور ولك ان تعكس الترتيب في الموضعين
او الموضع الثاني الخ قوله عكس المذكور فقط لتكثير الاحتمالات فلصاحب التعريف ان يمنع
كلا من تينك المقدمتين يعني فلمن التزم صحة التعريف مطلقا ان يمنع المقدمة الاولى فقط
في بعض المواضع وان يمنع المقدمة الثانية فقط في بعض المواضع ويجوز ان يمنع كليهما في
بعض المواضع وطريق منع كليهما ان يمنع اولا احديهما ثم يقول ولو سلم هذه فلا نسلم الاخرى
لانه لو منعهما معا يلزم في النقض بعدم الجمع عدم المنع وفي النقض بعدم المنع عدم الجمع وهذا
ظاهر وسنده ذلك المنع في الغالب هو من تتمة الموضوع يعني قيد للسند المضاف من حيث
انه مضاف ولا يبعد ان يجعل من تتمة المحمول تحرير المراد بالمعرف او تحرير المراد من التعريف
وقد يكون غيرهما كتحرير مادة النقض وقد لا يوجد سند اصلا في المنع اذ المنع المجرد ايضا
من الوظائف لكن المنع مع السند اقوى منه كما سيجئ في المتن فاعرف قال في الحاشية اشارة
الى تفصيل التحرير وهو ان صاحب التعريف ان منع صدق المعرف فتحريره ان اريد منه معنى لا
يصدق عليه وان منع عدم صدق التعريف فتحريره ان اريد منه معنى يصدق عليه وان منع
عكس المذكور فالتحرير ح عكس ما ذكرنا وبالجملة ان الاعتراض مبني على المعنى المتبادر عن
التعريف والجواب بالتحرير صرفهما الى معنى غير متبادر انتهى لعل هذا مبني على ما هو الاغلب اذ

الاعتراض

١٢

الاعتراض قد يكون على توهم خلاف الظاهر بسبب من الاسباب لعله فسر البعض التحرير ببيان
المراد من اجزاء المحرر بعضا او كلا او بيان المذهب الذي بني عليه المحرر فليس معنى التحرير
منحصرا فيما ذكر هنا وهو تحرير المدعى المراد من نفس المعرف او من نفس التعريف بناء على الظ
المتبادر منه فهو محمول على التمثيل فظهر ان المراد من تفصيل التحرير تفصيله بالنسبة الى
متعلقه في المقام لا بالنسبة الى نفسه وهنا ايضا دعا لوالدي ولامثالي من المبتدين بحمل
الخطاب على العموم بقوله سهل الله عليك اشعارا لصعوبة المقام بالنسبة اليهم واظهار
الكمال شفقة عليهم ليكون باعثا على ازدياد نشاطهم **فصل** في تقرير الابطال بالثالث
الذي هو انتفاء الشرط الثاني وهو اي تقرير الابطال بالثالث ان هذا التعريف مستلزم
للدور سواء كان بين التعريف وبين المعرف او بين جزء التعريف وبين المعرف او بين
جزئي التعريف او غير ذلك او التسلسل اي او مستلزم للمحال مطلقا قال في الحاشية
يعني مثلا اذ قد يستلزم محالا اخر كسلب الشئ عن نفسه واجتماع النقيضين وارتفاعهما
النقيضين انتهى وكحمل النقيض على النقيض والترجيح بلا مرجح كذا في التقرير وهو اي
كل واحد من الدور والتسلسل محال ويجوز ان يطلق على هذا المجموع مسامحة لكونه قائما مقام
الصغرى مركبة من مقدمتين وما بعده كبرى فالقياس واحد وايضا يجوز ان يقال هذه المقدمة
مع ما قبلها قياس غير متعارف ينتج هذا التعريف مستلزم للمحال وهي ما بعدها الخ قوله وكل تعريف
يستلزم المحال لام للعهد الخارجي ولا يبعد ان يكون للعهد الذهني واما كونه للاستغراق حقيقيا
او عرفيا ففيه ما فيه فاعرف فهو فاسد ينتج المط فالقياس ح مركب مفصول النتائج بالنظر
الى المتن ولك ان تقرر القياس موصول النتائج مع قطع النظر عن تقرير المتن هنا تم تقرير
كلام السائل واما تقرير كلام صاحب التعريف فاشار اليه بقوله ولا مجال لمنع الكبرى اطلاق
الكبرى يؤيد الاول ويحتمل ان يكون المراد منه الكبرى الثانية التي هي كبرى القياس المتعارف الخ
قوله وكل تعريف يستلزم المحال فهو فاسد هنا اي في مقام قرر الابطال بالثالث فيه بهذا التقرير
بل يمنع الاستلزام والمراد منه اما الجزء الاول للصغرى او هو الصغرى التي هي المقدمة الاولى
وسنده اي سند هذا المنع في الغالب تحرير التعريف اي بيان المراد من نفس التعريف او المراد من
اجزائه بعضا او كلا والمراد من المذهب الذي بني عليه ذلك التعريف او يمنع الاستحالة اما
الجزء الثاني للصغرى او الكبرى الاولى التي هي كبرى القياس الغير المتعارف الخ قوله وهو محال

مستند ابان هذا التعريف الدور غير مح او ان هذا التسلسل غير مح ظاهر هذا يابى عما فاده فيما سياتى
في الحاشية في باب السند من ان مثل هذا ليس بسند في عرف هذا الفن بل يقال له تصوير للمنع
وبيان محاليهما اي تمييز القسم المحال للدور والتسلسل عن عدم محالهما اي عن القسم الغير المحال لهما
يكون في علم الكلام وعلى هذا يراد الغير بالعدم مجازا ويجوز ان يراد بالمحال المصدر الميمي المبني
للمفعول فح يحمل العدم على ظاهره وكذا تعريف كل منهما فيه فعلينا ان ننبه المقام بقدر
الحال ولو لم يبلغ الى مرتبة تفصيل ما اورد هنا من القيل والقال فاعلم ان
الدور على قسمين القسم الاول هو الدور المعي وهو معرف بكون الشيء مع الاخر وهو ليس بمح
في ذاته كالابوة والبنوة لانه لا يوجب تقدم الشيء على نفسه ولا يوجب توقف الشيء على نفسه
بل يوجب ان يكون الشيء مع نفسه وهو ليس بمح الا ان يقع الدور بين المعرف وبين شيء من
اجزاء التعريف فح هو باطل كتعريف الاب بانه ذو ابن ولذا قال التفتازاني في شرح
الشمسية احد المتضايفين لا يجوز اخذه في تعريف الاخر لان الحد يجب ان يعقل قبل
المحدود والمتضايفان يكون تعقلهما معا والقسم الثاني هو الدور التقدمي وهو معرف
بانه توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما بمرتبة او بمراتب هذا هو التعريف المشهور وهذا القسم
ايضا على قسمين الاول المسمى بالدور المصرح وهو معرف بتوقف الشيء على ما يتوقف عليه توقف
تقدم زمان واحد من جهة واحدة مع كون كل من التوقفين بلا وسطة الثاني المسمى
بالدور المضمر وهو معرف بتوقف الشيء على ما يتوقف عليه توقف تقدم في زمان واحد من
جهة واحدة مع كون احد التوقفين او كلاهما بوسطة وكل من هذين القسمين محال
لاستلزام توقف على نفسه وتقدم الشيء على نفسه وكل منهما محال وما وقع في التعريف المشهور
من قوله بمرتبة او بمراتب فالمراد به بمرتبة في التوقف او بمراتب فيه يعني بتوقف واحد او
بتوقفات والاول يقتضي عدم الوسطة والثاني وجودها او المراد منه بمرتبة اي بلا وسطة
او بمراتب اي بوسطة والاول ما ذهب اليه السيد الشريف قدس سره والثاني ما ذهب اليه بعض المتاخرين
وعلى كل من المذهبين اما تفصيل للتوقف الاول او الثاني او التوقفين على سبيل التنازع
او التوقف الواحد لا على التعيين او اللازم منهما وهو توقف الشيء على نفسه وعلى كل من التقادير
اما اشارة الى تعريفي المصرح والمضمر او اشارة الى ضبط الدور وحصره في قسميه وعلى
الاول فيه اشكال على كل من التقادير اما على الاول والثاني والرابع فلخروج بعض افراد

المضمر

المضمر من تعريفه ودخوله في تعريف المصرح لان بعض افراد المضمر يجوز ان يكون التوقف
الاول فيه بلا وسطة والثاني بوسطة وبعض افراده يجوز ان يكون التوقف الاول فيه
بوسطة والثاني بلا وسطة فلا ينعكس تعريف المضمر ولا يطرد تعريف المصرح واما على
الثالث فلا انتقاض تعريف المضمر فقط بعدم الانعكاس واما على الخامس فلعدم فلا
فلا انتقاض تعريف المصرح فقط لعدم شموله فردا من افراده لان توقف الشيء على نفسه
فيه بمرتبتين الا ان يراد بمرتبة نفي الوسطة المتعددة بقرينة المقابلة على ما ذهب اليه
بعض المتاخرين او يراد بتوقف واحد في ملزوم توقف الشيء على نفسه على ما ذهب اليه السيد
الشريف قدس سره فح يندفع الاشكال على الاحتمال الخامس وعلى الثاني فيه اشكال على الاحتمال
الثالث والخامس فافهم واما التسلسل فمعرف بترتيب امور غير متناهية وهو في جانب
العلل ان اخذ المعلول اولا ورفع الاستفسار عن العلة او في جانب المعلول ان اخذ
العلة اولا ورفع الاستفسار عن المعلول وكل منهما مح عند المتكلمين بل هم حكموا باستحالة
مجرد وجود امور غير متناهية ليس فيها ترتيب غير متعارف اذ الترتيب ماخوذ في
مفهومه العرفي واما عند الحكماء فالمشهور ان الاول مح والثاني غير مح لكن البرهان تطبيقا
او تضايفا يقتضي استحالة مطلقا وهم اعتبروا في استحالة التسلسل كون الامور موجودة و
مجتمعة ومرتبة لكن البرهان تطبيقا او تضايفا لا يحتاج جريانه في استحالة التسلسل الى
مجموع هذه الامور الثلثة بل يكفي فيه البعض وبيان استحالة التسلسل غير منحصر بما ذكر بل هو
يكون بوجه اخر غير برهان التطبيق وبرهان التضايف لكن هذين البرهانين مشهوران
من بين البراهين وتمام تفصيل هذا البحث مع بيان كل من البراهين في علم الكلام
ولكون الاختصار غاية بغيته في هذه الرسالة مع صعوبة المقام بالنسبة الى المبتدين لم
يتعرض للشيء مما ذكر واعتذر بقوله يكفيك هذا الاجمال هنا اي في بيان الوظايف من
الجانبين ولما فرغ عن بيان الابطال بانتفاء الشرط الاول والابطال بانتفاء الشرط
الثاني شرع في بيان الابطال بانتفاء الشرط الثالث واشار الى ندرة هذا بترك بيان
وظيفة صاحب التعريف كما اشار اليها فيما سبق بترك بيانه في بيان معنى نقض التعريف
وتحققه في الواقع ولو نادرا اعتنى بشانه في الجملة حيث صدره بقوله واعلم ولم يورده
بوجه في فصل مستقل انه قد ينتقض التعريف يعني قد يبطل السائل التعريف مطلقا

لان كون التعريف اجلى من المعرف شرط في كل منهما لكن بالنظر الى نفس المفهوم مع قطع النظر عن
دلالة اللفظ عليه في التعريف الحقيقي كما سياتي تفصيله وبالنظر الى دلالة اللفظ عليه
مع قطع النظر عن المفهوم في نفسه في التعريف اللفظي كما كان مستفادا من تعريفه فيما
سبق بانه ليس باجلى من المعرف هو الصغرى والكبرى مطوية وهي كل ما ليس باجلى
من المعرف فهو باطل سواء كان مساويا له في المعرفة بان لا يكون معرفته حاصلة قبل
حصوله ولا يكون اخفى منه ضروريا كالمتضايفين مثل تعريف الاب بمن له الابن
او تعريف الابن بمن له الاب فانهما يعقلان معا بالضرورة او عاديا كالمتضادين
مثل تعريف المتحرك بما ليس بساكن وتعريف الساكن بما ليس بمتحرك او مثل تعريف
الزوج بما ليس بفرد وتعريف الفرد بما ليس بزوج او نادرا اتفاقيا بالنظر الى من يعرف
له كتعريف الزرافة بحيوان يشبه جلده جلد النمر لمن لا يعرف النمر او كان اخفى منه
كتعريف النار قال في الحاشية المراد من النار الحار الساري في الجمر وقد يطلق على الجمر و
المراد هنا الاول انتهى ولا يخفى عليك وجه كون المراد الاول دون الثاني بانه شيء يشبه
النفس بسكون الفاء كذا في الحاشية احترز به عما هو بفتح النون تامل تعرف وجه
الاحتراز عنه والمراد ما في المتن الشيء اللطيف الساري بالبدن وحقيقة هذا غير
معلومة في اللطافة وكذا في عدم الرؤية ايضا اقول والنفس اخفى من النار ووجه
كون النفس اخفى من النار هو ان النار يمكن معرفتها بالاحساس دون النفس والمراد
بكون المعرف اخفى من المعرف ان يكون ابعد عن المعرفة منه بالنظر الى من يعرف له
سواء كان ضروريا كما في قسمي الدور ومثل تعريف الشمس بانه كوكب نهاري ثم النهار
بانه زمان طلوع الشمس فوق الافق هذا في الدور المصرح ومثل تعريف الاثنين بانه
زوج اول ثم تعريف الزوج بانه المنقسم بمتساويين ثم تعريف المتساويين بالشيئين
اللذين لا يفضل احدهما عن الاخر ثم تعريف الشيئين بالاثنين وهذا في الدور المضمر
او عاديا كالنفس في تعريف النار او نادرا اتفاقيا بالنظر الى من يعرف له فقط كالخفة
في تعريف النار بانه الخفيف المطلق لمن لم يعرف الخفة اصلا وعرف النار بوجه ما ومن
شرائط صحة التعريف من قبيل التصريح بما علم التزاما او من قبيل التوطئة لذكر ما بعده
كونه اي كون التعريف اجلى من المعرف وعلم مما سبق ان المراد بكون المعرف اجلى من

المعرف

المعرف ان يكون معرفته حاصلة قبل حصول معرفة المعرف سواء كان ضروريا او عاديا
او نادرا اتفاقيا بالنظر الى من يعرف له وقال الاستاد في التقرير وليس المراد من كون
التعريف الحقيقي اجلى كون دلالة اللفظ عليه اجلى بل كون المفهوم في نفسه اجلى سواء
كان دلالة اللفظ عليه اجلى او لا وسياتي منه الاشارة اليه ولما فرغ من بيان شروط
صحة التعريف التزاما فقط في بعضها وصراحة والتزاما في بعضها الاخر شرع في بيان
شروط حسن التعريف بقوله واما استعمال الالفاظ الغريبة في التعريف قال في
المطول الغرابة كون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال كتكأكأتم
وافرنقعوا في قول عيسى بن عمر النحوي حين سقط من حماره واجتمع الناس عليه ما لكم
تكأكأتم علي كما تكأكأتم على ذي جنة افرنقعوا عني اي اجتمعتم تنحوا عني كذا قال الاستاد
في حواشي طاش كبري وارادة المدلول التزامي من لفظ التعريف او من جزء من اجزائه اذ الدلالة
الالتزامية فيه مهجورة كلا وبعضا لا مهجورة بعضا فقط كالدلالة التضمنية واما الدلالة
المطابقية فهي معتبرة كلا وبعضا واستعمال اللفظ المشترك فيه او استعمال اللفظ المجاز فيه
بدون القرينة قيد لكل واحد من الاربعة والقرينة ما يفصح عن المراد لا بالوضع كذا قاله
العصام في شرح الفوائد لا يقال القرينة ماخوذة في مفهوم المجاز فكيف يجوز تصور المجاز
بدون القرينة لانا نقول القرينة الداخلة في مفهومه قرينة دالة على ان اللفظ لم يكن مستعملا
فيما وضع له وهي غير القرينة الدالة على تعيين المراد الواضحة المعينة للمراد كلامهما قيد للقرينة
والنفي المستفاد من كلمة دون اما راجع الى الاول او الى الثاني او الى كليهما ولا يكفي في استعمال
اللفظ المجاز القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة فرق بعض بين قرينة المشترك وقرينة المجاز
بان قال ان قرينة المشترك معينة لان الالفاظ المشتركة لا يتعين فيها المراد لكونها مترددة
بين المقصود وغيره وقرينة المجاز محصلة لان الالفاظ المجازية يقع فيها الجهل لكونها ظاهرة
في غير المقصود فبانتفاء الاولى لا يتعين المقصود وبانتفاء الثانية يقع الجهل في المق
فهو اي كل واحد من هذه الاربعة من الاغلاط اللفظية يذهب من الافعال حسن التعريف
لا صحته وينبغي ان يكون من جملة الاغلاط اللفظية اشتمال التعريف على لفظ مستدرك
وهو ما لا يفيد جمعا ولا منعا ولا توضيحا وايضا ينبغي ان يكون من جملتها التخصيص
بلا مخصص كذا في التقرير وحواشيه والاعتراض الذي اورده السائل على التعريف باشتماله

على الاغلاط اللفظية يطلق عليه النقض مجازا لانها تزيل الحسن كما يزيل عدم الطرد وعدم العكس
مثلا صحة التعريف فاشترك الجميع في مطلق الازالة ولما توهم هنا انتفاء الشرط الثالث لصحة
التعريف احتاج الى دفعه فقال اذا كان المقصود من هذه الالفاظ اجلى من المعرف واما
اذا لم يكن المعنى المقصود اجلى من المعرف فح انتفى فيه الشرط الثاني من شروط صحته
فيعترض عليه السائل ببطلانه لا بانتفاء حسنه فقط وظاهر هذا البيان يشعر بتخصيص
البحث بالتعريف الحقيقي ولا يبعد ان يقصد العموم هنا ايضا بتعميم المعنى المقصود وفي هذا
المقام اشارة الى ما قلنا فيما سبق نقلا من التقرير من ان المراد كون التعريف الحقيقي
اجلى كون المفهوم في نفسه اجلى وان كان دلالة اللفظ عليه غير ظاهرة وان المراد من
كون التعريف الحقيقي غير اجلى كون المفهوم في نفسه غير اجلى وان كان دلالة اللفظ عليه
ظاهرة والاول كتعريف النار بانه استقص فوق الاستقصات لان الاستقص بمعنى
الاصل المركب وهذا المعنى ظاهر في نفسه لكن دلالة لفظ الاستقص عليه غير ظاهرة لانه غير
مانوس الاستعمال وهذا التعريف ليس بحسن والثاني كتعريفه بانه شيء يشبه النفس
في اللطافة لان مفهوم اللفظ النفس في نفسه اخفى من النار لكون دلالة لفظ النفس
عليه اظهر وهذا التعريف باطل ولما اراد ان يبين تفصيل ما اشتهر في هذا الباب واعتنى
بشانه فقال **فصل** اشتهر بين الطلبة ان ناقض التعريف اي التعريف الحقيقي سواء
كان حقيقيا او اسميا مستدل فقط وفي هذه العبارة ركاكة اذ الاستدلال ماخوذ في تعريف
ناقض التعريف بناء على ما بينه فيما سبق من معنى نقض التعريف فالظاهر ان يقال مثلا ان
المعترض على التعريف مستدل ولذا قلنا بين الطلبة ولم نقل بين العلماء هكذا قاله
الاستاد سوية في التقرير ووجهه في حاشية على وجه الاجمال بما وجهنا به فانظر في توجيه
الاستاد ومعوجهه اي موجه ذلك التعريف مانع اي مناقض مجردا او مع السند ومعناه اي المعنى
الالتزامي لما اشتهر ان الاعتراض من قبل السائل على التعريف الحقيقي لا يكون بطريق من الطرق
الا بطريق دعوى بطلانه اي بطلان ذلك التعريف والاستدلال عطف على دعوى بطلانه معناه
الاتيان بالدليل على ذلك الدعوى اي دعوى البطلان وتذكير اسم الاشارة هنا باعتبار المذكور
مثلا فلا يرد عليه انه لا توافق هنا بين اسم الاشارة والمشار اليه في التذكير والتانيث
ان قلت ما اشتهر عار عما يفيد القصر فكيف يصح اثبات ما يفيده في بيان المعنى قلت

لعله

لعله اراد من التعريف الحقيقي وهو ليس بمقابل المنع اذ هو بمنزلة نقض الناقض
في موقع الاعتراض على ما ليس بمقابل المنع لا يكون الا بطريق الابطال فاثبات ما يفيده
بيان المعنى باعتبار ملاحظة ما في نفس الامر لا لوجود طريق من طرق القصر
في ما اشتهر بينهم لكن فيه فاعرف بما عرفته متعلق بالاستدلال والمراد بما عرفته
اعم من ان يكون انتفاء الشرط الاول او انتفاء الشرط الثاني وانتفاء الشرط
الثالث الى هنا معنى ناقض التعريف مستدل ومعنى موجهه مانع اشار اليه بقوله
والجواب من قبل صاحب التعريف عن ذلك اي عن ذلك الاعتراض منع مقدمات
ذلك الدليل كلا او بعضا بسند او بلا سند وقد عرفت كيفية الاعتراض من قبل
السائل وكيفية الجواب من قبل صاحب التعريف فيما سبق بهذا التعميم بناء على
تخصيص المراد من القول السابق وهو بما عرفت بعد تعميم بما ذكروا واما على تقدير
تعميم المراد منه بعد التعميم بما ذكر فلا يحتاج الى هذا التعميم بل يكفي فيه الشق الثاني
فقط لكن هذا قال في الحاشية اي كون ناقض التعريف مستدلا انتهى لعل وجه
تخصيص المشار اليه بهذا اعتبار القصر فيه فيما سبق لا في قوله وموجهه مانع فتامل
اذا لم يدع من الادعاء صاحب التعريف بان هذا التعريف حقيقيا او اسميا حد
تاما او ناقصا او رسم كذلك فاذا ادعى صاحب التعريف انه اي ان هذا التعريف حد
مطلقا فكانه اي فكان صاحب التعريف ادعى ان العام المذكور اولا والخاص المذكور
ثانيا اللذين ذكر فيه اي في التعريف من الذاتيات الذاتي يطلق على معنيين احدهما
المعنى الاخص وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته فهو شامل للجنس والفصل فقط
وثانيهما المعنى الاعم وهو الذي لا يخرج من حقيقة جزئياته فهو شامل لكل من
الجنس والفصل والنوع وهنا يصح ان يراد كل من المعنيين فيسمى العام جنسا
وهو اعم من ان يكون قريبا او بعيدا والاول في الحد التام والثاني في الحد الناقص
والخاص فصلا والمراد منه هو القريب فقط سواء كان الحد تاما او ناقصا و
ارادة ما عدا هذا هنا غير جائز مطلقا اما على مذهب المتاخرين فنعوان الغرض

من التعريف عندهم احد الامرين المذكورين فيما سبق وهو لا يحصل الا اذا كان التعريف
الذي هو بمجرد الذاتيات مركبا من جنس قريب وفصل قريب او من جنس بعيد وفصل
قريب اما اذا كان ذلك التعريف مركبا من جنس بعيد وفصل بعيد او من جنس
قريب وفصل بعيد فلا يحصل شيء من الغرضين واما على مذهب المتقدمين فمعه
انه لو كان الغرض من التعريف عندهم اعم منهما لكن الاحتمالين الباقيين ليسا
بجيدين لان كلا منهما اعم والتعريف بالاعم عندهم من الرسوم الناقصة وبالجملة
يجب ان يكون الحد جامعا ومانعا عند المتقدمين ايضا ويؤيده ما قاله الفاضل المحشي
قره داود سلمه الله التعريف عند المحققين من المتقدمين يجب ان يكون جامعا ومانعا
الا الحد انتهى وعد هذا سابقا واذا ادعى صاحب التعريف انه اي ان هذا التعريف
رسم فكانه اي كان صاحب التعريف ادعى ان احدها المراد من الاحد هو الاحد بعينه
ان كان الرسم تاما اذ الرسم التام مركب من الجنس القريب والخاصة اللازمة
الشاملة او الاحد لا بعينه ان كان الرسم ناقصا اذ الرسم الناقص يتركب من الذاتي
الذاتي والعرضي كما يتركب من العرضيات المحضة مثال الاول جسم ضاحك او
ماشي ناطق او حساس ضاحك او ناطق ضاحك في تعريف الانسان او كليهما ان
كان الرسم ناقصا اذ الرسم الناقص مركب من العرضي العام والخاصة من العرضيات
والعرض هو الذي يخرج من حقيقة جزئياته فهو شامل للخاصة والعرض العام
فيجوز الاعتراض من قبل كما يجوز الاعتراض بما سبق من الطريق بمنع كونهما اي بمنع
مجموعهما وذا اما بمنع كون كل منهما من الخاص والعام الذي فيه او بمنع كون احدهما
من الذاتيات اذ منع الاحد هنا يكفي في حصول المط وبمنع كون احدهما في دعوى
تمام الرسمية او نقصانها او كليهما في دعوى نقصان الرسمية ايضا يكفي فيه منع
كون احدهما من العرضيات فتدبر وهو مورد هذا المنع ان قلت علم مما سبق اضافة
المنع الى الكون المذكور ما هو المراد من مورد المنع فما الحاجة في بيانه قلت ما سبق
ليس نصا في بيان ما هو المراد اذ هو صحيح ايضا على تقدير كون المراد من مورد المنع

الدعوى

الدعوى الصريحة بناء على ان ما سبق يجوز ان يذكر لكونه لازما للمنع الدعوى لا
لبيان ما هو المراد اولا هنا اي في مقام ادعاء صاحب التعريف حدية تعريفه او
رسميته وكل منهما هي الدعوى الصريحة الدعوى الضمنية التي اشيرت اليها بكان لا
نفس التعريف لانه غير متضمن لهذه الدعاوى ولانه بمنزلة نقش النقاش فاذا
منعه السائل يكون منعه بمنزلة منع كتابة الكاتب بان قال لا نم كتابتك وليس
له معنى صحيح فان قلت ذكر المعرف قبل التعريف في قوة ان هذه الصورة مطابقة
لهذا المعرف فهذه هي الدعوى الضمنية قابلة للمنع وان لم يكن نفس التعريف
قابلا له وهذا بمنزلة ان يقال للكاتب لا نم مطابقة نقشك للذي اردت
نقش صورته ولا يخفى ان له معنى صحيحا قلت ما ذكرته صحيح والمطابقة في التعريف
عبارة عن الجمع والمنع لكن لم يجر عنها عادة العلماء بل ينقضون صحة التعريف
مستدلين بعدم المطابقة كذا في التقرير والحاصل ان نفس التعريف غير
قابل للمنع وما هو قابل له هنا اما الدعوى الصريحة او الدعوى الضمنية لكن الشارح
خصص المورد بالدعوى الضمنية اشارة الى اولوية تعلق المنع للدعوى الضمنية
الصريحة لان الدعوى الضمنية مع كونها ضمنية لو كانت قابلة للمنع فقبول الدعوى
الصريحة بالطريق الاولى فح لقائل ان يقول فكيف يصح الحصر المستفاد من السكوت
في بيان موضع مورد المنع لكن يمكن دفعه بان يقال الحصر المستفاد هنا من السكوت
اضافي بالنسبة الى نفس التعريف لا حقيقي بالنظر الى جميع ما عداه فعلى هذا يقال
ان النقض على التعريف في كل حال لا يكون الا على طريق الابطال والاستدلال
فلا وجه لقوله لكن هذا اذا لم يدع لح الان يقال ح معنى ناقض التعريف هنا
المعترض في مقام التعريف لان معنى المعترض على التعريف فتامل فاعرف
لعله اشارة الى ما سبق من السؤال والجواب وانما سميت الدعوى ضمنية لانها صادرة
عن المعرف ضمنا واعلم ان اعتراض المعترض في مقام التعريف بل على التعريف
جاز ان يكون بطريق المعارضة كما جاز ان يكون بطريق المطالبة وبطريق الابطال

المذكور لكن الاستاد لم يتعرض له هنا كما تعرض له في التقرير ودفع هذا المنع الذي اورده
السائل على الدعوى الضمنية انما يكون باثبات كون كل منهما ان منع السائل كلا منهما
او اثبات كون احدهما ان منع احدهما من الذاتية او اثبات كون احدهما ان منع
احدهما او اثبات كون كل منهما من العرضية وهذا اي كل من الاثباتين عسير لما قيل
ان تميز الذاتي سواء كان جنسا او فصلا من العرضي سواء كان خاصة او عرضا عاما
عسير اذ الجنس يشتبه بالعرض العام والفصل يشتبه بالخاصة هذا في الحقائق الموجودة
بعينه في التعريف بحسب الحقيقة واما في المفهومات الاعتبارية بعينه في التعريف
بحسب الاسم فتميز الذاتي من العرضي سهل على من هو اهل لان اللفظ اذا وضع
في اللغة او الاصطلاح لمفهوم مركب فما كان داخلا فيه كان ذاتيا له وما كان خارجا
عنه كان عرضيا له وبالجملة ان ملاحظة الواضع فوضع اللفظ بازائه فهو ذاتي
وما كان عارضا لما وضع له فهو عرضي ولما كان جواز المنع من قبل السائل في
مقام التعريف مبنيا على دعوى حدية التعريف مثلا وكان في الحد اصطلاحان فاحتاج
الى بيان الاصطلاحين لئلا يقع الغلط بحسب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين
وليحصل الجواب عن ذلك المنع بتحرير المراد من المذهب الذي ابتنى عليه التعريف فتعرض
اليه مصدرا بقوله واعلم ليكون اشارة الى الاعتناء بشانه ان كون الحد تاما
او ناقصا بمعنى التركب من الذاتيات اي المتركب عن جميع الذاتيات ان كان الحد
تاما لانه مركب من الجنس والفصل القريبين وعن بعضها ان كان الحد ناقصا لانه
مركب من الجنس البعيد والفصل القريب فظهر ان المراد من الذاتيات الجنس مطلقا
والفصل قريبا لا غير انما هو اي ما هو الا عرف اهل الميزان ومن وافقهم اي وعرف من
وافقهم اهل الميزان واما الحد في عرف اهل العلوم العربية وفي عرف اهل الاصول
فهو اي الحد في عرفهما التعريف مطلقا ان عرف الحد بما عرفنا به التعريف نقلا عن
بعض الرسائل في اول باب التعريف وكان التعريف ايضا معرفا به في يكون بين الحد
والتعريف ترادف لا تساوي ولا تصادق واما اذا كان الحد معرفا بما عرفنا به التعريف
تساوي فادر

فيما سبق

فيما سبق وكان التعريف معرفا بما عرفه الاستاد فيكون التعريف اعم مطلقا من الحد واما
اذا لم يكن معرفا باحد التعريفين المذكورين احدهما ما ذكره الاستاد والاخر ما ذكرنا
نقلا عن بعض الرسائل كان معرفا بالتعريف الجامع المانع كما هو الظاهر المتبادر في
يكون التعريف مساويا له او اعم منه لا يقال الاحتمال هنا غير منحصر في هذه الثلثة
لانا نقول نعم بقي هنا احتمال اخر بل احتمالات اخر لكنه بعيد وغرضنا بيان الاحتمالات
القريبة في هذا المقام الجامع لجميع افراده المانع عن جميع اغياره تقييد التعريف
بهذين القيدين يحتمل ان يكون للتوضيح ويحتمل ان يكون للاحتراز سواء كان
المسمى بالحد في عرفهم بالذاتيات اي مركبا من الذاتيات فقط او بعضا حقيقيا
او اسميا مركبا دائما على راي مركب او مفردا على راي اخر او بالعرضيات اي مركبا من
العرضيات فقط كلا دائما او بعضا راي اخر حقيقيا او اسميا مركبا دائما على راي
مركب او مفردا على راي اخر او مفردا منهما معا كذلك فكلمة او هنا لمنع الخلو فقط
اذ الحد عندهم كالتعريف الجامع المانع اعم من الحد الذي هو في عرف اهل الميزان تاما
او ناقصا مفردا او مركبا حقيقيا او اسميا ومن الرسم كذلك واذا كان الامر
كذلك فلمن قال يحد بكذا اي فلصاحب التعريف الذي ادعى حدية تعريفه بان قال
مثلا الانسان يحد بكذا وكذا لو ادعاها بان قال تعريفي هذا حد وهنا بحث
فاعرف ان يدفع المنع المذكور الذي اورده السائل على الدعوى الضمنية وهي كون
العام والخاص الذي فيه من الذاتيات وله ايضا ان يدفع المنع الذي اورده على
دعوى الحدية بان المراد به اي بالحد المستفاد من قوله يحد بكذا عرف اهل العلوم
العربية والاصول والمراد من الدفع بهذا الطريق انكار صدور مورد المنع عنه
عن اصل لا المراد منه رد المنع وابقاء ذلك المورد سالما اذ هو لم يصدر من
صاحب التعريف اصلا لا صريحا ولا ضمنا كما لم يصدر منه دعوى حدية تعريفه
على مذهب اهل الميزان بل صدر منه دعوى الحدية على مذهب اهل العربية وهي
عبارة عن دعوى مطابقة التعريف للمعرف لكن لم تجر بشتها عادة العلماء

بل هم يعترضون عليه بطريق الابطال مستدلين بعدم المطابقة ولما ذكر لفظ المنع
من قبلهما في مقام التعريف مع انه يطلق على المعاني المتعددة في نفس الامر اراد ان
يبين ما هو المراد منه في هذه الرسالة مع بيان ما يطلق به من معنى السند اذ هو من
تتمة بيان معنى المنع فقال ثم اعلم في الثاني اشارة الى الاعتناء بشان البيان
وفي الاول اشارة الى التغاير المجتني وهو بمنزلة التراخي في الزمان فيستعمل له
لفظ ثم وقد يجيء للترتيب مع التراخي وهو مختص بعطف المفرد على المفرد صرح به الامام
المرزوقي وقد يجيء لمجرد استفتاح الكلام ذكره في شرح المشارق وقد يجيء زائدة
اثبته الاخفش والكوفيون وقد يجيء للتنبيه وقد يجيء لمجرد الترتيب وقد يجيء للترتيب
في الاخبار وقد يجيء لغير هذه المعاني كذا قيل في بعض الحواشي ان لفظ المنع الذي هو
الاعتراض احتراز عن لفظ منع وقع في هذه الرسالة وليس المراد منه الاعتراض كالمنع
فيما سبق في قوله او بعدم منعه وكالمنع فيما سياتي في قوله وشرط صحة التقسيم الجمع والمنع
اينما وقع في هذه الرسالة يعني سواء وقع في باب التعريف او وقع في باب التقسيم او
وقع في باب التصديق او وقع في ما غير هذه الثلثة كالفصل [illegible] المسوق لبيان
المناظرة على تقدير النقل والخاتمة فهو اي لفظ المنع الموصوف بمعنى طلب الدليل مطلقا
وهذا معناه المجازي للفظ المنع وكذا الحال فيما يشتق من لفظ المنع الموصوف قال في [illegible]
اي سواء كان على مقدمة الدليل او على المدعي وهذا التعميم مجاز في استعمال لفظ المنع اذ
لفظ المنع في عرفهم موضوع لطلب الدليل على مقدمة الدليل وسياتي تفصيل هذا انتهى
هذا تعميم الطلب باعتبار المتعلق ليكون شاملا لمنع متعلق على المدعي فان قلت لا بد
ان يقول الاستاد في الحاشية او على النقل ليكون شاملا لمنع متعلق بالنقل من حيث
هو نقل اذ هو ليس بمقدمة وهو ظاهر ولا مدعي لانه يجعل مقابلا له في بعض المواضع
وايضا لا بد ههنا من تعميم الدليل باعتبار المتعلق فقط لا يكفي في شموله لمنع النقل
اذ المطلوب من النقل ليس بدليل بل هو تصحيح على راي من لم يجعل التصحيح دليلا وهو
المشهور وهذا التعميم في لفظ الدليل ايضا مجاز وبالجملة هذا البيان غرض ش من لفظ

المنع

١٦

المنع الذي وقع في بيان المناظرة على تقدير النقل قلت وقوع لفظ المنع الذي هو الاعتراض
في بيان المناظرة على تقدير النقل في هذه الرسالة غير مسلم وما قلنا فيما سبق في تفسير
اينما وقع فهو من قبيل توسيع الدائرة ولئن سلمنا هذا فنقول يمكن ادراجه في
المدعي فما قلنا من المقابلة يجوز ان يكون من قبيل مقابلة العام بالخاص واطلاق
الدليل على التصحيح ثابت على راي البعض ولو كان غير مشهور ويسمى طلب الدليل
مطلقا مجازا نقضا تفصيليا ويسمى ايضا مناقضة كما يسمى منعا وكذا اسم الممانعة
وما يشتق من احد هذه الالفاظ الاربعة اذ العلاقة المجازية توجد في كل منها
لان المفهوم من كلام الاستاد في التقرير وحاشيته عليه ان هذه الالفاظ الاربعة
مرادفة معناها الحقيقي طلب الدليل على مقدمة الدليل وقد يطلق كل من الاربعة
على طلب البيان مجازا وهذا المعنى اعم مطلقا من الاول من جهة المتعلق يعني يعم
هذا المعنى منع النقل ومنع المدعي ومنع المقدمة وكذا من جهة المطلوب يعني يعم
المطلوب منه الدليل المنطقي المعتبر في هذا الفن وتصحيح النقل باحضار الكتاب
مثلا وكذا نسبة المعنى المذكور في المتن الى المعنى الحقيقي لكن العموم فيه من جهة
فقط على راي من لم يجعل التصحيح دليلا واما على راي من جعل التصحيح دليلا
فهو ايضا من جهتين والنسبة بين المعنيين المجازيين ظهرت من تقريرنا هذا
فلا حاجة الى البيان ولما كان هذا المعنى المذكور في المتن معنى مجازيا مستعملا في هذه
الرسالة فكانه قيل هل يكون للفظ المنع الموصوف معنى مجازي غير ما ذكره مستعمل
في غير هذه الرسالة فقال وقد يستعمل لفظ المنع الذي هو الاعتراض مجازا في بعض الكتب
كتب الاداب بمعنى الدفع مطلقا كما كان مستعملا في هذا الكتاب بما ذكر في
المتن وهذا المعنى يعم المنوع الثلثة اعني المناقضة سواء كانت حقيقية او مجازية
والنقض اجماليا وغيرها والمعارضة سواء كانت تحقيقية او تقديرية وكذا سواء
كانت في المدعي او في المقدمة وسواء كانت بالقلب او بالمثل او بالغير والى هذا اشار
بقوله سواء كان الدفع بطلب الدليل على احد الشيئين او على احد الاشياء الثلثة

وهو المناقضة مطلقا او بالابطال والاستدلال وهي اما النقض او المعارضة لانه ان
كان بابطال الدليل او التعريف او التقسيم او العبارة والاستدلال عليه يكون نقضا
مطلقا وان كان بابطال المدعى او المقدمة والاستدلال عليه يكون معارضة مطلقا
ولما اراد توضيح المعاني المجازية المستعملة في هذه الرسالة وتفصيله ببيان قسمي المنع
فقال ثم ان طلب الدليل على احد الشيئين او الاشياء الثلثة ولا يخفى عليك وجه
ايراد كلمة ثم هنا فاعرف قد يخلو عن ذكر السند يعني عن ذكر ما يطلق عليه السند
في عرف هذا الفن هذا هو القسم الاول لطلب الدليل كان يقال مثلا لا نم ما ذكرته
وهو اما احد الشيئين او احد الاشياء الثلثة او كان يقال مثلا هو اي ما ذكرته
مما علم ممنوع اورد له مثالين اشارة الى ان المنع قد يكون بغير ما يشتق من لفظ
وقد يكون بما يشتق من لفظ والاول حقيقة في كل من الثلثة والثاني حقيقة
في المقدمة ومجاز في المدعى والنقل ومن تقريرنا هذا علم وجه تقديم الاول على
الثاني ولا يراد ذلك المنع قيد لكل من القولين بطريق الحالية او بطريق
العطف عليه على هذا القدر مما ذكر يعني لا يقارنه بشيء مما يطلق عليه السند في
العرف ويسمى هذا المنع الخالي عما يطلق عليه السند في العرف منعا مجردا عن الشيء
الذي يسمى سندا في هذا الفن وقد يذكر معه اي مع المنع المذكور سندا اي شيء مما
يطلق عليه السند في العرف سيبينه هذا في القسم الثاني ولما كان هذا القسم قابلا
للتفصيل ببيان اقسام السند على وجه التفصيل كما كان قابلا ببيان مفهوم
السند وكان التفصيل فيه متروكا باعتبار الاول فكانه قيل لم ترك التفصيل فيه
بهذا الاعتبار فقال وسيجيء تفصيل السند يعني سيجيء تفصيل القسم الثاني ببيان
اقسام السند على وجه التفصيل في باب التصديق ولقائل ان يقول وكذا سيجيء
تفصيل ببيان مفهوم السند في باب التصديق فح يرد عليه لم لم يترك التفصيل
هنا بهذا الاعتبار لكن يمكن دفعه فادفع ولما كان القسم الاول مجردا عن السند
توهم انه غير صحيح عند علماء هذا الفن فدفعه بقوله والمنع المجرد عن السند صحيح

يعني

يعني مقبول عند علماء هذا الفن كما كان المنع مع السند صحيحا عندهم ثم توهم انه لا
فرق بين هذين القسمين فدفعه بقوله لكن المنع مع السند اقوى اي من المنع المجرد
فلو قدم هذا الكلام على قوله وسيجيء او اخر عن قوله والسند في عرفهم الخ لكان
انسب والسند في عرفهم اي في عرف علماء هذا الفن ما يذكر لتقوية المنع اي
الذي يذكره المانع لغرض تقوية المنع سواء كان غرضه مطابقا للواقع او غير مطابق
له والاول في السند المساوي والسند الاخص مطلقا لان التقوية بحسب نفس الامر
لا يحصل الا بهما والثاني في السند الاعم مطلقا او من وجه لان المانع لا ياتي بشيء بهما
الا بزعم مساواته لنقيض الحكم او بزعم خصوصه مطلقا فلا يكون التقوية بهما الا
بزعم المانع فقط فان قلت ان السند المباين ايضا مما يقوى المنع بزعم المانع فلم لم تعد
من احد الشقين الثاني قلت نعم ان السند المباين من جملة الاحتمال العقلي لكن
تحقق وقوعه في كلام المناظرين غير معلوم هذا مبني على ما هو الظاهر المتبادر من اللام
وهو كون المراد من اللام لام الغرض ويحتمل ان يكون المراد من هذا اللام لام العاقبة
ويسمى لام المآل ولام الصيرورة كقوله لدوا للموت وابنوا للخراب وحاصل لدوا
وعاقبة ولادتكم الموت وابنوا وعاقبة بنائكم للخراب فح يكون حاصل ما نحن
فيه ما يذكر وعاقبة الذكر تقوية المنع لكنه ح يكون المراد من التقوية ما هو
بحسب نفس الامر فقط فاذا هو ايضا شامل للاقسام المذكورة واعلم ان وقع النقض
في هذه الرسالة ان اكتفي بما سبق في بيان معنى المنع الذي هو الاعتراض او فيها وفي
غيرها ان قصد التعميم بدون قيد التفصيل احترازا عن وقوع نقض مقارنا بقيد
التفصيل كما وقع في هذه الرسالة فيما سبق في اخر باب التعريف فهو اي النقض الغير
المقارن بقيد التفصيل بمعنى ابطال شيء بدليل ويسمى هذا ايضا نقضا اجماليا في
بعض المواضع ومعارضة في بعضها اذ الشيء اعم من الدليل ومن المدعى ومن المقدمة و
من النقل ومن التعريف ومن التقسيم وكذا الحال فيما يشتق منه لما فرغ من الباب الاول
المسوق لبيان احوال التعريف اراد ان يشرع في الباب الثاني المسوق لبيان احوال

التقسيم فقال الشارح الاحتمالات في جانب المظروف وفي جانب الظرف فيه
وفي امثاله كالاحتمالات التي هي فيها فيما سبق من قوله هذه رسالة في فن المناظرة لان
الجزء عبارة عن ما جعل الكل عبارة عنه في بيان احوال التقسيم المطلق وهو اي التقسيم
المطلق على قسمين لانه اما تقسيم الكلي الى جزئياته جمع الجزئي سياتي تعريف كل من الكلي
والجزئي وهو القسم الاول واما تقسيم الكل الى اجزائه جمع الجزء سياتي تعريف كل منهما
والقسم الثاني سيذكر تعريف كل منهما في فصل وهذا من قبيل تقسيم الكلي الى جزئياته
فان قلت ان التقسيم الذي هو مورد القسمة هنا لا يخلو من ان يتحقق في ضمن القسم
القسم الاول او في ضمن القسم الثاني وعلى اي تقدير كان يلزم ان يكون هذا التقسيم
من قبيل تقسيم الشيء الى نفسه والى قسيمه وذا باطل قلت هذا السوال مغالطة يعم
ورودها لجميع تقسيمات الكليات الى جزئياتها لكنها تدفع بان يقال انا نلاحظ
المقسم في نفسه مع قطع النظر عن تحققه في شيء من اقسامه قال في الحاشية والكلي
يحمل على كل واحد من جزئياته فيقال الانسان حيوان والفرس حيوان ولا يحمل
الكل على كل واحد من اجزائه المخالفة له في الماهية فلا يقال العسل معجون ولا يقال
الشونيز معجون انتهى فظهر من هذه الحاشية ان اقسام التقسيم ثلثة الاول
تقسيم الكلي الى جزئياته كتقسيم الحيوان الى الانسان والفرس وحمل المقسم على القسم
صحيح في هذا التقسيم والثاني تقسيم الكل الى اجزائه المخالفة له في الماهيات كتقسيم
المعجون الى العسل والشونيز فان ماهية كل من هذين القسمين غير ماهية المعجون
المركب منهما فلا يصح حمل المقسم على القسم في هذا التقسيم والثالث تقسيم الكل الى
اجزائه الموافقة له في الماهية كتقسيم الماء الى اجزائه فان ماهية كل جزء منه عين
ماهيته فيجوز ان يحمل كل واحد من اجزائه عليه وهو من قبيل القسم الاخير تقسيم
العسل او السمن الى اجزائه ويجوز ارجاع كل من القسمين الاخيرين الى القسم
الاول بان يراد من المقسم ما يتضمنه الكل فتكون الاقسام اجزاء باعتبار و
جزئيات باعتبار اخر كذا قال الاستاذ في التقرير نقلا عن حاشية شرح مختصر الاصول

للسيد

للسيد الشريف قدس سره فان قلت لم يصرح الاستاذ في هذه الحاشية القسم الاخير واكتفى
بالاشارة اليه قلت لعل الغرض من تحرير هذه الحاشية بيان الفرق في الجملة بين تقسيم
الكلي الى جزئياته وبين تقسيم الكل الى اجزائه من جهة صحة الحمل وعدمها وبهذا القدر
حصل الغرض ومع هذا لم يكن للقسم الاخير مدخل في حصول هذا الغرض وايضا قال
في الحاشية ان قلت قولنا زيد اما قائم او قاعد من اي قبيل هو قلت ان اردنا بذلك
القول الشك والتردد في انه قائم او قاعد في وقت فلاني فذلك ليس بتقسيم
وان اردنا انه لا يخلو حاله عن القيام والقعود فتارة يقوم وتارة يقعد فذلك
تقسيم الكلي الى جزئياته والتقدير زيد اما زيد قائم واما زيد قاعد وحاصله تقسيم
هيئته الى القيام والقعود انتهى ولا يخفى عليك ما فيه من المسامحة الظاهرة
انه استفسار وهو ليس بداخل في المناظرة ويحتمل ان يكون اعتراضا على التقسيم بانه
غير حاصر للاقسام لان مورد القسمة في هذا المثال ليس بكل ولا كلي فهو خارج عن
هذين القسمين مع انه تقسيم والشق الاول من الجواب منع لدخوله في المقسم مع
تسليم خروجه عن الاقسام والشق الثاني منه منع لخروجه عن الاقسام مع تسليم
دخوله في المقسم والكلي لفظ الكلي بالاشتراك اللفظي يطلق على معنيين احدهما هو
الكلي الحقيقي وهو الذي لم يمتنع فرض صدقه على كثيرين بمعنى مفهوم امكن للعقل
بمجرد ادراكه فرض اشتراكه بين كثيرين سواء اشتركه بين كثيرين اولا وسواء في نفس الامر
امكن الاشتراك اولا فيشمل جميع اقسامه فيكون منعكسا والمراد من الفرض
بمعنى التجويز اي حكم العقل بالجواز لا بمعنى التقدير المعتبر في مقدم الشرطية
واستعمال الفرض بهذا المعنى ايضا شائع كثير في كلامهم فيكون مطردا فلا يرد
عليه ما قيل انه صادق على الجزئي لانه يمكن للعقل ان يعتقد ان ذات زيد
مثلا لو كان مشتركا بين كثيرين لكان كليا فيجوز له فرض اشتراكه
بين كثيرين وللكثرة معنيان احدهما ما يقابل الوحدة وثانيهما ما يقابل
القلة وكلاهما صحيح ههنا والا النكتة في جمع الكثير بالواو والنون

مع ان افراده غير مختصة بذوى العقول هى التنبيه على ان جميع الكليات مس
متساوية باعتبار نفس التصور حتى انه ما من كلى الا وهو صادق على ذوى العقول
بهذا الاعتبار وان كان مباينا لهم بحسب الخارج كذا قال بعض المهرة
وثانيهما هو الكلى الاضافى وهو الذى اندرج تحته شئ اخر بالفعل او بالامكان
فى نفس الامر وهذا المعنى اخص مطلقا من الاول من وجهين احدهما ان الكلى
الحقيقى قد لا يمكن اندراج شئ تحت الكلى الحقيقى ولا يندرج بالفعل لا ذهنا
ولا خارجا ولا بد فى الكلى الاضافى من الاندراج بالفعل هذا على الاول وعلى الثانى
فهو اخص منه مطلقا ايضا لكنه من جهة فقط وهى الجهة الاولى كذا قال المحقق
الشريف قدس سره والكل هو الذى يتركب من الاجزاء والنسبة بين الكل والكلى
عموم وخصوص من وجه لصدقهما على الانسان وصدق الكل بدون الكلى على زيد
يسمى كل منهما مقسما ويسمى ايضا مورد القسمة بينهما تساو ولا ترادف اذ
الترادف لا يكون الا بين الشيئين المفردين على ما قال الفاضل العصام فى حاشية
التصديقات فى بحث تحقيق المحصورات ويسمى الجزئيات ولفظ الجزئى ايضا
بالاشتراك اى اللفظ يطلق على معنيين احدهما حقيقى وهو الذى امتنع فرض صدقه
على كثيرين يعنى مفهوم لا يمكن للعقل فرض اشتراكه بين كثيرين بمجرد ادراكه
ما هو المراد من الفرض فى هذا التعريف كما هو المراد منه فيما سبق فى تعريف الكلى الحقيقى
فلا يرد ما اورد من عدم الانعكاس والنسبة بين الجزء الحقيقى وبين الكل
من معنى الكلى تباين وهذا ظاهر واما النسبة بينه وبين الكل فبينهما عموم من
وخصوص من وجه لصدقهما على زيد وصدق الجزئى بدون الكل على الجزئى الذى
ليس بمركب من الاجزاء كالنقطة المعينة وصدق الكل بدون الجزئى الحقيقى على
الانسان وثانيهما اضافى وهو الذى اندرج تحته شئ اخر بالفعل او بالامكان
فى نفس الامر وهذا المعنى اعم مطلقا من الاول وهو ظاهر واما النسبة بينه وبين
كل من معنيى الكلى فعموم وخصوص من وجه والاجزاء والجزء هو الذى يتركب الشئ

منه

منه ومن غيره وما بقى هنا من النسب التى تحصل بنسبة الكل الجزء الى كل من الجزئيات
فيما قبله ومن النسبة الواحدة التى تحصل بنسبة الجزئى الاضافى الى الكل فكل منهما
كنسبة الكل الى الكلى فتامل حتى تستخرج مواد الاجتماع ومواد الافتراق فى كل
منها لان المقام لا يساعد التفصيل انما اقساما للكلى فى الاول وللكل فى الثانى
اذ الجزئيات من حيث انها ليست باجزاء لا تكون اقساما للكل من حيث انه كل و
الاجزاء من حيث انها ليست بجزئيات لا تكون اقساما للكلى من حيث هو كلى
ستعرف النسبة بين القسم والمقسم فى بيان شروط صحة التقسيم ويسمى كل قسم جزء
كان او جزئيا بالنسبة الى القسم الاخر جزء كان او جزئيا والاول الى الاول والثانى
الى الثانى قسيما اى مباينا بالتباين المطلق ويسمى المقسم جزء كان او جزئيا الذى
دخل فى المقسم كلا كان او كليا والاول فى الاول والثانى فى الثانى ولم يذكر القسم
الذى دخل فى المقسم فى اثناء التقسيم تقسيم الكل الى الاجزاء بالنسبة الى الاول وتقسيم
الكلى الى جزئياته بالنسبة الى الثانى وسط بين الاقسام التى هى الاجزاء او الجزئيات
تامل تعرف وجه التسمية بها وشرط صحة التقسيم تقسيم الكلى الى جزئياته سواء
حقيقيا او اضافيا اعتبارا بقرينة ذكر الشروط لصحة تقسيم الكل الى اجزائه فى
الفصل الخامس لكن الغرض الانسب بغرضه فى هذه الرسالة ان يعم هذا التقسيم
ولا يذكر فيما سياتى فى الفصل الخامس شروط صحة تقسيم الكل الى اجزائه الا ان يقال
التقسيم هنا معمم على ما هو الانسب بغرضه واما ما قاله فيما سياتى فهو اما لمجرد دفع التوهم
او للتوطئة لما بعده من قوله وستخرج الاعتراض عليه ودفعه الجمع اى كون التقسيم جامعا
لكل قسم من الاقسام التى دخلت فى المقسم والمنع اى كون التقسيم مانعا عن دخول
كل مادة فيه من المواد التى لم تدخل فى المقسم ويسمى الشرط الاول المسمى بالجمع الحصر
كما يسمى الجمع ومعناه اى المعنى الالتزامى للحصر او للشرط الاول ان لا يترك فى التقسيم
اى فى تقسيم الكلى الى جزئياته او فى التقسيم مطلقا ذكر بعض ما دخل فى المقسم فيه
مفهوم رفع الايجاب الجزئى بمعنى ان يذكر فى التقسيم كل ما دخل فى المقسم والمراد مما

دخل في المقسم ما هو جزئي اخص مطلقا منه كما في تقسيم الكلي الى جزئياته بحسب الحمل والتحقق
فيما اذا كان حقيقيا وبحسب التعقل فيما اذا كان اعتباريا او جزء مباين له بحسب الحمل
واعم مطلقا منه بحسب التحقق على تقدير وما وقد فيه على تقدير آخر كما في تقسيم الكل الى
اجزائه المخالفة له في الماهية او جزء موافق له في الماهية كما في تقسيم الكل الى اجزائه المتوافقة
له في الماهية ومعنى التباين اي المعنى الالتزامي للمنع او للشرط الثالث في المسمى بالمنع فقط
ان لا يذكر في التقسيم المذكور ما لم يدخل في المقسم ايضا فيه رفع مفهوم الايجاب الجزئي
بمعنى ان يذكر فيه كل ما لم يدخل في المقسم علم فيما سبق من بيان ما هو المراد ومما دخل
ان المراد مما لم يدخل غير ما هو اخص مطلقا من المقسم بحسب التعقل والحمل والتحقق و
بحسب التعقل كما في تقسيم الكلي الى جزئياته في الحقيقي والثاني في الاعتباري او غير ما هو
جزء مباين للمقسم بحسب الحمل كما في تقسيم الكل الى اجزائه المخالفة له في الماهية او غير ما هو
جزء موافق له في الماهية كما في تقسيم الكل الى اجزائه المتوافقة له في الماهية ومن شرايط
ايضا اي ومن شرائط صحة تقسيم الكلي الى جزئياته او من شرائط صحة التقسيم مطلقا
تباين الاقسام ولو قال وتباين الاقسام بالعطف على المنع او على الجمع لكان اخصر
لكن فيه ما فيه فافهم قال في الحاشية التباين قسمان احدهما التباين في الواقع وهو ان
لا يتصادق الاقسام على شيء واحد وهذا في التقسيم الحقيقي والآخر التباين في العقل
وهو تباين مفهوم الاقسام في العقل بحيث لا يكون احدهما جزء من الآخر ولا
تفصيله وهذا في التقسيم الاعتباري ولا يضر تصادق الاقسام على شيء واحد
كتصادق مفهومات الكليات على الملون انتهى فظهر من هذه الحاشية ان الانسان والحيوان
الناطق ليسا بمتمايزين بحسب المفهوم وكذا الحيوان والانسان واما الناطق والضاحك
فهما متمايزان بحسب المفهوم وان لم يكونا متمايزين بحسب الصدق بل متساويين
بحسبه وكذا الضاحك بالقوة والضاحك بالفعل لتمايز القيدين بحسب المفهوم
وان كان الاول اعم مطلقا من الثاني في بحسب الصدق وان تقسيم الكلي الى جزئياته
منقسم بالتقسيم الحقيقي على قسمين احدهما هو التقسيم الحقيقي وهو الذي يكون اقسام

مختلفة

مختلفة بالذات كتقسيم الحيوان الى الانسان والفرس والبغل وكتقسيم زيد مثلا الى
قائم وقاعد ومضطجع وعدم تصادق هذه الاقسام على شيء واحد في كل منهما ظاهر
والآخر التقسيم الاعتباري وهو الذي لا يكون اقسامه مختلفة بالذات بل يكون
مختلفة بالاعتبار كتقسيم الكلي الى الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام
ويتصادق مفهومات هذه الاقسام على الملون سيتبين لك تفصيل هذا البحث
وتقسيم الكل الى الاجزاء لا يكون الا تقسيما حقيقيا فلا بد من ان يكون اقسام
مختلفة بالذات كما قال الاستاد في التقرير لكن فيه ما عرف ولما كان التقسيم المطلق
منقسما على قسمين فكان ينبغي ان يجعل لبيان كل منهما فصلا مستقلا فجعل الفصل
الاول لبيان القسم الاول من التقسيم والفصل الخامس لبيان القسم الثاني منه ولما
كان النقض على كل منهما بانتفاء احد الشروط الثلثة للصحة فكان ايضا ينبغي
ان يجعل لبيان النقض على كل من القسمين ثلثة فصول فجعل الفصل الثاني و
الثالث والرابع لبيان النقض على القسم الاول ولم يأت لبيان النقض على القسم
الثاني شيئا من الفصول الثلثة حملا على المقايسة اذ الاول اصل بالنسبة
الى الثاني ولما كان جواب اكثر النقض مبنيا على معنى التحرير فكان ينبغي ان يجعل
لبيان معنى التحرير فصل مستقل فجعل السادس لبيان معنى التحرير هنا بجملة كان
ينبغي ان يذكر هذا الباب ستة فصول بلا ارتياب ولما كان تقسيم الكلي
الى جزئياته اصلا بالنسبة الى تقسيم الكل الى اجزائه قدم الفصل المسوق لبيان
تعريفه وتقسيمه وما يتعلق به فقال **فصل** في بيان تعريف تقسيم الكلي
حقيقيا او اضافيا الى جزئياته حقيقية او اضافية وتقسيمه الى القسمين
وما يتعلق بكل منهما ولما كان بيان التعريف وما يتعلق به اصلا بالنسبة الى بيان
التقسيم وما يتعلق به قدم عليه فقال ومعناه اي ومعنى هذا التقسيم ولم يقل
وتعريفه او هو او غير ذلك مما هو المتعارف في امثاله اشارة الى جواز هذا التعبير
في مثله او تعيينا لنوع هذا التعريف في الجملة بانه تعريف حقيقي لا لفظي ثم

قيود مطلقة ضمنا متباينة لتحصيل مفهومات اقسام متباينة ان كان التقسيم
حقيقيا اومتغايرة ليست بمتباينة بل متصادقة في الجملة لتحصيل مفهومات
متمايزة بحسب المفهوم والاعتبار فقط سيأتي مثال كل منهما الى المقسم كلي
حقيقي او كلي اضافي ويجوز ان يقال ومعناه ضم المقسم الى قيود مطلقة
متباينة اومتغايرة لكن الاولى هو التعبير الاول واذا كان هذا التقسيم
ضم قيود الى المقسم مثلا فلا بد من ان يوجد في هذا التقسيم احد الاشياء الثلثة
بالنظر الى كل قسم من اقسام اذ الاقسام في هذا التقسيم عبارة عن القيود
والمقسم فاراد ان يشير الى كل منها فاشار الى الاول بقوله فقد يذكر المقسم
اي الكلي مطلقا في الاقسام صريحا يعني في كل قسم من اقسام هذا التقسيم التي
هي جزئيات مطلقة متباينة بالتباين المطلق سواء كان القيود فيها
اخص مطلقا من المقسم او اعم من وجه منه صريحا فهنا ضم القيود ظاهر كقولك
في تقسيم الانسان بالتقسيم الحقيقي الى قسمين مثلا الانسان مما صدق عليه الكلي
الحقيقي والكلي الاضافي اما انسان ابيض هو القسم الاول واما انسان اسود
هو القسم الثاني وكقولك الانسان اما انسان رومي واما انسان حبشي
واشار الى الثاني بقوله وقد يدخل ذلك المقسم في مفهوم الاقسام يعني في
مفهوم كل قسم من اقسام هذا التقسيم كقولك في تقسيم الكلمة بالتقسيم الحقيقي ايضا
الى اقسام ثلثة الكلمة ايضا مما صدق عليه الكلي مطلقا اما اسم هو القسم الاول
مفهومه كلمة دلت على معنى في نفسها ولم تقترن باحد الازمنة الثلثة او فعل
هو القسم الثاني مفهومه دلت على معنى في نفسها واقترنت باحد الازمنة
الثلثة او حرف هو القسم الثالث مفهومه كلمة لم تدل على معنى في نفسها وبملاحظة
هذا التفصيل يظهر لك ضم القيود واشار الى الثالث بقوله وقد يحذف ذلك
المقسم عن كل قسم من اقسام هذا التقسيم وهو اي المقسم المحذوف المراد مع كل
قيد من القيود المذكورة كقولك في تقسيم الانسان بالتقسيم الحقيقي الى قسمين مثلا

الانسان

الانسان اما انسان ابيض هو القسم الاول او انسان اسود هو القسم الثاني وهنا ايضا
يظهر لك ضم القيود بملاحظة المحذوف المقدر او المشهور ان المقدر كالملفوظ
ويجوز اجتماع هذه الثلثة في تقسيم واحد كلا او بعضا واقسام كل من هذه
التقسيمات الثلثة جزئيات اضافيات لا حقيقيات فان قلت اذا كان
القيد اعم من وجه من المقسم فوجه الضم ظاهر لانه لو لم يضم المقسم الى القيد
يلزم الفساد وهو انقسام الشيء الى ما يباينه مثلا لو كان الانسان منقسما
الى الابيض والاسود مع ان كلا منهما منقسم الى الانسان وغيره يلزم منه
انقسام الانسان الى الانسان وغيره وهذا باطل واما اذا كان القيد
اخص مطلقا من المقسم كما في تقسيم مثل الحيوان الى الناطق والناطق فلا
يلزم الفساد المذكور مع انهم حكموا بوجوب اعتبار الضم في الاقسام مطلقا
فما وجه اعتبار الضم في مثل هذا قلت القسم هو المفهوم لا ما صدق عليه ذلك
المفهوم وفصل النوع كالناطق والناهق وان كانا اخصين مطلقا من الجنس
بحسب الوجود الخارجي لكنهما اعمان من وجه منه بحسب مفهوميهما لان مفهوم
الناطق مثلا شيء له النطق لا حيوان له النطق وكذا مفهوم الناهق وبالجملة
فصل النوع وخاصته لا يمكن تركبهما من جنس ذلك النوع كل منهما اعم من وجه
من الحيوان بحسب التعقل ولا يكون شيء منهما قسما منه الا بضمه اليه فاعتبار
المقسم في الاقسام لتحصيل مفهومات الاقسام حتى لو كان المنقسم اليهما مفهوم
الشيء لكانا عين القسم لان الشيء معتبر في مفهومها ولما فرغ من تعريف
تقسيم الكلي الى جزئياته وعقبه بما يتعلق به شرع في بيان التعريف لطوله
بالتعقيب المذكور ان هذا التقسيم اي تقسيم الكلي الى جزئياته كان منقسما الى قسمين
بالتقسيم الحقيقي لانه اما تقسيم عقلي وهو القسم الاول واما تقسيم استقرائي
وهو القسم الثاني كما كان منقسما بالتقسيم الحقيقي الى تقسيم حقيقي وتقسيم
اعتباري ويجوز تقسيم هذا التقسيم الى هذه الاقسام الاربعة بالتقسيم

بيان تقسيم الى قسمين وما يتعلق به فقال ثم لكون بيان التقسيم ... بنا اخر بين اجزائها عن م

الاعتبارى لا نزاع يكون بعض الاقسام اعم من وجه من الاخر بحسب الصدق
لكن كل منهما ممتاز عن الاخر بحسب المفهوم والقسم الاول المسمى بالتقسيم العقلى
من حيث هو هو لا من حيث انه قسم لتقسيم الكلى الى جزئياته وهذا القيد
لمجرد الموافقة سيظهر وجهه ما اى التقسيم الذى لا يجوز من التجويز المعلوم
العقل هو قوة مميزة بين الامور الحسنة والقبيحة او هو قوة يحصل الادراك
للقلب باشراقها كما للبصر بالشمس او هو هيئة محمودة للانسان فى مثل حركاته و
سكناته كما فى كتب الاصول وهو بهذا المعنى شامل لما شرط فى المصنف من العلم
والادب والتقوى والعفة وكمال الخلق كذا فى القهستانى فيه اى فى ذلك
التقسيم قسما اخر اى وجود جزئى غير جزئيات مذكورة فيه بل ذكر فيه كل ما
جوزه العقل مطلقا يعنى لا بد فيه من ان يكون الاقسام من محتملات العقل
سواء كانت موجودات فى نفس الامر اولا ويكون ذكر الاقسام اى الجزئيات عطف
على قوله لا يجوز جعله جزء من مفهومه مع ان الامتياز من الثانى حصل بما قبله
اشارة الى ان الترديد فى هذا التقسيم لازم لا ينفك عنه اصلا فيه اى فى التقسيم
المذكور بالترديد اى متلبسا به بين الاثبات والنفى كقولك فى تقسيم المعلوم بالتقسيم
الحقيقى بعينها الى قسمين المعلوم وهو كلى اما معلوم موجود وهو القسم الاول
اولا اى غير معلوم موجود وهو القسم الثانى وهذا التقسيم عقلى عند من
اثبت الواسطة بين الموجود والمعدوم وعند من لم يثبتها وتسمى الواسطة عند
من اثبتها بالحال وتمام تفصيل البحث فى علم الكلام وكذا لو قال المعلوم اما
موجود او معدوم عند من لم يثبتها لانه ح ايضا يقع الترديد فيه بين النفى
والاثبات بالنظر الى المفهوم ولعل هذا يكفى فيه ايضا واما عند من اثبتها
فهو ليس بتقسيم لا عقلى ولا استقرائيا والقسم الثانى المسمى بالاستقرائى بالتقسيم
قد يكون قسما لتقسيم الكل الى الاجزاء بدون الترديد والتعريف لمطلقه واما
التقسيم العقلى فلا يكون لتقسيم الكل الى الاجزاء لان الترديد لا يجرى فى تقسيم الكل

تقسيما عقليا

الى الاجزاء

الى الاجزاء ولا بد من الترديد فى التقسيم العقلى ما اى التقسيم الذى يجوز العقل
فيه اى فى ذلك التقسيم قسما اخر اى وجود جزئى او جزء غير جزئيات او اجزاء
مذكورة فيه لكن ذكر فيه اى فى التقسيم المسمى بالاستقرائى ما اى قسم علم وجوده
بالاستقراء اى بالتتبع التام لا ما يجوزه العقل ولم يتحقق فى الخارج يعنى
لا بد فيه من ان يكون الاقسام موجودات فى نفس الامر كقولك فى تقسيم
العنصر بالتقسيم الحقيقى الى الاقسام الاربعة العنصر هو بمعنى المادة اى مادة
الاجسام المركبة وهى الحيوان والنبات والمعدن كذا فى الحاشية اما عنصر ارض
هو القسم الاول او عنصر ماء هو القسم الثانى او عنصر هواء هو القسم الثالث
او عنصر نار هو القسم الرابع والتقسيم الاستقرائى سواء وقع قسما لتقسيم الكلى
الى جزئياته او لتقسيم الكل الى اجزائه حقه اى حق ذلك التقسيم الاستقرائى ان
لا يورد فيه اى فى الاتيان باقسام ذلك التقسيم اعنى الاستقرائى بين النفى و
الاثبات بل يذكر فيه اقسام بلا ترديد بينهما لكن قد يذكر اى التقسيم الاستقرائى
الذى يقع قسما لتقسيم الكلى الى جزئياته اذ الترديد المذكور لا يمكن فى التقسيم
الاستقرائى الذى يقع قسما لتقسيم الكل الى الاجزاء الا بارجاعه الى تقسيم الكلى الى
جزئياته فغلب استخدام فى صورة الحصر العقلى الذى لا يكون الا فى تقسيم الكلى
الى جزئياته بالترديد اى بطريق الترديد او بسبب الترديد او متلبسا به كذلك
اى بين النفى والاثبات او كترديد بينهما او كتقسيم عقلى تسهيلا للضبط و
تقليلا للانتشار ويسهل الاستقراء واذا كان الامر كذلك فيكون بعض الاقسام
مرسلا سواء كان واقعا فى الاخير العنصر اما ارض او ماء او هواء او غيرها
مفهوم القسم الاخير اعم مما وجد بالاستقراء لانه منحصر فى النار ومفهوم القسم
الاخير صادق على غيرها كالنور والسماء او فى الوسط كقولك العنصر اما ارض اولا
والثانى اما غير ماء او ماء ومفهوم غير ماء اعم مما وجد بالاستقراء لانه منحصر
فى النار والهواء ومفهوم غير ماء صادق على غيرها كالنور والسماء او فى الاول

كقولك العنصر اما غير ارض او ارض والقسم الاول اعم مما وجد بالاستقراء لانه منحصر
في النار والماء والهواء ومفهوم غير ارض صادق على غيرها كالنور والسماء لكن الاولى
ان يقع في الاخير وسواء كان قسما واحدا كما ذكرنا انفا او اكثر منه كما ذكر في
المتن لكن ما كان الارسال فيه في قسم واحد فهو اشبه بالحصر العقلي البتة منصوب
على المصدرية لفعل محذوف والتقدير يقطع القول بكون بعض الاقسام مرسلا
القطعة المعلوم المجزوم بها على كل حال وهو مثل قولهم لا افعل هذا البتة اي اقطع
بعدم الفعل واجزم به جزم قطعة واحدة والمعنى انه ليس فيه تردد بحيث اجزم به
ثم يبدو لي ثم اجزم به مرة اخرى فيكون قطعتين او اكثر بل هو قطعة واحدة
لا يثنى النظر وكذا قولهم افعله البتة اي اجزم بفعله واقطع به قطعة قال الرضي
فالبتة بمعنى القول المقطوع به وكان اللام فيها في الاصل للعهد اي القطعة المعلومة
منه التي لا تردد فيها وفي الثبات وقطع همزته بمعزل عن القياس لكنه مسموع
وهذا شيء لم اره في غيره ولا اعلم من اين اخذه فينبغي الاعتناء بتحريره فانه
غريب كذا قاله الدماميني ومعنى ارسالا اي ومعنى كون بعض القسم مرسلا ان يكون
مفهوم القسم الذي كان مرسلا اعم مطلقا مما اي من القسم الذي وجد ذلك القسم
بالاستقراء اي بالتتبع التام مما صدق عليه قال في الحاشية اي صدق مفهوم القسم عليه
والظرف بيان للموصول في قوله مما وجد انتهى لعل كلمة من هنا يجوز ان تكون
للتبيين بتخصيص ما صدق في الخارج ويجوز ان يكون للتبعيض بتعميم ما صدق
في الخارج او في الذهن وعلى التقدير يعلم المراد مما وجد فيحصل التثبت فكلام الاستاد
محتمل لهما ومعنى هذا العموم اي معنى عموم مفهوم القسم الذي كان مرسلا من الفرد
الذي وجد بالاستقراء ان يجوز العقل صدق ذلك المفهوم اي مفهوم القسم الذي
وقع مرسلا على غير ما اي على غير الفرد الذي وجد ذلك المفرد بالاستقراء وذلك الغير
ليس بموجود بالاستقراء كقولك في تقسيم العنصر بالتقسيم الحقيقي الاستقرائي الى
الاقسام الاربعة المذكورة في صورة العقلي العنصر اما ارض هو القسم الاول

اولا

اولا والثاني هو ما كان غير ارض اما ماء هو القسم الثاني اولا والثاني هو ما كان غير
ماء مما كان غير ارض اما هواء هو القسم الثالث اولا وهو ما كان غير هواء مما كان
غير ماء مما كان غير ارض وهذا المفهوم اعم من الفرد الذي وجد بالاستقراء وهو النار
فالقسم الاخير هو مفهوم اولا في الاخير يعني اذا كان كل من معنى الارسال ومعنى العموم
المذكورين معلومين لك وكان المراد من القسم الاخير هو النار فظهر لك ان القسم
الاخير في هذا التقسيم مرسل اي لا ينحصر مفهوم اولا في الاخير في النار كما لا ينحصر
مفهوم اولا في الثاني في الماء والهواء وفي الثالث في الهواء والنار بحسب العقل اذ
يجوز العقل ان يكون مفهوم القسم المرسل شيئا غير ما وجد بالاستقراء كالنور والسماء
كذا في الحاشية بل هو منحصر في النار بحسب الاستقراء والتتبع كما كان مفهوم اولا في
الثاني منحصرا به في الماء والهواء والنار ومفهوم اولا في الثالث منحصرا به في الهواء
والنار لما فرغ من الفصل الاول المسوق لبيان التعريف والتقسيم وما يتعلق
به كتقسيم الكلي الى جزئياته شرع في الفصل الثاني المسوق لبيان الاعتراض على تقسيم
الكلي الى جزئياته بانتفاء الشرط الاول من شروط صحته فقال **فصل**
في بيان الاعتراض بطريق الابطال من قبل السائل في مقام التقسيم على حصر التقسيم
اي على تقسيم الكلي الى جزئياته بسبب انتفاء الحصر وهو الشرط سواء كان ذلك التقسيم
عقليا او استقرائيا فان كان تقسيما عقليا هو القسم الاول فيما سبق وعلم ان
هذا مختص بتقسيم الكلي الى جزئياته بنقض السائل يعني لا يبطل السائل ذلك
التقسيم العقلي بانتفاء الشرط الاول الا بوجود قسم اخر اي بوجود جزئي اخر
خارج عن الاقسام يجوزه العقل يعني ذلك القسم سواء تحقق في الخارج اولا لان كل
ما جوزه العقل مطلقا داخل في مقسم هذا التقسيم لا بوجود قسم اخر متحقق في الواقع
فقط وان كان ذلك التقسيم تقسيما استقرائيا هو القسم الثاني فيما سبق وايضا
علم ان هذا ليس بمختص بتقسيم الكلي الى جزئياته بل هو يجوز ان يوجد في تقسيم الكل
الى الاجزاء بنقضه اي لا يبطل السائل ذلك التقسيم الا بوجود قسم اخر اي بوجود جزئي

خارج عن الاقسام متحقق في الواقع اي موجود في نفس الامر لان كل ما تحقق في نفس الامر داخل في مقسم هذا التقسيم ولا يدخل فيه ما جوزه العقل ولم يتحقق في نفس الامر بالوجود وقسم اخر جوزه العقل مطلقا وكل من هذين الحصرين مستفاد من سكوته اذ السكوت في معرض البيان يفيد الحصر اذا لم توجد قرينة تدل على عدم الحصر وهي مثل كلمة قد او من او ربما وهي لم توجد هنا واضافة لا حصر فلا يرد عليه ان الحصر المستفاد من سكوته غير صحيح لانه ايضا ينتقض بغير ما ذكره كما عرفت فيما سبق اجمالا وستعرفه تفصيلا وقد يبطل السائل اي المعترض على التقسيم او المعترض في مقام التقسيم التقسيم الاستقرائي في الواقع احترز به عن العقلي في نفس الامر المردد (المردد ح) اي التقسيم او الاستقرائي الذي بين الاثبات والنفي احترز عن التقسيم الاستقرائي غير المردد بين الاثبات والنفي فيكون التقسيم المقيد بهذين القيدين تقسيما عقليا في الصورة لا في الحقيقة وهذا لا يوجد الا في تقسيم الكلي الى جزئياته اذ التردد لا يجري في تقسيم الكل الى الاجزاء الا ان يرجع الى تقسيم الكلي الى جزئياته تقسيما عقليا في الحقيقة اذ هو حصر ان يردد فيه بين النفي والاثبات وقد يبطل السائل ما ليس بتقسيم تقسيما فيبطله بانتفاء احد شروط صحته على زعمه او تقسيما استقرائيا او تقسيما عقليا فيبطله بما ليس على زعمه فيجاب عن كل منها بانه ليس بتقسيم فيقول ذلك السائل يعني فيعترض عليه بان يقول انه اي هذا التقسيم باطل لتجويز العقل في هذا التقسيم دخل الالف واللام هنا على الحد الاوسط والتقدير لا يجوز العقل فيه قسما اخر اي جزئيا خارجا عن الاقسام داخلا في المقسم وكل تقسيم شانه كذا فهو بط ينتج ان هذا التقسيم بط وتجويز العقل قسما اخر وهذا الاعتراض او الطعن المذكور كان يقول اي كقول السائل فعلى الاولين لا يخفى عليك ما فيه فاعرف في تقسيم العنصر عبارة عن المادة المذكورة كما ذكرنا هو متعلق بتقسيم العنصر كذا في الحاشية اي على ما ذكرنا او مثل ما ذكرنا وهو تقسيمه الى الاقسام الاربعة المذكورة في صورة التقسيم العقلي مع انه تقسيم استقرائي في نفس الامر ان مع جملتها مقول القول

كذا في

كذا في الحاشية القسم الاخير وهو مفهوم او لا في الاخير لانحصار القسم الاخير في النار وهو الفرد الذي وجد بالاستقراء مما صدق عليه مفهوم القسم الاخير اذ يجوز من الجواز معلوما او من التجويز مجهولا بحسب العقل ان ينقسم مفهوم القسم ذلك الى النار وغيرها كالسماء والنور فحاصل هذا القول اعتراض على نفس التقسيم بانه غير حاصر لان القسم الاخير فيه لا ينحصر في النار بل يجوز ان يكون غيرها كالنور والسماء مع ان كلا منهما داخل في مقسم هذا التقسيم فيجاب من قبل صاحب التقسيم عنه اي عن ذلك الاعتراض بان القسمة التي اعترضت عليها استقرائية لا عقلية كما ظننت والقسم الذي جوزته كالسماء والنور غير متحقق في الواقع اي غير موجود في نفس الامر يعني غير داخل في مقسم هذا التقسيم لان ما جوزه العقل ولم يتحقق في نفس الامر فهو ليس بداخل في مقسم التقسيم الاستقرائي بل هو داخل في مقسم التقسيم العقلي وهذا التقسيم ليس كما ظننت فحاصل هذا الجواب منع للكبرى على احتمال ومنع للصغرى على احتمال اخر فتامل تعرف نسبة السند الى المنع وكيفية نسبة المنع الى المقدمة هنا اهي حقيقة ام مجاز والتقسيم الاستقرائي لا يبطل في مقام انتفاء الشرط الاول وهو الحصر بشيء من الاشياء الا بوجود قسم اخر خارج عن الاقسام داخل في المقسم في الواقع يعني الا بتحققه في نفس الامر وهذا الحصر الاضافي قد علم مما سبق من سكوته في معرض البيان فيكون ذكره هنا مستدركا الا ان يقال اكده به تقرير للجواب فاذا ابطلهما السائل اي فاذا اعترض السائل على التقسيم العقلي او على التقسيم الاستقرائي بطريق الابطال بعدم الحصر اي بسبب انتفاء الشرط الاول فقد يجيب عنه اي عن ذلك الاعتراض القاسم والمراد منه من التزم صحة التقسيم سواء صدر منه او لا بتحرير المراد من المقسم مثلا هو اعم من ان يكون مقسم التقسيم العقلي حقيقيا او اعتباريا ومقسم التقسيم الاستقرائي كذلك وهذا الجواب منع للصغرى بسند التحرير اعني من تحرير المقسم ان يريد منه اي من المقسم معنى لا يشتمل ذلك المعنى الواسطة التي دخلت في المقسم وخرجت عن الاقسام واعني من تحرير المقسم ان يريد منه معنى لا يشتمل الواسطة ويمكن ان يجيب عنه ايضا بتغيير التقسيم

وبالجملة تقرير الاعتراض الذي هو بطريق الابطال بانتفاء الشرط الاول على وجهين
لانه اما ان يقال هذا التقسيم بط لانه مقارن بتجويز العقل مادة فلانية خارجة
عن الاقسام داخلة في المقسم وكل تقسيم شانه كذا بط وهذا التقرير مختص بابطال
العقلي متيقنا او مظنونا او بان يقال هذا التقسيم بط لانه مقارن بتحقق مادة
فلانية خارجة عن الاقسام داخلة في المقسم وكل تقسيم شانه كذا بط وهذا التقرير
يعم ابطال العقلي والاستقرائي فيجاب على الوجه الاول بمنع تجويز تلك المادة الا ان
يكون جواز دخولها جليا او بمنع خروج المادة عن الاقسام وسنده في الغالب
تحرير المراد من المقسم لتخرج عنه او بمنع الكبرى مستندا بكون التقسيم استقرائيا
وهو لا يبطل الا بمادة متحققة في الواقع وتلك المادة ليست كذلك ويجاب على
الوجه الثاني بمنع تحقق المادة وهذا المنع لا ينفع المجيب الا اذا كان التقسيم استقرائيا
وبمنع خروجها ودخولها بسند التحرير في الغالب وقد يستند في منع دخولها في المقسم
بانه مقيد بكثرة الوقوع وتلك المادة بعد تسليم تحققها لا شك في ندرة وقوعها
ولا مجال لمنع الكبرى على هذا الوجه واعلم ان كون الاعتراض من قبل السائل
في مقام التقسيم نقضا فقط اذا لم يعتبر الدعوى الضمنية من قبل القاسم واما اذا
اعتبرت من قبله فيجوز له الاعتراض بالمنع المجازي اللغوي مطلقا وبالمعارضة
التقديرية ايضا كما كان كذلك فيما اذا اعتبرت الدعوى من قبل صاحب التعريف في
مقام التعريف الحقيقي بالمنع الاول والاحتياج في اعتبار الدعوى الضمنية في
اجزائهما تين الوظيفتين على تقسيم الكلي الى جزئياته على ما افاده سيد المحققين
قدس سره من ان التقسيم حقيقيا او اعتباريا من المطالب التصورية في الحقيقة
واما على كونه من المطالب التصديقية صورة على ما افاده السيد الشريف قدس سره
او صورة وحقيقة على ما افاده التفتازاني سعد الدين فلا حاجة الى اعتبار تلك
الدعوى من قبل القاسم في الاعتراض عليه بالمنع المجازي اللغوي والمعارضة التقديرية
لعدم صحتها لكن يحتاج الى تقرير الدليل في المعارضة التقديرية واما الوظيفة

من قبل

من قبل القاسم في المنع المجازي اللغوي فاثبات الدعوى باقامة الدليل عليها اما
بالذات او بالواسطة واما في المعارضة التقديرية وفي النقض فالوظائف الثلاث
موجهة اعني المناقضة مطلقا والمعارضة والنقض الاجمالي فاضبط فانه غير مختص في
هذا المقام بل هو جار في مقام الاعتراض بانتفاء الشرط الثاني وبانتفاء الشرط الثالث
ايضا ولما فرغ من الفصل المسوق لبيان الاعتراض بطريق الابطال على تقسيم الكلي الى
جزئياته بانتفاء الشرط الاول من شروط صحته شرع في الفصل الثالث فقال **فصل**
وللاعتماد على الافهام في اول الامر بملاحظة العنوان المذكور في الفصل الثاني
لم يبين اولا في هذا الفصل بطريق الظرفية ما هو مسوق له وهو بيان الاعتراض
على تقسيم الكلي الى جزئياته بانتفاء الشرط الثاني من شروط صحته وذلك الانتفاء
بان يذكر في الاقسام ما لم يدخل في المقسم وذا هنا بان يكون بعض الاقسام المذكورة
فيه جزئيا مباينا للمقسم او اعم مطلقا او اعم من وجه منه او مساويا له او مرادفا
له وكل منها غير داخل في المقسم بناء على بيان ما هو المراد مما دخل في المقسم فيما سبق ودخول
المباين والمراد فيه في اقسام هذا التقسيم مانع مطلقا سواء كان في اقسام الحقيقي
او في اقسام الاعتباري ودخول ما سواهما فيهما مانع مطلقا في الحقيقي واما في الاعتباري
فغير مانع على الاطلاق بل اذا لم يكن اخص مطلقا من المقسم بحسب التعقل واما اذا
كان اخص مطلقا منه بحسب التعقل فدخول الاعم والاخص والمساوي بحسب الوجود
الخارجي فيها غير مانع لكن لم يتعرض في الفصل الى الابطال بكل منها بل الى الابطال
ببعض منها ولما كان بعض الاعتراض بانتفاء الشرط الثالث وهو ما ذكر في هذا
الفصل اولا مناسبا لبعض الاعتراض بانتفاء الشرط الثاني وهو ما ذكر في
هذا الفصل ثانيا في تغيير الفساد اذ التغيير في احدهما كون قسم الشيء في الواقع
قسيما له وفي الاخر كون قسم الشيء قسيما له في الواقع تعرض له ايضا في هذا الفصل
وجمع بينهما فقال قد ينقض التقسيم اي تقسيم الكلي الى جزئياته ان قلت لم قدم
بيان هذا الاعتراض على الثاني مع ان الاولى عكسه بالنسبة الى المقام اذ الفصل

الثالث مسوق لبيان الاعتراض بانتفاء الشرط الثاني قلت قدم عليه لئلا يقع الفصل
بين النقوض التي حصلت بانتفاء الشرط الثاني فان قلت فليكن هذا مع مناسبة
في اخر الفصل حتى لا يقع الفصل قلت نعم لا يقع الفصل المذكور لكن لا يناسب تاخير النقض
الاول من النقوض الثلثة الخ بانتفاء الشرط الثاني الذي هو سبب كون بعض
الاقسام مباينا للمقسم عن النقضين الاخيرين لان انتفاء الشرط الثاني فيه
يظهر من انتفائه فيهما بانه اي بطريق ان يقول ان هذا التقسيم يلزم فيه اي في التقسيم
المذكوران يكون قسم الشيء والمراد من الشيء بقرينة اضافة المقسم اليه وبقرينة
المقام ما هو المقسم الكلي بالنظر الى الواقع لا ما هو المقسم الكلي في التقسيم المذكور في
المتن لانه ليس بمذكور فيه بعنوان المقسم بل هو مذكور بعنوان القسم في الواقع
اي في نفس الامر قيد للمضاف وهو القسم لا للمضاف اليه وهو الشيء بناء على ما هو
الظاهر المتبادر ويجوز ان يكون قيدا لهما اذ الشيء لما كان عبارة عن المقسم بقرينة
اضافة القسم اليه وايضا هو ظرف لغو متعلق بقيد ان اعتبر فيه معنى الاشتقاق
او ظرف مستقر على كونه صفة ان لم يعتبر فيه بل اعتبر كونه اسما للشيء المخصوص وقس
عليه نظرح فيما سيأتي قسيما له اي مباينا له داخلا في مقسم ما معه في هذا التقسيم
هذه المقدمة صغرى والكبرى مطوية وهي كل تقسيم شانه كذا فهو باطل وذلك اي بطلان
ذلك التقسيم بهذا الفساد اذا كان بعض القسم الذي ذكر فيه اعم مطلقا بقرينة
المثال وبقرينة ذكر ما هو اعم من وجه فيما سيأتي في الفصل الرابع من القسم الاخر
الذي ذكر فيه ايضا فظهر ان الفساد من انتفاء الشرط الثالث وهو التباين بين
الاقسام المذكورة فيه وذلك لان الانتفاء اما بان يكون بين الاقسام تساو او ترادف
او عموم من وجه يذكر طريق الاعتراض بكل منها في مقام وهو الفصل الرابع وعموم
مطلق كما اذا قلت مثلا في تقسيم الجسم الى هذين القسمين فقط او مع غيرهما من
اقسام الباقية جميعا الجسم هو الكلي مطلقا اما حيوان هو جسم نام حساس متحرك
بالارادة فيكون المقسم داخلا في مفهومه وهو عبارة عن القسم الاول او جسم نام

هو شئ

هو شئ له النماء فيكون الجسم خارجا عن مفهومه فمجموع جسم مقيد عبارة عن القسم
الثاني وهذا القسم اعم مطلقا من القسم الاول فلذا صح ما قال تطبيقا له للممثل وهو
قوله فان الحيوان هو القسم الاول جزئي اضافي واخص مطلقا قسم من الجسم النامي
الذي هو القسم الثاني جزئي اضافي واعم مطلقا في الواقع وقد جعل ذلك الحيوان في
هذا التقسيم اي في تقسيم الجسم مثلا الى هذين القسمين قسيما له اي مباينا للجسم النامي
داخلا في الجسم المطلق ويجاب من قبل القاسم عنه اي عن الاعتراض المذكور بمنع
اللزوم المذكور الذي هو عبارة عن الصغرى مجردا او مستندا بالتحرير اي بتحرير المراد
من المقسم بالنظر الى التقسيم المذكور اعني بالتحرير بان يراد من القسم الثاني جسم نام
غير حيوان اذ المشهور ان العام اذا قوبل بالخاص يراد به ما وراء الخاص ولا مجال لمنع
كبرى دليل الابطال في مثل هذا التقسيم مستندا بتجويز كون القسمة اعتبارية
اذ التباين في العقل بين الاقسام هنا منتف ايضا لان مفهوم القسم الثاني جزء
من مفهوم القسم الاول واما التقسيم الذي كان بعض الاقسام المذكورة فيه اعم
مطلقا من الاخر وكانت الاقسام فيه متباينة في العقل كتقسيم الانسان الى
الضاحك بالقوة والكاتب بالفعل فللمنع الكبرى مجال في مثل هذا مستندا بتجويز
كون القسمة اعتبارية وايضا قد ينقض تقسيم الكلي الى جزئياته بانتفاء الشرط
الثاني من شروط صحته بانه اي بطريق ان يقول ان هذا التقسيم يلزم فيه اي في
التقسيم المذكور ان يكون قسم الشيء في الواقع قسيما له اي للشيء المذكور الذي هو
عين المقسم في هذا التقسيم وذلك اي الاعتراض على التقسيم المذكور بهذا الطريق
اذا كان بعض الاقسام التي هي الجزئيات المذكورة فيه مباينا للمقسم اي لمقسم هذا
التقسيم وهذا الاعتراض مخصوص بتقسيم الكلي الى جزئياته لان كون المقسم مباينا
للمقسم لازم في تقسيم الكل الى الاجزاء فلا يعترض عليه بمثل هذا لكن فيه فتامل
كما اذا قلت مثلا في تقسيم الانسان بالتقسيم الحقيقي الى هذين القسمين فقط او مع
غيرهما من اقسام الباقية جميعا الانسان هو المقسم الكلي اما فرس هو القسم الاول

مباينا للمقسم او زنجي هو القسم الثاني اخص مطلقا من المقسم فالفرس الذي هو القسم
الاول قسيم للانسان الذي هو المقسم لانهما اي الفرس والانسان قسمان جزئيان من
الحيوان الكلي مطلقا وكل شيئين شانهما كذا فهما متباينان لان كل قسم بالنسبة الى
المقسم الاخر يسمى قسيما وقد جعل اي الفرس في هذا التقسيم اي في تقسيم الانسان الى
هذين القسمين قسما اي للانسان ويمكن ان يجاب عن مثل هذا الاعتراض بمنع
الصغرى وسنده في الغالب تحرير المراد من المقسم او تحرير المراد من القسم لكن الجواب
بمنع الصغرى بالنسبة الى هذا المثال بعيد ولم يتعرض الى جوابه هنا ولا يمكن ان
يجاب عنه بمنع الكبرى مستندا بان القسمة اعتبارية فتامل وايضا قد ينقض تقسيم
الكلي الى جزئياته بانتفاء الشرط الثاني من شروط صحته ايضا بان المقسم اي بطريق
ان يقول ان المقسم فيه اي في التقسيم المذكور اعم مطلقا من القسم كما اذا قلت مثلا
في تقسيم الضاحك الى القسمين اما حيوان او زنجي او اعم من وجه منه كما اذا قلت
مثلا في تقسيم الانسان الى القسمين الانسان هو المقسم الكلي مطلقا اما ابيض هو القسم
الاول بزعم السائل او اسود هو القسم الثاني بزعمه ايضا والاعم مطلقا كان او من
وجه من حيث انه اعم منقسم الى المقسم الخاص وغيره فيلزم في التقسيم انقسام الشيء الى
نفسه والى غيره فهذا باطل فيجاب عنه اي عن الاعتراض المذكور بمنع الصغرى مجردا
او مستندا بان المقسم اي بطريق ان يقول ان المقسم معتبر في الاقسام بطريق الحذف
والارادة وقد يمكن ان يجاب عنه ايضا بمنع الكبرى مستندا بان يقول ان التقسيم
اعتباري لا حقيقي اذ الاعتباري يكفي فيه ان يكون القسم اخص من المقسم بحسب
العقل وان كان مساويا له بحسب الصدق وايضا قد ينقض تقسيم الكلي الى جزئياته
بسبب انتفاء الشرط الثاني من شروط صحته بانه اي بطريق ان يقول ان هذا التقسيم
تقسيم الشيء الذي هو الكلي مطلقا الى نفسه والى غيره وذكر اي الاعتراض المذكور عليه
بهذا الطريق اذا كان بعض الاقسام المذكورة فيه مساويا للمقسم كتقسيم الانسان
الكلي مثلا الى قسمين اعني الضاحك بالقوة وهو مساو للمقسم والزنجي وهو اخص مطلقا

من المقسم

من المقسم او مرادف له كتقسيم الانسان الى القسمين مثلا اعني البشر وهو مرادف للمقسم
والزنجي وهو اخص من المقسم فظهر ان المثال لم يكن مطابقا للممثل لكن المناقشة
في المثال ليست من داب المحصلين اذ الفرض يكفي في صحته ولا يبعد ان يكون مراد
الشارح من المساواة المساواة اللغوية الشاملة للمساوات الاصطلاحية وللمرادفة
وهذا معنى المساواة فح يكون المثال لاحد قسمي الممثل فيكون مطابقا له وقد يمكن ان
يجاب عنه بمنع الصغرى وسنده في الغالب تحرير المراد من المقسم او تحرير المراد من القسم
بمنع الكبرى ايضا في صورة المساواة مستندا بان القسمة اعتبارية لا حقيقية اذا
كان القسم اخص مطلقا من المقسم بحسب المفهوم كما في تقسيم الضاحك الى الانسان والزنجي
لكن لم يتعرض لما سبق لما فرغ من الفصل الثالث المسوق لبيان الاعتراض على تقسيم الكلي
الى جزئياته بسبب انتفاء الشرط الثاني من شروط صحته شرع في الفصل الرابع فقال
فصل مسوق لبيان الاعتراض على تقسيم الكلي الى جزئياته بسبب انتفاء الشرط
الثالث وهو التباين بين كل الاقسام وانتفاء هذا الشرط اما بان يكون بين الاقسام
ترادف كتقسيم الانسان الحيوان الى الانسان والبشر او تساو كتقسيم الانسان الى الكاتب
والضاحك وعلى هذين التقديرين ينقض السائل بان يقول ان هذا التقسيم يلزم فيه
ان يكون نفس الشيء في الواقع قسيما له وكل تقسيم شانه كذا فهو باطل وقد يمكن عنه
الجواب بمنع الصغرى وسنده في الغالب تحرير المراد من بعض الاقسام بحيث
يكون بين الاقسام كلها وبمنع الكبرى ايضا في صورة المساوات فقط مستندا
بان القسمة اعتبارية لا حقيقية او عموم مطلق كتقسيم الانسان الى الضاحك و
الزنجي سبق تقرير الاعتراض بهذا الوجه الطريق وجوابه او عموم من وجه والى
النقض تعرض في هذا الفصل بقوله قد ينقض التقسيم بان فيه اي بطريق ان
يقول ان في هذا التقسيم تصادقا بالنصب الاقسام كلها او بعضها اي صدقها
اي صدق تلك الاقسام كلا او بعضا على شيء واحد بالذات ومتعدد بالاعتبار
وكل تقسيم شانه كذا فباطل وذكر اي الاعتراض على التقسيم المذكور بهذا الطريق

اذا كان بين الاقسام المذكورة في ذلك التقسيم كلها او بعضها يعني بين كل
الاقسام او بين بعضها عموم من وجه يغني ذكره عن ذكر خصوص من وجه لان بينهما
تلازما تعاكسا فيكون ذكر احدهما مغنيا عن ذكر الاخر كما اذا قلنا مثلا في
تقسيم الحيوان الى القسمين الحيوان هو المقسم الكلي مطلقا اما انسان اعم من ان
يكون اسود او ابيض واما حيوان ابيض اعم من ان يكون انسانا او غيره
فبينهما عموم من وجه لانهما اي هذين القسمين يصدقان على الانسان الابيض
ويفترق الاول عن الثاني في الانسان الاسود والثاني عن الاول في ابيض
غير انسان فلا يكون بين الاقسام تباين مع انه من جملة شروط صحته ولما
قصد دفع هذا الاعتراض بتحرير المراد من التقسيم بانه اعتباري لا حقيقي
والتصادق لا يضر اذا حصل فيه ما هو الغرض منه وكان الدفع بهذا محتاجا
الى بيان ما هو الغرض من التقسيم تعرض اولا لبيان ما هو الغرض من التقسيم
المطلق حقيقيا او اعتباريا نقلا عن بعض الفضلاء وثانيا الى بيان ما هو
الغرض من كل منهما ببيان ما هيتهما فقال قال قطب الدين الشيرازي رحمه الله
في شرح المطالع المقصود من التقسيم يعني من التقسيم المطلق اعم من ان يكون
تقسيم الكلي الى جزئياته او تقسيم الكل الى اجزائه التمايز بين الاقسام اي بين كل
الاقسام اقول يعني اي يقصد القطب من التمايز بين كل الاقسام الذي هو
المقصود من التقسيم التباين بين كل الاقسام وهذا التباين اعم من ان يكون
في الواقع او في العقل والاول في التقسيم الحقيقي والثاني في التقسيم الاعتباري
والتصادق يكون منافيا لما في الاول ولا يكون منافيا لما في الثاني ولما توهم
من هذا البيان ان التصادق يكون منافي التباين مطلقا فيكون التصادق
مضرا في التقسيم المطلق دفعه بقوله لكن التصادق كلا او بعضا انما يبطل به اي
ما يبطل بالتصادق المطلق الا التقسيم الحقيقي مطلقا سواء كان قسما لتقسيم
الكلي الى جزئياته او قسما لتقسيم الكل الى اجزائه وسواء كان عقليا او استقرائيا

وهو

وهو اي التقسيم الحقيقي جعل المقسم كليا كان او كلا اشياء جزئيات او اجزاء
متمايزة اي متباينة في الواقع اي بالنظر الى المفهوم والى ما صدق فيظهر ما هو
الغرض منه ولا يضر التصادق التقسيم الاعتباري وهو مختص بتقسيم الكلي الى
جزئياته عقليا او استقرائيا وهو اي التقسيم الاعتباري تقسيم الكلي حقيقيا
او اضافيا الى مفهومات جزئيات مطلقة متباينة متمايزة في العقل اي بالنظر
الى المفهوم فقط فيظهر ايضا ما هو الغرض منه قال في الحاشية فالتباين العقلي
ان لا يصير احد المفهومين جزءا من الاخر ولا تفصيله كالضاحك والكاتب و
اما الحيوان والانسان فليسا بمتباينين في العقل وكذا الانسان والحيوان
الناطق انتهى الضاحك والكاتب مثال لما كان بينهما تباين عقلي لان احد
المفهومين فيه لم يكن جزءا من الاخر ولا تفصيله يعني لم يكن احد المفهومين
فيه حدا للاخر ولا جزئه اما الحيوان والانسان فليسا بمتباينين في العقل
لان احد المفهومين فيه كان حدا للاخر فظهر من هذه الحاشية ان التمايز
بحسب المفهوم بان لا يكون احد المفهومين حدا للاخر ولا جزئه كما ظهر من
الحاشية المحررة في بيان التباين من شروط صحة تقسيم الكلي الى جزئياته فيرد عليه
ما الفائدة في تحرير هذه الحاشية هنا بعد تحرير الحاشية السابقة ههنا لكن فيه
فاعرف وان كانت تلك الجزئيات متصادقة في شيء واحد في الواقع كتقسيم
مفهوم الكلي مثلا الى اقسام اي الى جزئياته المنقسم هو اليها الخمسة اي النوع
والجنس والفصل والخاصة والعرض العام ومفهوم كل منها في كتب الميزان مع انها
اي مع ان تلك الاقسام الخمسة متصادقة في الملون وهو شيء واحد بالذات
ومتعدد بالاعتبار كما بينه الفناري اي على ما بينه الفناري او مثل ما بينه
الفناري حيث قال يمكن ان يكون شيء واحد جنسا وفصلا ونوعا وخاصة
وعرضا عاما كالملون جنس للاسود اي اعم منه فانه يعم الابيض ونوع للمكيف
اخص منه فان المكيف يعم الحار والبارد غير الملون كالهواء وفصل للكثيف

اي للجسم الكثيف اذ تعريفه جسم ملون وخاصة للجسم فان ما ليس بجسم بان يكون حولا
مجردا كالنفس الناطقة على ما زعم البعض فلا يمكن ان يكون ملونا ثم لا يلزم
من كون الملون خاصة للجسم ان يتصف جميع افراده بالملون فان الهوى جسم
وليس بملون وعرض عام للحيوان لانه عام للحيوان ايضا كالحجر ومعنى الملون
ما يتصف بلون من الالوان كالسواد والبياض والحمرة والخضرة والصفرة
ففي قوله وخاصة وعرض عام مسامحة اذ الخاصة والعرض العام هي اللون لا
الملون وذلك ظ كذا قال الاستاد في الحاشية وفيما علقه عليها وايضا يجوز ان
يكون تلك الاقسام الخمسة متصادقة في الحساس فانه فصل للحيوان وجنس للسميع و
البصير ونوع لحصصه اعني هذا الحساس وذلك الحساس وخاصة للجسم النامي وعرض
عام للضاحك ولما اراد اجمال هذا التفصيل ليكون الضبط سهلا على المبتدي
فقال فقد يعترض اي اذا كان الامر كذلك فقد يعترض السائل على التقسيم
الاعتباري بظن كونه حقيقيا او بظن كون التصادق مضرا للاعتباري بانه
اي بطريق ان يقول ان هذا التقسيم باطل لتصادق الاقسام مما فيه هذه صغرى
والكبرى مطوية تقديره ان هذا التقسيم تصادق فيه كل الاقسام او
بعضها في شيء واحد بالذات ومتعدد بالاعتبار وكل تقسيم شانه كذا فباطل
فيجاب عنه اي عن مثل هذا الاعتراض بمنع الكبرى بانه اي مستندا بان يقول ان هذا
التقسيم تقسيم اعتباري لا حقيقي والاعتباري يكفي فيه اي في التقسيم الاعتباري
تمايز الاقسام اي تمايز كل الاقسام بحسب المفهوم فقط ولا يلزم تمايزها كلا
وبعضا بحسب ما صدق ولا يضره اي لا يضر التقسيم الاعتباري الاولى فلا يضره
التصادق اي تصادق الاقسام كلها او بعضها يعني تصور صدق كل الاقسام او بعضها
على شيء واحد قوله فالشيء الواحد وهو الذي تصادق فيه الاقسام كالملون مثلا
باعتبار اتصافه اي باعتبار اتصاف ذلك الشيء بمفهومات جزئيات متخالفة كمفهومات
الكليات الخمس مثلا يعتبر ذلك الشيء اشياء متعددة يعني يكون اشياء متعددة بالاعتبار

فيدخل

فيدخل اي ذلك الشيء في الاقسام اي في الجزئيات المتعددة بالذات يعني يجوز ان
يكون ما صدق عليه كل منها فلا يرد عليه ان الملون مع كونه واحدا بالذات كيف
يكون ما صدق لكل من الاقسام الخمسة لما ترك التفصيل هنا في البيان فكان احتيج
الى الاعتذار فاعتذر بقوله فاعرفوا خطاب للطالبين المستفيدين من هذه الرسالة
ولولا ان هذا اي اوان تحرير هذا البحث واوان تاليف هذه الرسالة اوان
كلمة اوان كزمان لفظا ومعنى مفرد بفتح الهمزة جمعه آونة بعدها كذا في القاموس
لان سقوط همتي بسبب طريان الضعف الى القوى لزدتكم بيانا لما يتعلق في هذا
المقام من طرف النقض وجوابها قال في الحاشية وتمام البيان في رسالتنا المسماة
بتقرير قوانين المناظرة انتهى فان اردتم التفصيل فارجعوا اليها فانها جامعة
لجميع قوانين المناظرة اذ هي مولفة في آونة الرحمة واوقات النشاط هداكم الله
طريق ما تغتنمتم من العلوم النافعة كلها لما فرغ من الفصول المتعلقة بتقسيم
الكلي الى جزئياته شرع في الفصل المسوق لبيان تعريف تقسيم الكل الى اجزائه و
لبيان شروط صحته فقال **فصل** في بيان تقسيم الكل الى اجزائه وبيان
شروط صحته ولتقدم بيان التعريف على بيان شروط الصحة قال اولا هو اي تقسيم
الكل الى الاجزاء عبارة في العرف تحصيل ماهية المقسم الكل بذكر اجزائه واذا كان
تقسيم الكل الى الاجزاء عبارة عن هذا فليس فيه اي في هذا التقسيم ضم قيود مطلقة
الى المقسم الكل وايضا ليس فيه ضم المقسم الكل الى القيود المطلقة بطريق من
الطرق الثلثة المذكورة اعني الذكر صريحا والدخول في المفهوم والحذف مع الارادة
يعني لا يوجد في هذا التقسيم بالنسبة الى كل قسم من اقسامه احد هذه الاشياء الثلثة
وهذا التقسيم لا يكون الا استقرائيا غير واقع على صورة العقلي اذ الترديد مطلقا
لا يجري بين الاجزاء كما كان جاريا بين الجزئيات ولذا كان تقسيم الكلي الى جزئياته
منقسما الى العقلي والاستقرائي كما تعرض اليه فيما سبق في بحثه وشرطه اي شروط
صحة هذا التقسيم ثلثة ايضا الشرط الاول الحصر ومعناه ايضا ان لا يكون يترك

في التقسيم شيء مما يدخل في المقسم بل يذكر فيه كل ما دخل في المقسم والشرط الثاني تباين
الاقسام التباين في الواقع بين كل الاجزاء فلا يكون التقسيم منقسما الى الحقيقي والاعتباري
كما كان تقسيم الكلي الى جزئياته منقسما اليهما بل يكون هذا التقسيم حقيقيا لا اعتباريا
والشرط الثالث المنع ومعناه ايضا ان لا يذكر في التقسيم ما لا يدخل في المقسم بل
يذكر فيه ما لم يدخل في المقسم ويلزمه دخول كل قسم اي دخول كل جزء في المقسم الكل
ويحتمل ان يكون الشرط هنا نفي اللازم كما كان نفي الملزوم في تقسيم الكلي الى جزئياته
والمراد هنا ما دخل وما لم يدخل على ما مر فيما سبق من بيان شروط صحة تقسيم الكلي
الى جزئياته كتقسيم المعجون الكلي الى حب العسل هو الجزء الاول ووجود الشفاء في العسل
ثابت بالنص وشونيز هو الجزء الثاني بضم الشين وفتحها حبة سوداء معلوم
من الاختري هكذا في جميع ما رايناه من النسخ بالذال المعجمة لا بالزاء المعجمة لكن
قال في القاموس في باب الزاء فقط الشينيز والشونيز والشونوز الحبة السوداء
فارسي الاصل انتهى وايضا قال البعض شونيز جودكر اوني بالتركي عربيدر فارسي
بوغنج در انتهى فافهم وايضا وجود الشفاء فيه ثابت بالحديث الشريف وقال
ابن فرشته في شرح المشارق وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع
الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكر في الطب واستخرج
طريق الاعتراض بسبب انتفاء شرط من شروط صحة وذلك الطريق واحد في انتفاء
الشرط الاول وهو الجمع وخمسة في انتفاء الشرط الثاني وهو المنع واربعة في انتفاء
الشرط الثالث وهو التباين تامل تعرف وجه الامر بالاستخراج الاعتماد على الافهام
ما سبق لان هذا التقسيم كالتقسيم المذكور في كون صحته مشروطة بهذه الشروط الثلثة
ومع هذا علم طريق الاعتراض على التقسيم المذكور بسبب انتفاء شرط من شروط
صحته وطريق الدفع في البعض والمراد من الاعتراض ما هو بطريق الابطال
فقط لان غيره لم يذكر فيما سبق عليه اي على هذا التقسيم وطريقا دفعه اي دفع ذلك
الاعتراض بالقياس الى ما سبق من الاعتراض دفعه في مقام تقسيم الكلي الى جزئياته

لكن لا يصح اجزاء البعض المذكور ههنا هنا وايضا يحتمل ان يكون هذا الامر بالاستخراج
تامل تعرف ما يصح وما لا يصح لما فرغ من الفصل المسوق لبيان تقسيم الكل الى الاجزاء
شرع في الفصل المسوق لبيان معنى التحرير الذي هو مدار الجواب لاكثر الاعتراض
في مقام التقسيم فقال **فصل** وللاعتناء بشانه صدره بقوله اعلم ان
معنى تحرير المراد من الشيء مطلقا الظاهر ان المراد من التحرير بالنظر الى المقام هو
التحرير الخاص الذي يجاب به عن الابطال لا ما هو التحرير المطلق الذي يجاب به عن
المطالبة او عن الابطال لكن التعميم اولى ليكون البيان اشمل ومراد الاستاد
هو الثاني بدليل تعميم المحرر في الحاشية فيما سياتي ارادة المحرر مانعا او معللا نفسه
او شخصا غيره معنى حقيقيا او مجازيا غير ظ اي لا يفهم ذلك المعنى اولا من
اللفظ اي من لفظ ذلك الشيء فيكون اعتراض السائل مبنيا على ارادة المعنى الذي
هو ظاهر من اللفظ وقد يكون المعنى المراد ظاهرا من اللفظ او من القرينة و
يكون اعتراض السائل على توهم خلاف الظاهر بسبب من الاسباب كذا في التقرير
كارادة المحرر المعنى الخاص من اللفظ العام وهنا بحث نفيس ينبغي ان ينبه
عليه وهو ان اطلاق لفظ العام على الخاص اما باعتبار خصوصه مع قطع النظر
عن كونه فردا من افراد العام او باعتبار انه فرد من افراده والاول مجاز والثاني
حقيقة كما اذا قلت رايت انسانا او رايت رجلا واردت به زيدا فهو باعتبار
الاول مجاز وباعتبار الثاني حقيقة وقد يقال بتعبير اخر اطلاق لفظ
العام على الخاص اما لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه او لا باعتبار عمومه
بل باعتبار خصوصه كما اذا قال قائل اكرمت زيدا او اطعمته او كسوته فقلت
نعم ما فعلت فهو باعتبار الاول حقيقة وباعتبار الثاني مجاز ولا يخفى عليك
الفرق بين التعبيرين وهذا بحث يشتبه على كثير من المحصلين حتى يتوهمون
ان هذا الاطلاق مجاز مطلقا باعتبار ذكر العام وارادة الخاص ويعترضون
ايضا بانه دلالة للعام على الخاص بوجه من الوجوه كذا فهم من كلام التفتازاني

في شرح التلخيص فتامل تعرف الفرق بين الاطلاق بقرينة المقابلة مثلا اي بقرينة
مقابلة احدهما بالاخر قال في الحاشية كما اذا قسمنا المتنفس الى الانسان والحيوان
فاعترض علينا بانه يلزم ان يكون قسم الشيء قسيما له واجيب بان المراد من الحيوان
ما عدا الانسان بقرينة ذكره في مقابلة الانسان انتهى والظاهر ان المراد من الاعتراض
هنا هو الاعتراض بطريق الابطال والجواب منع للصغرى بسند تحرير المراد من البعض
القسم ولا مجال هنا لمنع الكبرى بسند كون القسم اعتباريا سبق مثل ما في هذه
الحاشية في الفصل الثالث لكن تصح دعوى ارادة المحرر مانعا او سندا وعلى التقديرين
سواء كان المجيب بالتحرير نفس المعلل او شخصا غيره المعنى المجاز اللغوي اتصاف للمعنى
بالمجاز مجاز تسمية للمدلول باسم الدال وكذا اتصافه باللغوي والمجاز في الاصل مصدر
ميمي بمعنى الجواز من جاز المكان يجوزه اذا تعداه ثم نقل الى الكلمة الجائزة اي المتعدية
مكانها الاصلي والكلمة المجوز بها على انهم جاوزوا بها مكانها الاصلي وكل منها يلائم ما
ذكره في وجه التسمية بالحقيقة اذ الوجه فيها كون الكلمة المستعملة ثابتة او مثبتة
في محلها الاصلي سيظهر لك هذا لكن الاول هو الاولى لاحتياج الثاني الى تقرير بخلاف
الاول ولو ابقي على معناه الاصلي وكان من قبيل رجل عدل فلا وجه ايضا وقيل
مكان من جاز المذكور ثم يكون معنى المجاز موضع الجواز وبيان تفصيل هذا البحث وما
بقي من الاحتمال مذكورة في حواشي شرح التلخيص من البيان بدون العلاقة بالفتح
علاقة الحب ونحو الخصومة ونحوها من المعاني وبالكسر علاقة السيف والسوط و
نحوها من المحسوسات وقيل عكسه لبعض وهي اتصال المعنى المستعمل فيه بالمعنى الموضوع
له والعمدة فيها الاستقراء المعتبرة اي الملحوظة بين المعنيين احترازا عن العلاقة
الغير الملحوظة لان وجود العلاقة لا يكفي في المجازية بل لا بد من ملاحظتها حتى لو كانت
علاقة ولم يلاحظها المستعمل لم يكن مجازا بل غلطا او المسموعة من العرب ثم يكون
فيه مجاز في النسبة او يكون فيه مجاز في الحذف لان كل جزئي من جزئيات العلاقة
لا يجب ان يكون مسموعا من العرب بل يجب ان يكون نوعها مسموعا منهم مثلا لو

سمع

٣٤

سمع منهم اطلاق اسم السبب على المسبب لا يجب ان يكون مسموعا منهم اطلاق الغيث
على النبات ثم يكون احترازا عن الغير المسموعة منهم فلو اريد المعنى المجازي بدون
تلك العلاقة يبطل ارادته بانه ارادة معنى مجازي بلا علاقة وهي باطلة باتفاق
العلماء فتامل المذكورة في علم البيان من انواع العلاقة المعتبرة كثيرة بل نقل على ما
ذكروه الى خمسة وعشرين منها اطلاق السبب على المسبب وعكسه واطلاق اسم الكل
على الجزء وعكسه واطلاق اسم الملزوم على اللازم وعكسه واطلاق المطلق على المقيد
وعكسه واطلاق العام على الخاص وعكسه واقامة المضاف مقام المضاف اليه وعكسه و
تسمية الشيء باسم مجاوره وتسمية الشيء باسم ما يؤول اليه وتسمية الشيء باسم ما كان عليه و
اطلاق اسم المحل على الحال وعكسه واطلاق اسم آلة الشيء عليه واطلاق اسم الشيء عليه
واطلاق اسم الشيء على ما يدل عليه واطلاق النكرة في موضع العموم واطلاق اسم احد
الضدين على الاخر وغير ذلك مما ذكر في علم البيان فلا يراد الفرس اذا كان الامر كذلك
فلا يصح ان يراد معنى الفرس من لفظ الكتاب مثلا تعميم للثاني او للاول او لكليهما واما
القرينة فهي التي تفصح عن المراد لا بالوضع حالية كانت او مقالية المانعة عن ارادة المعنى
الحقيقي من الكلمة الحقيقية او عن ارادة المعنى الحقيقي فعلى الاحتمال الاول تعلق الارادة
بالحقيقة المذكورة في المتن مجاز عقلي ولا يبعد ان يكون مجازا حذفيا فيما اطلاق الحقيقة
على موصوفها الحقيقة لغوية فتامل وعلى الاحتمال الثاني تعلقها تعلقها حقيقة
عقلية فاما اطلاق الحقيقة على موصوفها فمجاز مرسل تسمية للمدلول باسم الدال
وعلى كل من الاحتمالين لفظ الحقيقة المذكورة في المتن اما مشتقة من المتعدي الذي
هو حق بمعنى تيقن او بمعنى اثبت او من اللازم الذي هو حق بمعنى ثبت وعلى الاول
لا يكون بمعنى الفاعل لانه غير مناسب هنا بل بمعنى المفعول فقط وعلى الثاني لا يكون الا
بمعنى الفاعل ووجه التسمية بالحقيقة ظاهر فلا حاجة الى البيان وبيان تعريف كل من
الحقيقة والمجاز وبيان اقسامهما في البيان فلا تجب القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة
كما لا تجب القرينة المعينة لارادة المعنى المجازي بخصوصه اذا كان المحرر مانعا اي مجيبا

بتحرير المراد عن الابطال سواء كان نفس المعلل او شخصا غيره قال في الحاشية واما
اذا كان المحرر مستدلا وجعل تحريره مقدمة من دليل فلا للمجاز من بيان قرينة
مانعة عن ارادة الحقيقة هذا اذا كان المجيب بالتحرير شخصا غير المحكي المعلل يريد
الجواب عن طرف المعلل واما اذا كان المجيب هو المعلل فقوله بان مرادي هذا من اقوى
القرائن المانعة انتهى بمعنى واما اذا كان المحرر مجيبا بتحرير المراد عن المطالبة
فلا بد للمجاز اذا كان بالمحرر المحرر به معنى مجازيا من بيان قرينة مانعة كما لا بد
له من بيان قرينة معينة لارادة المعنى المجازي بخصوصه واما اذا كان المعنى
المحرر به معنى حقيقيا غير ظاهر فلا بد له من بيان قرينة تعين ارادته فقط
هذا اذا كان المعلل شخصا غير المعلل واما اذا كان معللا فقوله بان مرادي هذا
من اقوى القرائن المانعة سواء كان المعنى المحرر به معنى مجازيا او معنى حقيقيا
غير ظاهر وهذا التصريح لما كان من اقوى القرائن كان دليلا على دعوى الارادة
فلا حاجة الى الدليل على دعوى ارادة المعنى المجازي او المعنى الحقيقي الذي لم يكن ظاهرا
من اللفظ كذا فهم من التقرير لكن هنا بحث فاعرف وايضا لا حاجة الى القرينة
المعينة فيها والى القرينة الصارفة في الاول لان المانع يكفيه الجواز لان التحرير
يكون سند المنع والسند يكفي جواز وقوعه في الاسناد فلا يجب على المانع اثبات
وقوعه وان ذكر على صورة الجزم والقرينة المانعة عن ارادة الحقيقة انما تشترط في
ما تشترط الا للقطع اي للجزم بالمعنى المجازي لا بخصوصه كما تشترط القرينة المعينة
للقطع بالمعنى المجازي بخصوصه لا التجويزه عطف على قوله للقطع يعني لا تشترط تلك
القرينة لتجويز المجوز المعنى المجازي واتصاف المعنى المجازي حقيقة لغوية اذ
المعنى نسبة حقيقة الى لفظ المجاز ولما فرغ من الباب الثاني شرع في الباب الثالث
فقال **الباب الثالث** في بيان احوال التصديق اي القضية وهي المركب التام
الذي يحتمل الصدق والكذب واطلاق التصديق عليها من قبيل اطلاق اسم العلم
على المعلوم على مذهب الامام او من قبيل اطلاق اسم العلم بالجزء على الكل على مذهب

الحكيم

٣٠

للحكيم هذا على تقدير عدم كون التصديق قبل النقل بمعنى المصدق به اما لو جعل
بمعنى المصدق به ثم نقل اليها في وجه الاطلاق ظاهر لان التصديق ح يصدق
على القضية على مذهب الامام او على جزئها على مذهب الحكيم وفي بيان احوال ما كان في
معناه اي في معنى التصديق من المركبات الناقصة تقييدية او غير تقييدية الظاهر
ان كلمة من هنا تبعيضية ويجوز ان تكون بيانية ان كان المراد من المركبات
هي التي وقعت قيد التصديق لما اراد بيان التصديق وقابله وما يتعلق به من قبيل
السائل على الاجمال معتنيا بشأنه فقال اعلم ان التصديق الذي بمعنى القضية اذا افاد
احد صريحا او ضمنا من عند نفسه يقال ذلك التصديق المقول صريحا او ضمنا الدعوى
صريحية او ضمنية نظرية او بديهية خفية او جلية وايضا يقال له المدعى كذلك على صيغة
المفعول فلا يرد عليه ان البيان قاصر لانه لا يشمل الدعوى الضمنية والمقدمة المطوية
فالانشاء ليس بتصديق لانه اذا قال احد لا يقال له الدعوى مطلقا والمدعى كذلك
وهذا اذا لم يؤول الانشاء بالتصديق واما اذا اول به فيقال له المدعى والدعوى ايضا
كالاول لكونه مستدلا عليه بما بعده على ما قال البيضاوي في قوله تعالى قالت احديهما يا ابت
استأجره ان خير من استأجرت القوي الامين وتأويله على ما صرح به في بعض كتب النحو
مقول في حقيقة هذا الكلام وهو هنا استأجره مفهوم من التقرير وكذا المركبات الناقصة
مطلقا وانما سمي التصديق الذي قاله من عند نفسه الدعوى والمدعى لانه ادعاه والتزمه
فاطلاق المدعى عليه حقيقة ان اريد به اسم مفعول ومجاز ان اريد به المصدر الميمي
واما اطلاق لفظ الدعوى عليه فمجاز البتة ما لم يؤول باسم المفعول من الافتعال
هذا اذا اعتبر اطلاقهما عليه لغة واما اطلاقهما عليه اصطلاحا فالظاهر انهما
حقيقة عرفية وقائله بالنصب او بالرفع عطف على اسم ان لان كلمة ان هنا مكسورة
حكما وان كانت مفتوحة لفظا والعطف على محل اسم ان المكسورة لفظا او حكما
جائز كما بين في كتب النحو او بالجر عطف على الضمير المجرور في قوله على مذهب الكوفيين
لانهم يجوزون العطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار في حالة السعة مستدلين

نا المجيب بدل

بالاشعار المعلل هو الذي من شأنه التعليل سواء كان له تعليل بالفعل اولا اذ هو
قابل التصديق مطلقا وهذا على الاحتمال الثاني في عطف الاول معطوف على الدعوى
ثم يرد عليه بان يقال هذا العطف ليس بجائز لانه من قبيل عطف شيئين بحرف واحد
على معمولي عاملين مختلفين اذ العامل في المعطوف عليه المجرور سماعي وفي
المعطوف عليه المرفوع قياسي ويمكن دفعه بوجهين فتوجه وعلى الاحتمال الاول فيه
اما معطوف على الخبر وهو الجملة الشرطية ثم لا يرد عليه الايراد المذكور او معطوف
على الدعوى ثم يرد عليه الايراد المذكور اذ العامل في المعطوف عليه الاول اما سماعي
او معنوي وفي المعطوف الثاني قياسي ويمكن دفعه بوجه فتوجه ويجوز ان يكون
قائله مبتدء والمعلل خبره ويكون معطوفا على الجملة الشرطية التي كانت خبرا لان وله
احتمال اخر لا يرد عليه الاشكال المذكور وايضا يقال له المستدل والمدعي على صيغة
الفاعل وهو الذي نصب نفسه لبيان الحكم اما بالدليل ان كان الحكم نظريا معلوما او
بالتنبيه ان كان بديهيا خفيا وانما سمي قائله معللا ومستدلا لان من حقه اي من حق
قائله التعليل والاستدلال وهما مترادفان فان معناهما تبيين علة الشيء والمراد من العلة
ما هو واسطة لحصول التصديق المطلوب فتعم البرهان الاني واللمي عليه اي على التصديق
او على المدعى ويجوز رجوعه الى الدعوى بتاويل التصديق والمدعى مثلا يعني ان قبيل
التعليل ومع هذا سواء علل عليه اولا بالفعل العلة مصحح وكبريها مطوية
وفرق البعض بين التعليل والاستدلال بان الاول الاستدلال من المعلول على
العلة وهو البرهان الاني والثاني الاستدلال من العلة على المعلول وهو البرهان
اللمي فان لم يكن اي التصديق مقرونا بدليل ولم يكن بديهيا جليا وذا اما نظري
غير مقرون بدليل او بديهي خفي غير مقرون بتنبيه اذ المقرون بالتنبيه كالمقرون
بالدليل لكنه لم يتعرض له لانه قصد الاكتفاء بما هو الاصل ويحتمل ان يكون المراد
من الدليل اعم منه ومما في صورته ولا يبعد ان يكون الاكتفاء بالدليل مبنيا على
مذهب من لم يجوز المناظرة في التنبيهات ثم يتحقق ذلك التصديق في ضمن الاول

فقط

فقط فللسائل ان يمنعه اي يمنع ذلك التصديق ومعناه اي معنى هذا المنع طلب الدليل عليه
اي على ذلك التصديق وذلك الطلب ان كان بلفظ المنع كقولك هذا ممنوع او بما يشتق من
لفظ المنع كقولك لا نسلم او منعت هذا او امنع هذا فهو مجاز ويسمى منعا مجازيا لغويا
واما اذا كان ذلك الطلب بغير لفظ المنع كقولك فيه بحث مريدا به المطالبة او بغير ما يشتق
من لفظ المنع كقولك لا نم او غير مسلم او هو مطلوب البيان فهو حقيقة على ما سياتي
منه وايضا للسائل ان يبطل بشهادة الفساد المخصوص كالتناقض في المذهب والتخالف
للاجماع وهو المسمى بالنقض الشبيهي وان يبطل بواسطة اثبات نقيضه او الاخص منه
او المساوي له ويطلق عليه المعارضة مجازا وهو المسمى بالمعارضة التقديرية لكن كل منهما
غير شائع بل يقال لهما عطف على ما سياتي منه ولذا لم يتعرض لهما وان كان التصديق
المذكور بديهيا جليا قال في الحاشية البديهي الجلي هو البديهي الاولي والبديهي الفطري
القياس والبديهي الذي اشترك منشاء بداهته بين عامة الناس وما عدا هذه المذكورات
من البديهيات بديهي خفي فراجع الى كتب الميزان انتهى فاعلم ان البديهيات ستة اوليات
هي التي حكم فيها العقل بمجرد تصور طرفي الحكم بلا توقف على وسط حاضر مرتب في الذهن
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء وقضايا قياساتها معها وتسمى
فطرية القياس هي التي حكم العقل فيها لا بمجرد تصور طرفيه بل بسبب وسط حاضر في
الذهن كقولنا الاربعة زوج فان العقل فيها يحكم بزوجية الاربعة بسبب وسط حاضر
في الذهن وهو الانقسام بمتساويين ومشاهدات هي التي يجزم بها الحس وتسمى حسيات
اذا كان الحس من الحواس الظاهرة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وتسمى وجدانيات
اذا كان الحس من الحواس الباطنة كقولنا ان لنا جوعا وعطشا ومتواترات هي التي
يجزم بها العقل وحس السمع كقولنا محمد عليه السلام ادعى النبوة واظهر المعجزة ومجربات
هي التي يجزم بها العقل والحس مع احتياجه الى كثرة المشاهدات كقولنا شرب السقمونيا
مسهل الصفراء وحدسيات هي التي يجزم بها العقل والحس غير السمع بلا احتياجه
الى كثرة المشاهدة كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس وكل من الاوليين بديهية جلية

وما بقي من الاربعة بديهة حقيقة الا عند اشتراك منشاء البديهة وهو التجربة والحدس
والتواتر والحس والوجدان بين عامة الناس فانها بديهة جلية ووجه الضبط ان
الحاكم بصدق النسبة اما العقل او الحس او كلاهما لان المدرك منحصر فيهما فان كان العقل
فهو اما ان يحكم بمجرد تلك التصور طرفيه بلا توقف على وسط حاضر في الذهن فهي الاوليات
وان توقف عليه فهي قضايا قياساتها معها وان كان الحس فهي المشاهدات وان كان
كليهما معا فهي ثلثة اقسام لان الحس الذي يكون مع العقل اما ان يكون حس السمع او
غيره فان كان حس السمع فهي المتواترات وان كان غيره فاما ان يحتاج العقل في الجزم
الى تكرار المشاهدة او لا فان احتاج فهي المجربات وان لم يحتج فهي الحدسيات فلا يصح منعه
اي منع التصديق البديهي الجلي وكذا لا يصح منع ما هو المسلم عند الخصم الا ان يدعى
المانع الرجوع عن تسليم ما سلمه وذا يجوز فيما لم يكن بديهيا جليا وان منع الخصم ذلك
التصديق يسمى منعه اي منع الخصم ذلك التصديق مكابرة هي الاعتراض بما لا ينفع في
اظهار الصواب وذا غير مسموع اتفاقا وان كان التصديق مقرونا بدليل فللسائل اي يصح
كونه مقرونا بدليل ثلث وظائف موجهة يعني مستحسنة مقبولة مسموعة الاول المنع
مطلقا قدمه على الاخريين لانه متعلق بجزء الدليل بخلافهما والجزء مقدم على الكل طبعا
ولانه اعم من الاخريين لانه لا يحتاج الى ذكر شيء معه كدليل او شاهد او سند ولانه
ادخل في اظهار الصواب اذ المعلل يجب عليه اثبات ما منعه السائل فعند الاثبات يظهر
حقيقة مدعاه بخلاف الاخريين لان المعلل يصير فيهما سائلا فيفعل ما فعله السائل
فلا يظهر حقيقة مدعاه حق الظهور والثاني المعارضة كذلك قدمها على النقض لكونها
اقوى بالنسبة اليه لان في الاول دخلا في الدعوى وفي الثاني دخلا في الدليل والدخل
في الدعوى اقوى من الدخل في الدليل اذ الدعوى هي الغرض الاصلي بخلاف الدليل والثالث
النقض كذلك فهنا ثلث مقالات يعني اذا كان الامر كذلك فكان ينبغي ان يورد هنا
ثلث مقالات لبيان الوظائف الثلثة مطلقا فاوردت هنا **المقالة الاولى** في
بيان احوال المنع مطلقا ولما اراد اولا ان يبين ما يصح ان يكون مورد المنع وما لا

يصح

يصح واعتنى بشانه فقال اعلم ان للسائل فيما كان التصديق فيه مقرونا بدليل منع
مقدمة الدليل منعا حقيقيا والمراد من المقدمة ما يتوقف عليه صحة الدليل وهو يشمل
اجزاء الدليل وشرائط انتاجه مطلقا وتعريفه فقط فيه تجريد اذ لم يستدل المعلل اي
اذا لم يبين علة عليها اي على تلك المقدمة بان يورد عليها دليلا فان في الحاشية واما
اذا استدل عليها فلا منع حقيقة بل مجاز في النسبة انتهى ويسمى منعا مجازا عقليا و
اما لفظ المنع فهو مستعمل في معناه الحقيقي هنا على تقدير ارادة شيء من مقدمات دليلها
واما على تقدير كون شيء من مقدمات دليلها مقدرا فالمجاز في الحذف فقط ويسمى منعا
مجازا حذفيا ولفظ الحذف فيه ايضا مستعمل في معناه الحقيقي وفيه اشارة الى ان المنع في صورة
عدم الاستدلال منع حقيقي عقليا او لغويا وهذه الحاشية تدل على ان المراد من المدعى في
قوله الآتي ولا يصح منع المدعى غير المقدمة التي استدل عليها والا فالحاجة في تحريرها ولم
تكن تلك المقدمة بديهية جلية فلا يصح منعها اصلا اذ المنع ح يكون مكابرة وهي غير
مسموعة اتفاقا عند ارباب المناظرة ولا يصح منع المدعى ح اي حين كونه مقرونا بدليل
لان المنع معناه المجازي طلب الدليل والمطلوب حاصل فاذا منعه يكون ذكر المنع من
قبيل تحصيل الحاصل فليس له منع صحيحا لكن هنا بحث على ما سيأتي منه في الحاشية الا ان
يراد بهذا المنع منع شيء بلا تقديره بقرينة قوله وذا مجاز في النسبة سواء كان ذلك
المنع بسند او بدونه ومراده بمنع شيء منع مقدمة معينة على راي من لم يجوز منع
المقدمة الغير المعينة او منع مقدمة مطلقا اعم منها ومن غيرها على راي من جوزها
والاول هو الراجح من مقدمات دليله اي من مقدمات دليل ذلك المدعى وقس عليه
المنع في صورة التنبيه وذا اي المنع بهذه الارادة مجاز في النسبة وايضا يسمى منعا
مجازا عقليا واما المنع الذي قرينته بشيء من المقدمات فهو مجاز في الحذف ويسمى
منعا مجازا حذفيا واما لفظ المنع على كلا التقديرين فهو مستعمل في معناه الحقيقي
والاسناد حقيقي ايضا في الثاني وللقائل ان يقول لم لا يكون الاسناد في الاول كالاسناد
في الثاني حقيقيا عقليا بان اريد من المدعى شيئا من الدليل مجازا وح يكون المجاز

في الطرف فقط وذا لا ينافي كون الاسناد حقيقيا عقليا ان قلت هل يجوزان يتوجه
النقض والمعارضة على المدعى المدلل بالارادة بطريق المجاز العقلي او بالتقدير بطريق المجاز
الحذف كما يجوزان يتوجه المنع عليه باحد الطريقين قلت لا يابى عنه العقل لكن لم يوجد
في محاوراتهم نعم ان المعارضة تتوجه عليه على مذهب من جعل متعلق المعارضة المدعى لكن
هذا المذهب ليس بقوي بل المذهب القوي مذهب من جعل متعلقها هو الدليل ورايناه من
بعض العظماء اي من بعض العلماء وهم عظماء مشهورون بين الناس بالفضل والكمال
منع المدعى المدلل بدليل غير مسلم عند الخصم بسند قال في الحاشية اعني بسند يؤيد نقيض مدعى
المعلل فلو كان مراده المجاز في النسبة وارجاعه الى شيء من مقدمات دليل لما ذكره سندا
يؤيد نقيض المدعى وهذا ظاهر انتهى وكذا لم يكن مراده المجاز في الحذف لانه لو كان مراده
كذلك لما ذكره سندا يؤيد نقيض المدعى وهذا ظاهر ايضا ان قلت لم لم يقل ايضا فلو كان
مراده المجاز في النسبة لما منع ثانيا مقدمة من مقدمات دليل قلت نعم لو لم يورد ذلك
السند لاحتمل ان يكون مراده منع ذلك المدعى ارجاعه الى جزء ما منعه ثانيا اولا فافهم
الحاشية بفتح الواو وتشديده نقيض الاخر انتهى احترز به عما هو بفتح الالف وسكون الواو
وبلا ء الثانية عطفا على قوله بسند فحينئذ يكون المنع بسند او بلا سند فلا يخفى عليك وجه الاحتراز
سواء كان الشيء راجعا الى القيد او الى المقيد ثم منع عطف على منع المدعى المدلل مقدمة معينة
من مقدمات دليله اي من مقدمات دليل المدعى بفتح العين او من مقدمات دليل المعلل
قال في الحاشية والمراد من ذلك البعض هو صاحب المواقف حيث قال في مسلك بعض المتاخرين
في اثبات الصانع تعالى جميع الممكنات من حيث المجموع ممكن فله علة وهي لا تكون نفس ذلك
المجموع اذ العلة مقدمة على المعلول ولا تكون ايضا جزءه اذ علة الكل علة لكل جزء
واعترض عليه بانه ان اردت بالعلة في قوله فله علة العلة التامة فلم لا يجوز ان تكون نفس
المجموع وقوله اذ العلة متقدمة على المعلول قلنا ذلك مم في العلة التامة الى اخر ما قال
قوله فلم لا يجوز تقريره هاهنا ان قوله وهي لا تكون نفس ذلك المجموع مم غير مسلم فحاصل منع
المدعى طلب الدليل المسلم اذ الدليل المذكور غير مسلم عند المانع فقول صاحب المواقف

وقوله اذ العلة الى اخره جواب سؤال مقدر تقديره السؤال من طرف المعلل كيف تمنع هذا المدعى
وتطلبه دليلا وتقرير الجواب ان المراد بمنع طلب الدليل المسلم ودليلك المذكور غير مسلم
لان بعض مقدماته ممنوعة انتهى ولقائل ان يقول هنا قول صاحب المواقف فلم لا يجوز
الخ نقيض المدعى فلا يقال له سند بل يقال له تصوير للمنع بناء على ما قاله فيما سياتي في الخاتمة
لما فرغ من بيان ما يصح ان يكون موردا للمنع وما لا يصح اراد ان يشرع في الفصل الاول
الموسوم ببيان قسمي المنع وما يتعلق بالثاني من الفصول التسعة الخ سبقت ببيان الابحاث
التسعة في هذه المقالة يعني بيانها ويتمم عليها فقال **فصل المنع** سبق تعريفه
في اخر باب التعريف والمراد منه هنا هو المنع مطلقا سواء كان حقيقيا او مجازيا والاول
قد يكون عقليا وقد يكون لغويا والثاني قد يكون لغويا وقد يكون حذفيا منقسم
الى قسمين لانه اما منع مجرد عن السند اي خال عن الشيء الذي يطلق عليه السند في عرف هذا
الفن يعني غير مقارن به او منع مقرون به اي بذلك السند وكل منهما موجه عند ارباب هذا
الفن ويحتمل ان يكون الغرض من هذا بيان حكم من احكام المنع لا بيان انقسامه الى قسمين
فاعرف ان السند في عرفهم ما ذكره المانع في زعمه متعلق بالذكر والضمير راجع الى المانع
انه مفعول للزعم والضمير راجع الى ما يستلزم ذلك الشيء نقيض الممنوع لكونه مساويا له
او اخص منه فيشمل هذا التعريف اقسام السند كلها لان كل قسم منها مساو او
اخص منه في زعمه سواء كان كذلك في نفس الامر او لا فان قلت السند عرف فيما سبق
في اخر باب التعريف فما الحاجة في ايراد هذا التعريف هنا قلت ايراده هنا تمهيد وتوطئة
لما بعده ويحتمل ان يكون له وجه اخر غير التمهيد والتوطئة فتامل تعرفه ويكفي في الاستناد به
اي ويكفي في كون ذلك الشيء مستندا به جوازه اي جواز ذلك الشيء عقلا تمييز عن الجواز يعني
يكفي فيه تجويز العقل وجوده ولا يلزم تحققه في نفس الامر واذا كان الامر كذلك
فقد يذكر السند على سبيل التجويز اي على طريق تجويز العقل وجوده لا على طريق
قطعه اياه مثلا اذا ادعيت عدم ضاحكية الشجر المرئي من بعيد فقلت انه
ليس بانسان وكل ما ليس بانسان فهو ليس بضاحك فاراد السائل ان يمنع الصغرى

مع السند الذي يذكر على سبيل التجويز فمنع هكا كان يقال لا نم انه ليس بانسان وهو
الصغرى في المثال المفروض لم لا يجوز ان يكون ذلك الشبح ناطقا وهذا منع سنده
في صورة الجواز وهذا السند مساو لنقيض المقدمة الممنوعة في نفس الامر او كان يقال
لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون زنجيا وهذا ايضا منع سنده في صورة
الجواز لكن هذا السند اخص مطلقا من نقيض المقدمة الممنوعة في نفس الامر وقد
يذكر السند على سبيل القطع اي قطع العقل وجوده يعني على طريق القطع لا على
طريق التجويز وفيه صورتان اشار الى الاولى بقوله كان يقال في منع الصغرى
في المثال المفروض لا نم انه ليس بانسان كيف وهو ناطق واشار الى الثانية
بقوله او كان يقال في منع تلك الصغرى لا نم انه ليس بانسان انما يصح ما ذكرته
من الصغرى لو كان الشبح الذي ادعيت عدم ضاحكيته مثلا غير ناطق وليس
اي والحال ان ذلك الشبح ليس كذلك اي غير ناطق بل هو ناطق وكل منهما سند مساو
في نفس الامر في صورة القطع واما السند الاخص الذي هو على سبيل القطع فكان
يقال في الصورة الاولى كيف وهو زنجي مثلا وكان يقال في الصورة الثانية
انما يصح ما ذكرته لو كان زنجي والحال انه زنجي وما كفى في صحة السند مطلق الجواز
اي جواز تحققه يعني لم يكن تحققه في نفس الامر لازما في صحته لا يتوقف صحة
المنع مع السند الذي هو على سبيل القطع سواء كان في الصورة الاولى وفي الصورة
الثانية على اثبات السند الذي ذكر معه على سبيل القطع سواء كان في صورة الحل اولا
وسواء كانت سنديته في زعم المانع او في نفس الامر ويسمى المنع الذي سنده
اي سند المنع هو الصورة الثالثة بالنسبة الى ما ذكر مطلقا وصورة ثانية بالنسبة
الى ما ذكر على سبيل القطع حلا لان فيه اي في المنع الذي سنده هو الصورة الثالثة
بيان بالنصب مبني المقدمة اي الشيء الذي بني عليه المقدمة لعل المراد منه الشيء
الذي نشأ منه المقدمة المعينة الكاذبة التي غلط فيها المعلل بسبب من الاسباب
الممنوعة بالمنع الحقيقي او بالمنع المجازي مع السند الذي هو الصورة الثالثة وكل منع

شأنه

شأنه كذا يسمى حلا وهذه التسمية يكون من قبيل تسمية الكل باسم جزئه اذ الحل
عبارة عن جزء هذا المنع كما هو الظاهر المتبادر من بيان معنى الحل على طريق الكشاف
في المتن ولو كان الحل عبارة عن هذا المنع يكون التسمية على ظاهرها في يكون
معنى قوله الحل هو طلب الدليل على مقدمة الدليل مع بيان منشاء الغلط لكن فيه
ما فيه فتامل حتى ترى ما فيه وذلك الغلط اما بسبب اشتباه شيء باخر او بسبب
توهم وقوع شيء بتمام مقدمة المعلل على تقدير وقوعه مثال الاول مثلا اذا قيل
الانسان لا يجوز ان يكون حيوانا لان الانسان جزء والحيوان كل والكل لا يجوز ان
يكون انسانا جزء فللسائل ان يمنع الكبرى بطريق الحل بان يقال لا نم عدم جواز ذلك
نعم اذا كان الجزء من الخارجية المباينة لا يجوز ذلك كما في البيت لكن الجزء فيما نحن فيه
من الاجزاء العقلية المحمولة فظهر ان المعلل اشتبه عنده الجزء العقلي بالجزء الخارجي
فوقع الغلط ومثال الثاني مثلا اذا قيل في تصوير المغالطة العامة الورود التي
يمكن ان يستدل بها على جميع الاشياء حتى النقيضين كما بين تفصيله في المقالة الثانية
الشيء الذي يكون وجوده وعدمه مستلزما للمطلوب اما ان يكون موجودا او معدوما
واياما كان يلزم ثبوت المط لامتناع تخلف اللازم عن الملزوم فللمعلل ان
يمنع الملازمة بطريق الحل بعد اختيار كون الشيء المذكور معدوما بان يقال لا نم تلك
الملازمة وانما تتم تلك الملازمة اذا كان عدم ذلك الشيء بانتفاء ذاته مع بقاء
صفته وذا لم لا يجوز ان يكون عدمه بانتفاء ذاته وصفته معا او بانتفاء
صفته فقط وعلى هذين التقديرين لا نم تلك الملازمة فظهر ان المعلل توهم وقوع
التقدير الاول وجزم بتلك الملازمة فوقع الغلط فان قلت هذا التعريف منقوض
لانه لا يشمل حلا ليس فيه منشأ الغلط مثاله هذا الحل مثلا اذا قلنا في اثبات
الملازمة الخارجية في تشكيك الرازي الملازمة لو كانت متحققة في الخارج يلزم عدم
الملازمة على تقدير وجودها والتالي باطل والمقدم مثله فثبت المط وهو نقيض
المقدمة ثم ان اريد اثبات هذه الملازمة فقيل ان لم يكن بين الملازمة العدمية

وعدم الملازمة فرق يصح قولنا لو كانت معدومة في الخارج يلزم عدم الملازمة مع
وجودها لكن المقدم وهو عدم الفرق بينهما ثابت والتالي مثله فيثبت المط وهو
صحة الملازمة فللسائل ح ان يمنع المقدمة الاستثنائية في القياس الثاني و
هي استثناء عين المقدم بفرقه بينهما بان يقال الملازمة العدمية للشيء معناه
انه متصف بصفة عدمية وعدم الملازمة للشيء معناه سلب تلك الصفة العدمية
عنه وهذا المنع من اقسام الحل على ما قاله صاحب الحاشية الاولوغية فيما ذكره
المسعودي في تشكيك الرازي قلت يمكن ان يجاب عنه اولا بمنع عدم صدق
التعريف عليه لانه يمكن ان يندرج في القسم الاول وثانيا بعد تسليم عدم صدقه
عليه بمنع صدق المعرف عليه بتخصيصه بما هو كثير الوقوع في موارده وثالثا
بان يقال ان الغرض من هذا التعريف بيان الافراد المشهورة وبالجملة الفرد
المشهور من المنع المسمى بالحل لا بد فيه من ان يكون المورد المقدمة التي غلط
فيها بسبب من الاسباب ويبين فيه منشأ الغلط فظهر ان هذين المنعين يفترقان
من جهة المورد وهو المقدمة ومن جهة المورد به وهو اللفظ الذي يتكلم به المانع
كما اشار كان فيهما واكثر وقوع الحل بعد النقض الاجمالي حتى صرح فيه البعض
وهو ليس بصحيح لانه قد يقع في موضع لم يكن بعد النقض فكانه قيل ما النقض
الاجمالي فقال وستعرف النقض الاجمالي في المقالة الثالثة ولما فرغ من الفصل
المذكور اراد ان يشرع في الفصل المسوق لبيان ما هو الواجب على المعلل عند
السائل مطلقا وما يتعلق به فقال **فصل** الواجب بالوجوب العرفي
على المعلل عند منع السائل مطلقا بالمنع المجازي بل بالمنع الاعم منه ومن الحقيقي
مدعاه اي مدعى المعلل الذي يقبل المنع وذا ان يكون نظريا ويجوز ان يكون
بديهيا خفيا الغير المدلل وعند منع السائل مطلقا بالمنع الحقيقي والمراد مما
ذكر في المتن من منع السائل ما يطلق عليه منع السائل مثلا بطريق عموم المجاز
والمراد منه بالمعنى المجازي فقط اذ المعنى الحقيقي فرد من افراده فلا يرد عليه

السؤال

السؤال بعدم جواز جمع الحقيقة والمجاز مقدمة دليله اي مقدمة دليل المعلل التي تقبل المنع
والمنع الاخير اعم من ان يكون بالذات يعني منع المقدمة اولا بلا ارادتها من منع المدعي
المدلل وبلا تقرير بانه منع المدعي المدلل او بلا ارادة او بالتقدير فتامل المانع
اثبات ما منعه اي اثبات ما منعه السائل لان هذا اي اثبات ما منعه مطلوب المانع وكل ما
هو مطلوب المانع فهو الواجب على المعلل فينتج عكس المطلوب ولو كان المنع زائدا بهذا
موضوع المطلوب وهو الواجب على المعلل لينتج عين المطلوب وذلك الاثبات الذي
هو مطلوب المانع وواجب على المعلل نوعان يعني منحصر في نوعين احدهما اي احد
النوعين اثبات بالذات وهو ذكر دليل ينتج عين الممنوع او ما يساويه او الاخص
منه مطلقا اذ التقريب يوجد في كل منها كما سيأتي منه في المتن والاخر اثبات بالواسطة
وهو ابطال السند المساوي في نفس الامر للمنع اي المساوي لنقيض الممنوع وكذا
ابطال السند الاعم مطلقا منه في نفس الامر الذي هو اعم من وجه من عين الممنوع وانما
قيدنا به لانه لو كان ايضا اعم مطلقا من عينه لكان الابطال ح مضرا للمعلل لان
انتفائه ح يستلزم انتفاء عين الممنوع كما يستلزم انتفاء نقيض الممنوع لان ان لانه
اي لان اذ ضمير الشان يجوز حذفه من اللفظ مع ضعف اذا كان منصوبا الا مع
ان اذا خففت فانه لازم فان هذه اما مثقلة وهو الظاهر الكثير الاستعمال في مثل
هذا واما مخففة بابطال متعلق بقوله يبطل المؤخر اي بابطال السند المساوي للمنع
في نفس الامر يبطل نقيض الممنوع بيان خبر لان فيكون قوله لان الخ موافقا للعربية
وان كان ضعيفا على احد الاحتمالين الراجح لا مخالفا لها كما توهم البعض لان
انتفاء احد المتساويين يستلزم انتفاء الاخر وكذا انتفاء الاعم المطلق يستلزم
انتفاء الاخص المطلق ومتى بطل بابطال نقيض الممنوع فيثبت به عينه اي عين
الممنوع ولو لم يثبت بانتفائه عين الممنوع وانتفى كما انتفى نقيضه لارتفع النقيضان
والتالي باطل لاستحالة ارتفاع النقيضين فيما هو من قبيل الموجود مطلقا والمقدم
مثله فيثبت المط وهو نقيض التالي الذي هو ثبوت العين بابطال فيكون

ن بابطاله بدل

اثبات المم بان المم بديهي جلي او بانه مسلم عند المانع وكل منهما اثبات للمم بواسطة انتفاء
المنع لكن الاخير جواب الزامي جدلي لا تحقيقي فلا يجوز عند ارادة اظهار الحق
مع ان للمانع امكان الرجوع عن تسليم ما سلمه مالم يكن بديهيا جليا كما سياتي منه
في المتن في اخر الفصل الاخير من هذه المقالة وبيان هذا اي بيان كون السند
مساويا للمنع او بيان بطلان نقيض المم ببطلان السند المساوي او بيان كون
ابطال السند المساوي في نفس الامر اثباتا للممنوع ان معنى مساوات مصدر
بالصيغة معلوم من باب المفاعلة السند بالمعنى المشهور في النسبة بين القضايا
وجه النسبة بحسب التحقق اي معنى كون السند مساويا في نفس الامر او في زعم المانع للمنع
وهو اعم من ان يكون حقيقيا او مجازيا والاول اعم من ان يكون لغويا وعقليا
فالثاني اعم من ان يكون لغويا وعقليا وعرفيا واخصيته مصدر بالحروف
ايضا بالمعنى المشهور في النسبة بين القضايا اي كون السند اخص مطلقا في نفس الامر
او في زعم المانع منه اي من المنع كذلك مساواته اي مساواة السند لنقيض الممنوع
بالمعنى المذكور واخصيته اي كون السند اخص مطلقا في نفس الامر او في زعم المانع
منه اي من نقيض المم فظهر ان مثل ما يقال هذا السند مساو للمنع او اخص مطلقا
من المنع ففيه تجاوز في النسبة لوجود المناسبة بين المنع وبين تلك المساوات و
الاخصية اذ المنع كانه مكان لهما كذا قال الاستاد في التقرير ولا يبعد ان يكون
المنع بمعنى المم ويقدر المضاف فتكون النسبة حقيقة والمجاز في الطرف
والسند اي ما يطلق عليه السند في عرف هذا الفن متلبسا بالاحتمال العقلي
سواء كان له وجود او لا يعني سواء صدر من المانع على زعم السند او لا اخر اقسام
اي منحصر في اقسام خمسة قال في الحاشية ان قلت مساوات السند لنقيض المم
يشعر بمغايرته لنقيض المم اذ لا يقال للشيء انه مساو لعينه اذ المساوات
تقتضي التعدد فالسند الذي هو عين نقيض المم خارج عن الاقسام الخمسة
كقولك لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون انسانا قلت لم يذكر في كتب

هذا

هذا الفن كون السند عين نقيض الممنوع فالظاهر ذكر نقيض المم بعد المنع ليس
بسند في عرف هذا الفن بل تصوير للمنع تامل انتهى هذا اعتراض على التقسيم بسبب
انتفاء الشرط الاول من شروط صحته وهو الجمع كانه قال هذا التقسيم باطل
لانه مقارن بتحقق قسم داخل في المقسم وخارج عن الاقسام وكل تقسيم شانه
هذا باطل وبين خروجه عن الاقسام بقوله مساوات السند لنقيض الممنوع الخ
فان قلت هذا يبين خروجه عن المقسم الاول فقط لا خروجه عما بقي من الاقسام
مع انه مما لا بد منه قلت خروجه عما بقي من الاقسام ظاهر فلا حاجة الى البيان لان
السند المذكور اذا اشتبه بقسم من الاقسام المذكورة اشتبه بالقسم الاول فيكفي هنا
بيان خروجه من القسم الاول فقط واجيب عنه بمنع الصغرى يعني بمنع دخوله في
المقسم اذ المراد من المقسم هو الذي يطلق عليه السند في عرف هذا الفن وهو الذي
يغاير النقيض من جهة اللفظ ومن جهة المفهوم وصدر من المانع على زعم انه
يستلزم نقيض المم فح يكون صدق المقسم على بعض الاقسام بعيدا وما ذكره من
المادة فلا يطلق عليه السند في عرف هذا الفن بل يطلق عليه تصوير للمنع ولعل
قوله تامل في اخر الحاشية اشارة الى السوال بمادة غير ما ذكرت وهو ما يرادف نقيض
المم كقولك لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون بشرا والى الجواب ايضا بمنع الصغرى
اي بمنع دخوله في المقسم ويمكن ان يكون اشارة الى بعد الجواب لان تخصيص مقسم هذا
التقسيم بما يطلق عليه السند في عرف هذا الفن بعيد لان اطلاق السند العرفي على
المباين خلاف الظاهر ولو لم يطلق المقسم عليه لم يكن التقسيم مانعا وله وجه اخر في عرف
الاول السند المساوي لنقيض الممنوع في نفس الامر وهذا السند يكون مباينا
لعين الممنوع البتة والثاني السند الاخص مطلقا من نقيض المم في نفس الامر
وهو ايضا يكون مباينا لعين الممنوع البتة والثالث السند الاعم مطلقا من نقيض
الممنوع في نفس الامر وهو اما ان يكون اعم من وجه من عين الممنوع وهو الغالب
واما ان يكون اعم مطلقا من العين كما كان اعم مطلقا من النقيض والرابع السند

الاعم من وجه من نقيض الممنوع في نفس الامر وهو اما ان يكون اعم من وجه من عين
الم او اعم مطلقا منه ولكن من السند المباين لنقيض الم في نفس الامر وهو اخص مطلقا
من عين الم او مساوله او مرادفه لكن تحقق وقوع السند المباين في كلام المناظرين
غير معلوم وانما قلنا في نفس الامر في كل واحد منها لان كلا منها بالنسبة الى زعم المانع
اما مساو لنقيض الم او اخص مطلقا منه لان المانع لا ياتي به الا بزعم انه يستلزم
نقيض الم وذا لا يكون الا بكونه مساويا لنقيض الم او اخص مطلقا منه ولنمثل
ايرد ليقع منا تمثيل للكل اي لكل واحد من الاقسام الخمسة فاذا قلنا مثلا هذا الشبح
بفتحتين وقد يكتب بالواو بالعربي الشخص وبالتركي قرلنو كذا قيل ولعل المراد
منه هنا هو المرئي من بعيد فاعرف ليس بضاحك هي شخصية اما موجبة معدولة
المحمول او سالبة لانه اي ذلك الشبح ليس بانسان هي موجبة معدولة المحمول البتة
ان قرر القياس من الاول لان انتاج لكون صغرى من الشكل الاول وايجاب الصغرى
شرط فيه وكل ما ليس بانسان ليس بضاحك هذه هي الكبرى المطوية وهي اما موجبة
معدولة الطرفين او سالبة معدولة الموضوع فقط فالاول للاول والثاني للثاني
واما لو قرر القياس من الشكل الثاني فيجوز ان تكون الصغرى موجبة معدولة
المحمول ويجوز ان يكون سالبة فتامل تعرف تقريره فان قال السائل اي فان منع
السائل الصغرى بان يقول لا نم انه اي الشبح المذكور ليس بانسان هي الصغرى
المذكورة لم لا يجوز ان يكون ذلك الشبح ناطقا فهذا سند مساو لنقيض الم اي لنقيض
الصغرى المذكورة وهو اي نقيض الم انه انسان وكون هذا نقيضا للمم مبني على
ما هو المشهور من ان نقيض السلب هو الايجاب ونقيض الايجاب هو السلب
واما على ما صرح به بعض الفضلاء في حواشي التصديقات من ان نقيض السلب رفع
السلب ونقيض الايجاب رفع الايجاب وما هو المشهور بين القوم من قبيل الاطلاق
الملزوم على اللازم المساوي فهو مساو لنقيض الممنوع هذا اذا كان المراد من
الصغرى المذكورة السالبة واما اذا كان المراد منها الموجبة المعدولة المحمول فهو مساو

لنقيض

لنقيض الممنوع على كلا القولين وان قال المانع لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان
يكون ذلك الشبح زنجيا فهذا السند سند اخص مطلقا من نقيض الم وان قال المانع
لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون ذلك الشبح حيوانا فهذا السند سند اعم
مطلقا من نقيض الممنوع وان قال المانع لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون
ذلك الشبح ابيض فهذا السند سند اعم من وجه من نقيض الم وان قال المانع لا نم
انه ليس بانسان لم يجوز ان يكون ذلك الشبح حجرا فهذا السند سند مباين لنقيض
الم وما ذكر في المتن من كل منهما اي سندا ورد في صورة الجواز ولا يخفى عليك
ايراد السند من كل منها على صورة القطع وقس على ما ذكر ما لم يذكر مثل هذا والسند
المباين في نفس الامر لنقيض الم سواء كان اخص مطلقا من العين او مساويا له او مرادفه
والسند الاعم من وجه في نفس الامر من النقيض سواء كان اعم مطلقا من العين او
اعم منه من وجه كذلك لا يجوز الاستناد بهما اي لا يصح شيء منهما ان يكون في الحقيقة
وفي نفس الامر مستندا به للمانع لان شيئا منهما لا يستلزم نقيض الم في نفس الامر فلا
ينفع ايرادهما في مقام السند للمانع لكن فيه بحث فتامل ولا ينفع المعلل في مقابلة
السائل يعني في دفع منعه بطريق الاثبات ابطالهما اي ابطال المعلل السند المباين
والسند الاعم من وجه لكن قد يفيد المعلل ابطال الاعم من وجه وذلك اذا كان
السند الاعم من وجه من نقيض الم اعم مطلقا من عين عينه كما اذا قلنا هذا الشيء
متنفس لانه حيوان وكل حيوان متنفس فمنع الصغرى بان قال لا نم انه حيوان
لم لا يجوز ان يكون موجودا فهذا السند اعم من وجه من نقيض الم وهو انه ليس
بحيوان وذا سالبة والسالبة لا توجب وجود الموضوع فنقيض الم هنا
يفارق عن السند في المعدوم والسند يفارق عنه في الحيوان ويجتمعان في الحجر
واعم مطلقا من عين الم وهو ظاهر كما في التقرير لو استند بهما السائل اي
ولو اورد السائل ما هو المباين للمنع او اعم من وجه منه سندا له والسند المساوي
في نفس الامر لنقيض الممنوع والسند الاخص مطلقا في نفس الامر من نقيض الم

مستندا بهما

والسند الاخص مطلقا والسند المساوي كون يصح اي بهما الاستناد يجوز

الاخر ثبوت يستلزم كما وبين المتساويين احد ثبوت ان بهما الاستناد جواز وجه للسائل

المعلل ينتفع لا لكن ظاهر وذلك مطلقا الاعم ثبوت يستلزم مطلقا الاخص ثبوت وان

السند المعلل ابطال ينفع بل مطلقا الاخص السند المعلل ابطال الدفع مقابلة في

الشيء فذلك انتفاء يستلزم لا الشيء من مطلقا الاخص انتفاء الاول وجه المساوي

الاخر المساوي انتفاء يستلزم وبين المتساويين احد انتفاء ان الثاني وجه المط يحصل فلا

الاستناد يجوز فلا الامر نفس في النقيض من مطلقا الاعم السند واما للمط فيحصل

المط يحصل فلا الاخص يستلزم لا الاعم ان اي به مستندا المطلق الاعم السند كون يصح فلا اي به

به استند لو مطلقا الاعم السند المعلل ابطال اي ابطاله الدفع مقابلة في ينفع لكن

الاخص انتفاء يستلزم مطلقا الاعم انتفاء لان السايل مطلقا الاعم السند ابطال اي

الم نقيض من اعم هو ما لان المعلل يضر ذلك ليس قلت ان الحاشية في قال مطلقا

من اعم الم نقيض من مطلقا الاعم قلت ايضا الم عين فيبطل عين الم يشمل

نقيضه من مطلقا الاعم كون واما عينه ببطلانه يبطل فلا الغالب في عينه من وجه

لعل انتهى سندا العقلاء يذكره لا مثالا له يجد يكاد فلا ايضا عينه من مطلقا اعم

مساوي اثبات بواسطة التقديرية المعارضة بطريق المتن على اعتراض السؤال هذا

ذلك نفع عدم المتن في ما نقيض لان للمعلل مضر الابطال كون وهو النقيض

المعتبر يضر ابطاله النقيض من الاعم السند السؤال تقرير هذا وجه على للمعلل الابطال

يستلزم فانتفاؤه كذا شانه سند على وكل نقيضه يشمل كما الم عين يشمل لانه

سند النقيض من الاعم السند فينتج نقيضه انتفاء يستلزم كما الم عين انتفاء

سند وكل قولنا الى النتيجة هذه ونضم ايضا الم عين انتفاء يستلزم انتفاؤه

تلك عن جواب الجواب من ذكر وما المذكور المط فينتج المعلل يضر ابطاله كذا شانه

ما يصح وانما الم لعين شامل السند ذلك ان لانا قيل كانه الصغرى بمنع المعارضة

بذكره يجب نقيضه من كذلك كان كما عينه من مطلقا اعم السند ذلك كان لو ذكره

العقلاء

العقلاء سندا وليس كذلك اذ السند المذكور الذي هو اعم مطلقا من المنع اذ اصدر

من العقلاء يكون اعم من وجه من عينه البتة وما ذكره من السند المذكور الذي

هو اعم مطلقا من النقيض ومن العين فهو مما لا يذكره العقلاء لكن فيه فتامل

ويحتمل ان يكون السؤال المذكور اعتراضا على المتن بطريق المناقضة المجازية

والجواب المذكور اثباتا للممنوع فاعرف ولما نقح بعض الجواب من المنع غير

الاثباتين المذكورين فاراد ان يبينه معتنيا بشانه فقال واعلم ان الممنوع

منعا مطلقا لو كان الم منعا مطلقا مقدمة دليل المعلل التي هي المعينة او هي

اعم منها ومن غير المعينة فللمعلل وظيفة اخرى اي غير الاثباتين المذكورين

وهي ايضا موجهة من القانون للتخلص عنه اي عن منع السائل تلك المقدمة وهو

اي تلك المقدمة الوظيفة والتذكير باعتبار الخبر مثلا اثبات المدعي بدليل اخر

ويسمى هذا انتقالا الى دليل اخر وذا اي اثبات المدعي بدليل اخر افحام اي عجز عن

طرف المعلل من وجه لانه ترك ما منعه ولم يكن مثبتا دعواه ان اثبات الم واجب عليه

لانه مطلوب المانع فكانه عجز عن الاثبات فكان مفحما وذا لم يكن الا في ما من

وجه اخر لانه لم يقع له خبط بالكلية حيث شرع في اثبات المقصود الاصلي بدليل

اخر فكانه لم يعجز عن الاثبات فلم يكن مفحما ولذا قيد الافحام من وجه فاعرف

لعله اشارة الى ما قلنا من الوجهين لوجهين ويحتمل ان يكون اشارة الى ما بقي

من الجواب لدفع المنع المذكور وهو تغيير الدليل وذا كانتقال الى دليل اخر

في كونه موجها فان قلت تحقق كل منهما مبني على مغايرة الدليل الثاني للاول في

الحد الاوسط ان كانا اقترانيين وفي الجزء المتكرر ان كانا استثنائيين والمغايرة

لا تتحقق بين المترادفين كالليث والاسد لان مفهومهما متحدان بل تتحقق

بين الشيئين اللذين يوجد بينهما احدى النسب الاربع وبالجملة يصح ان يقال

ان في جميع صور النسب الاربع انتقالا الى دليل هاهنا اخر وتغييرا للدليل فالفرق

بينهما قلت نعم لا فرق بينهما بحسب اللغة لكن لا يبعد ان يقال ان الفرق بينهما

بحسب الاصطلاح ان التغيير يكون في موضع كان فيه ما يتضمنه الثاني من الحد
الاوسط في الاقتراني والجزء المتكرر في الاستثنائي لازما لحققه عند تحقق ما يتضمنه
الاول وذا بان يكون بينهما المساوات التي قارنت اللزوم او كان ما يتضمنه الثاني
اعم مطلق مما يتضمنه الاول والانتقال يكون في موضع لم يكن فيه ما يتضمنه الثاني
من الحد الاوسط في الاقتراني والجزء المتكرر في الاستثنائي لازما لحققه عند تحقق
ما يتضمنه الاول وذا بان يكون بينهما تباين او عموم او كان ما يتضمنه الثاني
اخص مما يتضمنه الاول كذا فرق الاستاد بينهما في التقرير وبالجملة التغيير يشعر
كون الاول غير متروك بالكلية والانتقال يشعر كونه متروكا بالكلية اذ الظ
من تتبع مواردها ان التغيير فيما اذا كان ما يتضمنه الثاني لازما لما يتضمنه الاول
والانتقال فيما اذا كان لم يكن ما يتضمنه الثاني لازما لما يتضمنه الاول وهذا الفرق
ظاهر فيما اذا كان الدليلان اقترانيين او استثنائيين واما اذا كان احدهما
اقترانيا والاخر استثنائيا فمعرفة الفرق بينهما تحتاج الى بيان كيفية رد الاقيسة
بعضها الى بعض وتفصيل هذا البيان في التفصيل فان اردت التفصيل فارجع اليه
اذ المقام لا يسع التفصيل ومن جملة ما بقي من الجواب لدفع المنع المذكور التحرير
وذا انما يتصور اذا كان المم مدعى او جزء الدليل واما اذا كان المم التقريب او شرطا
من شرائط الانتاج فلا يتصور الجواب بتحريرها بل قد يجاب عن منع الاول بتحرير
المدعى الذي منع تقريب دليله وبتحرير بعض اجزاء الدليل وقد يجاب عن منع الثاني
بتحرير اجزاء الدليل ولا يجاب بتحرير المدعى عن منع شيء من اجزاء الدليل وشرائط
الانتاج كذا فهم من التقرير ومعنى التحرير وما لا بد عنه من البيان علم فيما سبق ولما فرغ
من الفصل المذكور اراد ان يشرع في الفصل الموقوف بيانه وظيفة السائل
عند اثبات المعلل ما منعه السائل فقال **فصل** وعند ظرف مستقر
حال اما عن المبتدء وهو قوله ان يمنع او عن الضمير المستتر في الظرف المستقر الذي
هو خبر المبتدء وهو قوله للسائل او ظرف لغو متعلق بذلك الظرف او بالنسبة بينهما واما

التقرير بدل

تعلقه

تعلقه بفعل مؤخر في قوله للسائل ان يمنع ففيه ما فيه فاعرف اثبات المعلل اعم من
ان يكون بالذات او بالواسطة مدعاه اي مدعى المعلل يعني عند منع السائل ذلك المدعى اذا لم
يكن مدللا او مقدمة دليله ذلك المدعى اذا كان مدللا كذا في الحاشية فان قلت
اذا كان المم مقدمة دليل المدعى فيكون مطلوب المانع اثبات تلك المقدمة فكيف يثبت
المعلل ح مدعاه قلت في اثبات المعلل مدعاه بدليل اخر يكون ايضا من الوظائف
الموجهة اذ المقصود الاصلي للمانع من قدح مقدمة دليل المدعى هو القدح في المدعى والمراد
من ذلك المدعى هو الذي كان قابلا للمنع الحقيقي او المجازي وكذا المراد من المقدمة
وذلك الاثبات منه اما بدليل او بالتنبيه او بابطال السند المساوي للمنع او بابطال
السند الاعم مطلقا منه الذي هو اعم من وجه من عين المم او بالانتقال الى دليل اخر
او مقدمته اي مقدمة دليل مدعى المعلل يعني عند منع السائل تلك المقدمة بالذات او
بالارادة من منع المدعى المدلل او بتقريرها في منع المدعى المدلل والمراد من تلك
المقدمة ايضا هي التي كانت قابلة للمنع الحقيقي او المجازي بدليل او بابطال السند
المساوي او بابطال السند الاعم مطلقا الذي هو اعم من وجه من عينه للسائل ايضا
ان يمنع منعا مطلقا بالذات او بالارادة او بالتقدير شيئا اي مقدمة او جزء مقدمة
صالحا للمنع من مقدمات الدليل او شيئا من مقدمات الابطال اي من مقدمات
سيقت للابطال ما لم تكن تلك المقدمة بديهية جلية او مسلمة عند الخصم وذلك
المنع عند عدم الاستدلال عليها لانه اذا استدل عليها فلا يمنع الا مجازا في النسبة
او في الحذف فاذا منع السائل يأتي فيه اي في هذا المنع التفصيل السابق وهو اثبات
ما منعه بالذات او بالواسطة والانتقال الى دليل اخر وكذا التغيير والتحرير وهلم
جرا الى ان ينقطع العجز عن احد الطرفين ولما فرغ من بيان المنع المحض للمعلل وجوابه
اراد ان يشرع في بيان الفصل الموقوف لبيان المنع الغير المحض للمعلل بل انما فهم فقال
فصل منع السائل مطلقا مقدمة دليل المعلل التي كانت قابلة للمنع
قد لا يضر ذلك المنع بل ينفع المعلل وذلك اي عدم ضرر منع المقدمة للمعلل اذا ذكر

المانع سند المنع مطلقا او تصويرا لا يشمل ذلك السند او ذلك التصوير الاعتراف
بدعوى المعلل اي بصدق دعوى المعلل كما اذا قال المؤمن اي اذا ادعى المعتقد بحدوث
العالم بان قال العالم حادث ثم اذا اثبت هذا المط بقوله لانه اي العالم متغير وكل متغير
حادث فينتج عين المط واثبت ذلك المعلل ايضا الصغرى اي صغرى هذا الدليل
بانه اي العالم لا يخلو العالم عن الحركة والسكون وكل ما لا يخلو عن الحركة والسكون
فهو متغير فينتج عين الصغرى دليل صغرى هذا الدليل لان كل جزء من اجزاء العالم
كاين في مكان البتة فذلك الجزء باعتبار كونه في ذلك المكان اما مسبوق بكون اخر
في ذلك المكان واما مسبوق بكون اخر في مكان اخر ففي الاول متصف بالحركة وعلى
الثاني متصف بالسكون فقال الفلسفي اي المعتقد بقدم العالم في منع صغرى
الدليل المثبت للصغرى لا نم عدم خلوه اي عدم خلو العالم عنهما اي عن الحركة و
السكون لم لا يجوز ان يخلو العالم عنهما اي عن الحركة والسكون وهذا عين نقيض
لم في اطلاق السند المعرف عليه بحث الا ان يقال انه تنظير لا تمثيل له او يقال ان
المراد مما ذكره في المتن من لفظ السند شيء زائد على المنع سواء كان سندا او تنويرا
او تصويرا ولو قال بدله لم لا يجوز ان لا يكون شيء من اجزاء العالم مسبوقا بكون
اخر لكان له مثالا لانه ح يكون مساويا للنقض لا عينه كما في آن حدوثه اي في
وقت حدوث هذا العالم فانه في الخلاصة وذلك لان كلا من الحركة والسكون لا يحصل
الا في آنين لان الحركة كون الجسم في آنين في مكانين والسكون كون الجسم في آنين
في مكان واحد انتهى وبالجملة يقتضي وجود كل من الحركة والسكون آنين و
آن الحدوث آن واحد فلا يوجد فيه الحركة والسكون فيخلو العالم عنهما فيه
ولعل هذا تنوير للسند على تقدير كون ما قبله سندا فح يكون الاعتراف
في تنوير السند لا في السند فلا يخفى عليك ما في تعبير السند فيما سبق وفيما ياتي
فمثل هذا المنع ينفع المعلل لانه يردد ويقول هذه المقدمة لا تخلو اما ان
تكون ثابتة اولا فان كانت ثابتة فتلك المقدمة مع المقدمة الاخرى دليل ينتج

المدعى

المدعى فيثبت المطلوب وان لم تكن ثابتة بل كان نقيضها ثابتا فذلك النقيض
بدون انضمام مقدمة اليه يستلزم لذاته المدعى كما يستلزم القضية عكسها واما
عينها فهو يستلزم المدعى لا لذاتها بل بواسطة ضم مقدمة اخرى اليها وهذا الترديد
من المعلل من قبيل الانتقال الى دليل اخر لاثبات المط هذا خلاصة ما في التقرير
نقلا عن البعض لكن فيه ما فيه فتامل فهذا السند الذي جعل المانع سندا لمنع
صغرى دليل الصغرى لدليل مسوق للمدعى فيه اي في هذا السند اعتراف بحدوث
العالم فهو المط وايضا قد يوجد منع لا يضر المعلل بل ينفعه ايضا لكن ليس
عدم ضرره على كيفية عدم ضرر ما سبق مثلا اذا قال المعلل كل متغير حادث
واثبته بقوله لانه محل للحادث وكل ما هو محل للحادث فهو حادث ثم بين الصغرى
بان قال لانه محل لامر حاصل بعد ان لم يكن وذلك الامر حادث فيكون محلا للحادث
فان منع السائل صغرى دليل الصغرى بان قال لا نم ان كل متغير محل لامر حاصل
بعد ان لم يكن لم لا يجوز ان يكون تغيره بزوال امر كان فللمعلل ح ان يردد
ويقول ان كل متغير اما محل لامر حاصل بعد ان لم يكن او محل لزوال امر كان
والاول حادث بلا شك والثاني حادث ايضا فينتج المط ولا بناء في كون الزوال
امرا عدميا كونه حادثا ولا صفة لشيء كالجهل بعد العلم ولا فرق بين هذا وبين
السابق في كونه انتقالا الى دليل اخر لكن الفرق بينهما ان انتفاء المقدمة الممنوعة
في السابق مثبت للمط بالذات بلا احتياج الى ضم مقدمة اخرى اليه وفي الثاني
مثبت له بواسطة انضمام مقدمة اخرى اليه وهي قولنا في المثال المذكور والثاني
حادث واما الفرق بينهما بان اللازم من عين المقدمة الممنوعة وانتفائها في السابق
هو نفس المدعى واللازم منهما في الثاني هو مقدمة من مقدمات دليل المدعى فليس
بشيء لانه انما وقع في خصوص المثال ولو مثل للاول بمثال يستلزم فيه عين
المقدمة وانتفاؤها مقدمة من مقدمات دليل المدعى وللثاني بمثال يستلزم
فيه عينها وانتفاؤها نفس المدعى يصح ايضا لما فرغ من بيان المنع المضر وجوابه

والمنع الغير المض اراد ان يشرع في الفصل المسوق لبيان ابطال السائل بالدليل
المدعى الغير المدلل والمقدمة الغير المدللة فقال **فصل** فان قلت هذا
الفصل اجنبي بالنسبة الى ما نحن فيه بصدده من بيان المنع لانا لم نفرغ بعد
عن بيان المقالة الاولى التي سيقت لبيان المنع فقط فكيف يصح ان يذكر الابطال
في هذه المقالة قلت يمكن ان يجاب عنه بان يقال هذا الابطال عند من قال
انه المسموع هو المنع مع السند في صورة الابطال والاستدلال كما سيأتي منه في
المتن او يقال هذا الابطال قد يكون مسبوقا بطلب الدليل ولذا صح ان يذكر
في بحث المنع وقد يخلو عن طلب الدليل وكل منهما يسمى غصبا ولذا قال لو ابطل
السائل سواء طالب اولا من المعلل الدليل او لا بالدليل المدعى الغير المدلل الذي
يقبل الابطال وذا ان لم يكن بديهيا جليا ولم يكن مسلما عند الخصم لان كلا
منهما لا يقبل الابطال كما لا يقبل المنع او مقدمة دليل المدعى التي لم تكن بديهية
جلية ولم تكن مسلمة عند الخصم قبل ان يستدل المعلل على تلك المقدمة ولو قال
بدل هذا غير المدللة لكان انسب بغرضه في هذه الرسالة وهو الاختصار يعني
لو ادعى بطلان شيء منهما واستدل عليه فهذا الابطال اي ابطال السائل شيئا من المدعى الغير
المدلل والمقدمات الغير المدللة يسمى ذلك الابطال غصبا وعلل التسمية بعلة
مصححة ان حمل قوله فلذا يسمى فهذا يسمى غصبا على ظاهره وموجبة ان صرف عن
ظاهره من حيث كونه دعوى العلة المذكورة بان يراد منه معنى فهذا يناسب ان
يسمى غصبا وتلك العلة هي هذه لان الاستدلال يعني لان الابطال المذكور لا
يتحقق الا بالاستدلال والاستدلال منصب المعلل والحال انه قد غصبه السائل
فينتج ان هذا الابطال لا يتحقق الا بمنصب المعلل وقد غصبه السائل فيسمى او
يناسب ان يسمى غصبا فينتج ان الابطال المذكور يسمى او يناسب ان يسمى غصبا
وهذا التقرير اذا اريد من اسم الاشارة ما هو الظاهر مما سبق من قوله لو ابطل السائل
بالدليل الخ وهو ابطال السائل بالدليل شيئا منهما كما قررنا به لكن فيه ما فيه

فاعرف

فاعرف ومع هذا فيه تكلف واما اذا اريد منه ما هو اللازم لما قبله وهو استدلال
السائل فح لا يكون المطوي من الدليل الا مقدمة واحدة وهي الكبرى مع كونه عاريا
عما في الاول واختلف ماض مجهول فاعله علماء هذا الفن نائبه قوله في انه مسموع
اي في كون الغصب مسموعا يجب بالوجوب العرفي على المعلل الذي ابطل السائل مدعاه
او مقدمة دليله قبل ان يستدل عليها ان يجيب عنه اي عن ذلك الغصب يعني
قال بعضهم انه مسموع يجب على المعلل ان يجيب عنه وقال بعضهم انه غير مسموع
لا يجب على المعلل ان يجيب عنه ولما كان ما ذهب اليه البعض الثاني مشهورا ومختارا
صرح بقوله فالعلماء المحققون قالوا انه اي الغصب غير مسموع لان الغصب اذا
جوز للسائل فقد يعرض المعلل عن الاستدلال على المدعى الغير المدلل والمقدمة الغير
المدللة الذين وقع في كل منهما غصب ويغصب في مقدمة دليل الغاصب وهكذا
يجري الغصب من الطرفين فيبعدان عن اظهار الصواب في مدعى المدلل لان
الصواب انما يظهر اذا منع السائل واستدل المعلل الى ان يعجز احدهما ولما كان
ما ذهب اليه البعض الاول موجها بتوجيه مقبول اشار اليه بقوله ومن قال
وهو مولانا ركن الدين العميدي انه اي الغصب مسموع اي مقبول وموجه من
القانون يقول ذلك القائل ان للسائل الذي غصب منصب المعلل حيث ابطل
المدعى المدلل او مقدمته قبل ان يستدل المعلل عليهما ان يقول ذلك السائل
يعني ومن شأن السائل ان يقول سواء قال بالفعل وذا اذا لم يسمعه المعلل
اولا وذا اذا سمعه اردت المنع اي المناقضة المجازية او الحقيقية بالنسبة
الى الاول والمناقضة الحقيقية بالنسبة الى الثاني تدبر مع السند المساوي له
او الاخص مطلقا منه الذي هو في صورة القطع بما ذكرته اي بالقول الذي ذكرته
في صورة الابطال اي في صورة دعوى البطلان والاستدلال عليها وانما ذكره
في صورة الابطال والاستدلال اشارة الى قوة الاعتراض واذا كان من شأنه
ان يقول هكذا فيندفع الغصب والغاصب للجواب من قبل المعلل وهو اثبات

ما منعه اما باقامة الدليل عليه او بابطال السند ان كان مساويا للمنع او اعم مطلقا
منه لا الذي هو اعم من وجه من عين المم او بالتحرير حينئذ اي حين اذا كان كذا
البتة اي قطعا بسبق تفصيل ما فيه وطريق الجواب عنه ان لا يتعرض فيه
المعلل بكونه غصبا ولا يتعرض على دليل الغاصب قبل اثباته مقدمته الممنوعة
بطريق المطالبة او بطريق الابطال لانه لا يلزم من منع منها ما هو الواجب على
المعلل من اثبات المقدمة الممنوعة على ان للسائل ان يقول بالفعل مرادي المنع مع السند
ويسقط المنع الوارد عليه الا اذا كان ابطاله راجعا الى اثبات المقدمة الممنوعة فح يكون
الاعتراض عليه بطريق الابطال مقبولا وذلك بان يكون دليل الغاصب مساويا للنقيض
المغصوب فيها او اعم مطلقا من نقيضها واعم من وجه من عينها واما بعد اثبات المقدمة
الممنوعة فح تا يجوز الاعتراض على دليل الغاصب لانه ح ينقلب الى المعارضة في المقدمة
فلا كلام في جواز الاعتراض على الاعتراض المعارضة في المقدمة قال صدر الشريعة
في التوضيح ينبغي لمن حكم بفساد مقدمة معينة غير مدللة ان يخفي علمه بفساد
تلك المقدمة على ما اشار اليه في الحاشية فيما سياتي ويورد اعتراضه عليها اي اعتراض
ذلك الحاكم على تلك المقدمة على سبيل المنع اي على سبيل المطالبة مع السند سواء ورد على
صورة القطع او في صورة الجواز لا على سبيل الابطال اي على سبيل دعوى البطلان
والاستدلال عليها قال في الحاشية ينبغي ان يخفي علمه بفساد مقدمة معينة غير
مدللة ويطلب عليها دليلا وكذا من حكم بفساد مدعى غير مدلل انتهى يعني ينبغي
اخفاء علمه بفساد تلك المقدمة وطلب الدليل عليها اختيارا للطريق الاسلم وكذا
ينبغي الاخفاء والطلب اختيارا للطريق الاسلم لمن حكم بفساد مدعى غير مدلل
لئلا يقول الخصم الذي هو المعلل انه اي اعتراضك هذا غصب وهو غير مسموع
عند المحققين فيحتاج اي فلا يحتاج السائل بالنصب او فيحتاج بالرفع وعلى
الاول كلمة الفاء عاطفة وعلى الثاني فصيحة الى العناية قال في الحاشية اي
الارادة والمعنى فيحتاج السائل ان يقول اردت المنع مع السند بما ذكرته في

صورة

صورة الابطال والاستدلال انتهى وانما ذكره في صورة الابطال اشارة الى فوق الاعتراض
انتهى كلام صدر الشريعة ولما اعتنى بشأن تعريف الغصب اورده في الفصل المستقل
فقال **فصل** الغصب في عرفهم اي في عرف المناظرين استدلال السائل
اي كون السائل مستدلا على بطلان ما موصولا او موصوفة عبارة عن المدعى الغير
المدلل الذي لم يكن بديهيا جليا ولم يكن مسلما وعن المقدمة غير المدللة كذلك
صح منعه اي منع ذلك الشيء منعا حقيقيا لغويا او منعا مجازيا لغويا قال في الحاشية
فابطال المدعى الغير المدلل وابطال المقدمة الغير المدللة غصب لان المدعى الغير
المدلل والمقدمة الغير المدللة يصح منعهما ومنعهما من وظائف السائل لكن منع المدعى
الغير المدلل ان كان بلفظ المنع او بما يشتق منه يكون مجازا عن مطلق طلب الدليل
وان كان بلفظ اخر كان يقول لا نم فلا مجاز كما سياتي انتهى وكذا لفظ المناقضة
يعني اذا كان بلفظ المناقضة وبما يشتق منها يكون مجازا عن مطلق طلب الدليل
وان كان بلفظ اخر فلا مجاز اذ المعنى الحقيقي لكل منهما طلب الدليل على مقدمة الدليل
وكذا لفظ الممانعة والنقض التفصيلي اذ الالفاظ الاربعة مترادفة تامل واذا
كان الغصب عبارة عن ذلك فالمعارضة مطلقا التي ستذكر في المقالة الثانية
ليست بغصب في عرفهم لانه اي المعارضة والتذكير مثلا باعتبار الخبر او باعتبار
تذكير معنى المعارضة وهو اثبات السائل خلاف مدعى المعلل على ظاهر ما يجيء او بناء
على لزوم التانيث لمدخولها ابطال الدعوى على ما هو المختار الخ لم تكن بديهية جلية
ولم تكن مسلمة عند الخصم بدليل دال على خلاف تلك الدعوى سواء كان الخلاف
نقيضا لها او مساويا له او اخص مطلقا منه بعد استدلال المعلل تحقيقا او تقديرا
فيشمل كلا القسمين للمعارضة عليه اي على الدعوى المذكورة والتذكير باعتبار
المدعى مثلا وليس منع الدعوى المذكورة سواء كان المنفي حقيقيا او مجازيا
بعد الاستدلال عليه اي على ذلك الدعوى والتذكير ايضا باعتبار تاويل المرجع
بذكر صحيحا الا بارادة مقدمة من مقدمات دليلها من منعها او بتقديرها

في منعها وعلى التقدير بين الممنوع نفس المقدمة لا الدعوى ففي الكلام المشتمل على اسناد المنع
الى الدعوى مجاز في النسبة بالنظر الى الاول فقط على ما بينوا ومجاز في الحذف بالنسبة
الى الثاني فقط ولفظ المنع حقيقة لغوي فيهما هذا قياس غير متعارف ذكرت كلتا
مقدمتيه ونتيجته ان المعارضة ابطال ما ليس منعه صحيحا وينضم اليها قولنا وكل ما
هو ابطال ما ليس منعه صحيحا فهو ليس بغصب فينتج المط ولا يخفى عليك ما في هذا التقرير
من التكلف ولك احتمال اخر قليل المؤنة وعار عن التكلف وهو ان يجعل المجموع ما
ذكره المتن صغرى وح ايضا لا يكون المطوي من الدليل الا مقدمة واحدة وهي
الكبرى وجعل المجموع ما ذكره المتن صغرى بان يكون قوله وليس منع الدعوى الخ
قيدا لما اضيف اليه محمول المقدمة السابقة وهو الدعوى المعرف باللام بطريق الحالية
لا بان يكون مقدمة مستقلة كما في التقرير الاول وكذا اي ومثل عدم كون المعارضة
غصبا في عرفهم النقض الاجمالي حقيقيا او شبيهيا ليس بغصب في عرفهم والمشبه
في الحقيقة مضمون هذه الجملة وهو عدم كون النقض غصبا ثابتا في الواقع لانه اي
النقض ابطال الدليل الدال على مطلوب المعلل بدليل دال على دعوى بطلان
دليل المعلل ولا يصح منع الدليل مطلقا يعني لا يصح ورود المنع على الدليل وهذه
الجملة قيد لما اضيف اليه محمول القضية السابقة وهو الدليل المعرف باللام بطريق
الحالية وكبرى هذا الدليل مطوي وهو كل ما هو ابطال الدليل بدليل ولا يصح منع
الدليل فهو ليس بغصب وما ذكره المتن من الصغرى مع هذه المقدمة المطوية ينتج
المط ولا يخفى عليك وجه وضع الظ موضع الضمير في قوله هذه الجملة ويمكن ان يقال
هذا ايضا قياس غير متعارف ذكرت كلتا المقدمتين ونتيجته ان النقض الاجمالي
ابطال ما لا يصح منعه وينضم اليه قولنا وكل ما هو ابطال ما لا يصح منعه فهو ليس
بغصب فينتج المط فتامل لان المنع مطلقا هذا دليل للقيد على الاحتمال الاول و
دليل الكبرى على الاحتمال الثاني انما يصح اي لا يصح وروده الا على ما موصولا او موصوفا
عبارة في نفي الامر عن المدعى الغير المدلل والمقدمة الغير المدللة يمكن الاستدلال عليه

اي على

اي على ذلك الشيء يعني اذا اريد الاستدلال عليه يصح ان يستدل عليه وذلك بان يكون
ذلك الشيء نظريا غير معلوم والدليل مطلقا لا يمكن الاستدلال اي لا يمكن ان يستدل
عليه اي على الدليل هذا قياس غير متعارف ايضا ذكرت كلتا مقدمتيه من
الشكل الثاني فنتيجته المنع لا يصح وروده على الدليل وهذا حاصل ولا يصح منع
الدليل ولك ان تقول هو قياس متعارف من ذكرت كلتا مقدمتيه من الشكل
الاول لكن اخرت الصغرى عن المقدمة التي اشتملت على الكبرى لكونها نظرية
لانه اي الدليل مطلقا دليل للكبرى على الاحتمال الاول وللصغرى على الاحتمال
الثاني مركب من مقدمتين اي الصغرى مع الكبرى في القياس الاقتراني والمقدمة
الشرطية مع المقدمة الوضعية او الرفعية في القياس الاستثنائي والحال ان
الدليل المط لاثبات ذلك الدليل المركب من المقدمتين لا ينتج اي الدليل المط
الا مقدمة واحدة حملية او شرطية وكل ما هو مركب من مقدمتين شانه
كذا لا يمكن الاستدلال عليه فينتج عين الكبرى او عين الصغرى فتامل وهنا
بحث قال في الحاشية وسياتي بيان هذا البحث في مطابقة النقض انتهى وخلاصة
ما سياتي هذا المنع مع السند على الكبرى او على الصغرى بان يقال لانم عدم امكان
الاستدلال عليه لم لا يجوز ان يستدل على كل واحد من مقدماته ثم يستدل
بثبوت كل واحد منها على ثبوت المجموع فالحاصل يجوز ان يعتبر الدليل شيئا
واحدا فيمكن ان يستدل عليه ولقائل ان يقول نعم البحث هذا لو لم تكن
الهيئة جزءا من الدليل فتامل فكانه سئل عن ماهيته وماهية النقض
فقال وستعرف تفصيل المعارضة فيما سياتي في المقالة الثانية وتفصيل
النقض فيما سياتي في المقالة الثالثة ولما كان التقريب الذي هو مقدمة من
مقدمات الدليل مما يعتني بشانه اورد المنع المتعلق له مع بيان معناه
في فصل مستقل مصدرا باعلم فقال **فصل** اعلم ان السايل قد يمنع
منعا حقيقيا مطلقا تقريب دليل المعلل ومعنى التقريب في عرفهم سوق

الدليل على وجه يستلزم اى الدليل على وجه بالذات كما فى الادلة البينة الانتاج من
الدليل الاول والاستثناء المتصل والمنفصل او بالواسطة كما فى ما عداها من
الاشكال الباقية لان اللزوم فيها اما بواسطة الرد او بواسطة الافتراض او بواسطة
الخلف عين المدعى او ما يساويه او اخص منه مطلقا ان قلت الاستلزام ماخوذ
فى مفهوم الدليل فما الحاجة فى ذكره بعده قلت بعد التسليم هو مبنى على التجريد او
تصريح بما علم ضمنا والنكتة فيه التنبيه على ان عدم التقريب باعتبار انتفاء
قيد الاستلزام وقيل فى بيان معنى التقريب تطبيق الدليل على المدعى يعنى ايراد
الدليل على وفق المدعى وهذا المعنى اعم من الاول اذ هو يجرى فى اقسام الدليل
كلها والاول يختص بالقياس فلا يوصف الاستقراء والتمثيل بالتقريب وعدمه
بالمعنى الاول فما اشعر به السيد الشريف قدس سره من ان التفاوت بين القولين
بحسب العبارة دون المعنى محل نظر كذا افاده الفاضل العصام فى حواشى التصورات
فافهم وتقرير منعه اى وتقدير تصوير منع التقريب مجردا عن السند على وجه التفصيل
انا لا نم استلزام هذا الدليل المدعى اذ التقريب عبارة عن الاستلزام حيث اذا وجد وجد
التقريب واذا انتفى انتفى التقريب وقد يجمل تصوير منع التقريب مجردا عن السند
ويقال فى تصوير منعه لا نم التقريب فيكون هذا التفصيل مجملا بالنسبة الى التصوير
السابق ظ او يقال فى تصوير منعه بطريق الاجمال ايضا التقريب مم او يقال فيه
امنع التقريب الى غير ذلك والتقريب الذى هو مقدمة من مقدمات الدليل انما يتم
اى انما يوجد بطريق ذكر اللازم وارادة الملزوم اذ التامية لازمة لوجود التقريب
لان التقريب لا يوجد ما لم يكن تاما ان قلت فليكن محمولا على ظاهره بناء على ما
قاله بعض الافاضل فيما وقع فى كلام السيد الشريف قدس سره فى فلا يتم التقريب قلت
فيه بحث فانتظر ستبينه ان شاء الله تعالى اذا انتج الدليل عين المدعى سيانى
مثاله فى الحاشية او ما يساويه الثانى راجع الى الاول والاول راجع الى الثانى او
بالعكس سواء كان المساوى عين المدعى مساويا بالذات او بالواسطة وسواء كان

مابنعكس

ما ينعكس اليه كما اذا ادعينا مثلا بعض الحيوان حساس واثبتناه بقولنا بعض
الحساس متحرك بالارادة وكل متحرك بالارادة حيوان فهو ينتج قولنا بعض الحيوان
الحساس حيوان وهو مساو لعين المط ومنعكس اليه او غير منعكس اليه سيأتى مثاله
فى الحاشية ولو قال او ما يساويه لكان انسب بغرضه فى هذه الرسالة فاعرف او الاخص
منه اى من العين مطلقا سواء كان ذلك الاخص مطلقا منه بالذات او بالواسطة وسواء
كان مما ينعكس اليه كما اذا ادعينا مثلا بعض الانسان ضاحك واثبتناه بقولنا
كل ضاحك ناطق وكل ناطق انسان ينتج قولنا كل ضاحك انسان وهو اخص مطلق
من المط وينعكس اليه او مما لا ينعكس اليه سيأتى مثاله فى الحاشية ولا يخفى عليك وجه
تمامية التقريب فى هذه الصورتين وهذا البيان اولى من بيانه فى التقرير
لان بيانه فيه حصر تمامية التقريب فيما كان اللازم من الدليل عين المدعى
او ما ينعكس اليه او اخص مطلقا من احدهما وهذا التعبير لم يكن شاملا لجميع
صور المساوى ولجميع صور الاخص مطلقا كما كان التعبير فى هذه الرسالة
شاملا لجميع صورهما فيلزم اولوية هذا التعبير عما وقع فى التقرير فافهم واما
اذا انتج الدليل الاعم مطلقا او من وجه او المباين فلا تقريب اى فلا يوجد فيه
التقريب اصلا فما وقع فى بعض موارد الاستعمال فلا يتم التقريب فهذا ايضا بمعنى
فلا يوجد التقريب من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم لان نفى اللازم ملزوم
لنفى الملزوم فان قلت فليكن محمولا على ظاهره بان يقال التقريب عبارة عن
سوق الدليل على وجه خاص بناء على ما عرفه البعض وايراد الدليل على وجه خاص
على ما عرفه البعض الاخر ومتى انتفى التقريب يوجد السوق او الايراد دون الوجه
الخاص فكانه هنا يوجد بعض التقريب ولا يوجد بعضه الاخر فبهذا الاعتبار
يصح ان يحمل هذا القول على ظاهره كما قال بعض الفضلاء فيما وقع فى كلام السيد
الشريف قدس سره فى فلا يتم التقريب قلت فيه توجيد التامية والنقصان بالنسبة
الى المفهوم لا بالنسبة الى ما صدق عليه والكلام فى موارد الاستعمال فى الثانى لا فى

في الاول فيكون كلام بعض الافاضل من قبيل اشتباه المفهوم بما صدق عليه ذلك
المفهوم فافهم وكون النتيجة اعم من المط كان يكون عين المدعى موجبة كلية حملية
كانت او شرطية متصلة كانت او منفصلة ونتيجة الدليل موجبة جزئية حملية
كانت او شرطية متصلة كانت او منفصلة مع موافقتها له في النوع اذ الموجبة
الجزئية اعم مطلقا من الموجبة الكلية بشرط توافق النسبتين في الحمل والاتصال
والانفصال وكذا لو كان المدعى سالبة كلية ونتيجة الدليل سالبة جزئية اذ
السالبة الجزئية ايضا اعم مطلقا من السالبة الكلية بالشرط المذكور فال في الحقيقة
كما اذا ادعينا هذا انسان فان قلنا لانه ناطق وكل ناطق انسان فهو ينتج عين
المدعى وان قلنا لانه متعجب وكل متعجب ضاحك فهو ينتج ما يساويه وان قلنا لانه
ناطق اسود وكل ناطق اسود زنجي فهو ينتج اخص منه وان قلنا لانه متنفس وكل
متنفس حيوان فهو ينتج اعم منه ومن مثال الاعم ان ندعي كل حيوان انسان ونستدل
عليه بقولنا لان كل ناطق حيوان وكل ناطق انسان وهذا شكل ثالث ينتج بعكس
الصغرى بعض الحيوان انسان انتهى ومثال كون النتيجة اعم من وجه من المطلوب
ما اذا ادعينا بعض الحيوان ضاحك بالفعل فقلنا لانه متعجب بالفعل وكل متعجب
بالفعل فهو ضاحك بالفعل فينتج بعض الحيوان ضاحك فهذا اعم من وجه من المط
ومثال كون النتيجة مباينا للمط ما اذا ادعينا هذا حيوان وقلنا لانه جماد وكل
جماد فهو لا حيوان فينتج لا حيوان فهو مباين للمط ومن مثال التباين ان ندعي
موجبة كلية ونستدل عليها بدليل ينتج عين المط سالبة كلية او بالعكس مع
اتحاد نسبتي المدعى والنتيجة ولما كان مسئلة لا يمنع النقل والمدعى الا مجازا
حال كونها من مسايل هذا الفن مما يعتنى بشانها وكانت من مسايل هذه المقالة
فقط بناء على الظ جعلها جزء من مسايل هذه المقالة بحيث اوردها في فصل
مستقل فقال **فصل** ولما كان لمقبولية هذه المسئلة مدخل في كون ايراد
هذه المسئلة في هذه المقالة انسب صدرها بقوله قيل يعني قال الفاضل العضد في

رسالة

رسالة في علم الاداب لا يمنع الظ ان مراد القايل بالمنع هو المنع بالمعنى الاخص الذي
هو المقابل للنقض والمعارضة ويجوز ان يكون المراد منه المنع بالمعنى الاعم وهو الدخل
مطلقا فح يشمل الوظايف الثلثة لان تعلق النقض والمعارضة الى النقل والمدعى
كتعلق لفظ المنع اليهما مجاز وهذا المعنى وان كان افيد واشمل لكن ارادة هذا المعنى
من لفظ المنع ليست بظاهرة من سياق كلام الفاضل العضد كما كانت ارادة المعنى
الاول ظاهرة منه فاعرف النقل من حيث هو نقل وهو بالمعنى المصدري لا بمعنى
المنقول لان المنقول من حيث هو منقول لا يتعلق به المواخذة اصلا لا حقيقة ولا
مجازا والمدعى من حيث هو مدعى الا مجازا لغويا فقط ان لم يقارن الاول التصحيح
والثاني الدليل او عقليا او حذفيا ان قارن الاول الاول والثاني الثاني و
يقال بناء على الظ معناه اي معنى لا يمنع النقل والمدعى الا مجازا لا يستعمل لفظ
المنع كان يقال في هذا النقل منع وفي هذا المدعى محل منع وما اي ولفظ يشتق
ذلك اللفظ منه اي من لفظ المنع كان يقال هذا النقل ممنوع وهذا المدعى ممنوع في طلب
الدليل عليهما اي على النقل والمدعى الا مجازا اي الا اذا كان لفظ المنع وما يشتق
منه بالمعنى المجازي دون المعنى الحقيقي فح يكون المجاز لغويا والا اذا كان الاستعمال
مجازيا لا حقيقيا فح يكون المجاز عقليا او حذفيا او لغويا وكذا لفظ الممانعة
ولفظ المناقضة ولفظ النقض التفصيلي لان هذه الالفاظ الاربعة مترادفة
وبيان ذلك اي قوله لا يمنع النقل والمدعى الا مجازا وبيان كون عدم استعمال
لفظ المنع وما يشتق منه في طلب الدليل عليهما الا مجازا ان المعنى الحقيقي للفظ
المنع وما يشتق منه مطابقي بالنظر الى الاول وتضمني بالنظر الى الثاني في
اصطلاحهم اي في اصطلاح ارباب هذا الفن ليس الا طلب الدليل على مقدمة الدليل
وكذا الالفاظ الثلثة المذكورة وما يشتق من احدها فافهم ولما لم يكن النقل
بالمعنى المصدري الذي لم يقارن التصحيح ولم يكن بديهيا جليا ولم يكن مسلما
والمدعى غير المدلل كذلك مقدمة من مقدمات دليل المعلل مطلقا فقولك هذا النقل

وكذلك في هذا المدعى منع لمجاز مرسل
ثم وكذا قولك في هذا النقل منع وهذا المدعى مم
عن طلب الدليل بل عن طلب البيان عليهما مطلقا اى على اى شئ كان فهذا المعنى اعم
مطلقا من المعنى الحقيقي من جهة المتعلق بل هو اعم منه مطلقا من جهة المطالبة ايضا
على راى من لم يجعل التصحيح دليلا واما على راى من جعله دليلا فلا فرق بينهما في كون
المجاز فيهما الامر وعلاقة المجاز هنا ظاهرة واما لو كان المدعى مقدمة من مقدمات
الدليل فلا مجاز فيه وكذا النقل على راى واما اذا استعملت لفظا اخر اى لفظا غير
الالفاظ الاربعة وغيرها مما يشتق من احدها في طلب الدليل بل في طلب البيان عليهما
اى على النقل والمدعى المذكورين فلا مجاز فيه اصلا يعني لا يكون ذلك اللفظ الاخر المستعمل
في طلب الدليل عليهما مجازا بوجه من الوجوه يعني لا لغويا ولا عقليا ولا حذفيا بل حقيقة
من كل وجه لانه مستعمل في ما وضع له ولم ينسب الى ما نسب غير ما هو له ولم يقدر في المنع
بشئ كان تقول في تصوير منع النقل بلفظ اخر لا نم هذا النقل او غير مسلم او
تقول في تصوير منع المدعى بلفظ اخر لا نم هذا المدعى او هو غير مسلم او هو اى النقل
والمدعى مطلوب البيان او غير ذلك هذا اى عدم مجازية استعمال لفظ اخر في طلب الدليل
عليهما مطلقا في المدعى الغير المدلل وفي النقل الغير المقارن بالتصحيح واما اذا كان
المدعى مدللا والنقل مقارنا بالتصحيح فطلب الدليل عليه اى على المدعى وطلب البيان
على النقل باى لفظ كان سواء كان باحد الالفاظ الاربعة او بلفظ مشتق من احدها
او بلفظ غيرها مجاز في النسبة على تقدير او مجاز في الحذف على تقدير اخر والمراد
اى مراد المانع من هذا المنع طلب الدليل على شئ اى على مقدمة من مقدمات دليله اى
دليل المدعى او طلب البيان على مقدمة من مقدمات التصحيح او بالارادة او بالتقدير
لكن هذا نادر الوقوع في النقل ولذا لم يتعرض المصنف اليه مع ان المقصود من هذا
البحث بيان المنع على المدعى واما بيان المنع على النقل فهو استطرادي وبيان المناظرة
على تقدير النقل سياتي في اخر الرسالة ولما اجمل في البيان حيث ترك بعض الاحتمال
في هذه المسئلة فكانه قيل له لم تبين ما بقي من الاحتمال هنا فقال ويكفيك هذا

البيان

البيان اى بيان المعنى الاخص للفظ المنع في هذه المسئلة هنا اى في مقام بيان المنع
علمك الله من التعليم ما لم تعلم اى ما لم تعلمه من العلوم النافعة كلها لما بين في مقام
المنع ما ينفع المعلل من الجواب كما بين ما ينفع السائل وما لا ينفعه من المنع اراد
ان يبين ما لا ينفعه واعتنى بشانه حيث اورده في فصل مستقل فقال

فصل

ان قلت بين في هذا الفصل بعض ما ينفعه فلا يجوز حصر العنوان فيما لا ينفعه
قلت ذكره استطرادي ليس بمقصود بقصد اصلي لما كان الواجب وجوبا عرفيا
على المعلل اى على الذي من شانه التعليل على ما ادعاه سواء علل بالفعل او لا عند
منع المانع مدعاه غير المدلل ومقدمة غير مدللة اذا كانا قابلين فاعرف
هو الاثبات بالنصب على ما عليه الاكثر او بالرفع على ما عليه الاقل خبر كان اى اثبات
ما منعه السائل باقامة الدليل عليه او بابطال السند المساوي للمنع او الاعم مطلقا
منه الذي هو اعم من وجه من عين الممنوع او بتغيير الدليل او بالانتقال الى دليل
اخر او بالتحرير كما عرفت تفصيله اى تفصيل بعض طرق الاثبات فيما سبق في
المتن فلا ينفعه جواب لما منع المانع مطلقا لانه لا يوجب الاثبات ومعناه
اى معنى منع المنع صحة منع اى صحة ورود منع المانع تقريره اى تقرير تصوير منع
المنع مقارنا بالسند لا نم صحة ورود هذا المنع على ما قلته من المدعى غير المدلل
او المقدمة غير المدللة مثلا وهذا تصوير للمنع لم لا يجوز ان يكون الممنوع اى ما
منعته مما قلته بديهيا جليا او مسلما عندك مثلا وهذا سنده وكذا اى كما لا
ينفع منع المنع المدلل لا ينفعه منع السند مطلقا الذي صفة السند ذكر اى السند
على سبيل القطع الخ اذ هو ايضا لا يوجب الاثبات قال في الحاشية واما الذي
ذكر على سبيل الجواز فلا يجوز بصحة منعه اذ الجواز لا يدفع مع الجواز وبالجملة
ان منع صحة المنع صحيح لان المانع ادعى صحة منعه ضمنا فاعرف لكنه لا ينفع المعلل
وكذا منع السند الذي ذكر على سبيل القطع صحيح لكن لا ينفع المعلل واما السند
الذي ذكر على سبيل الجواز فلا يصح منعه انتهى بعينه واما السند الذي ذكر على سبيل

بالجواز فلا يصح منعه منعا مجازيا ان كان باحد الالفاظ الاربعة المذكورة او
بما يشتق من احدها وظهر حقيقيا ان كان بغيرها مجردا او مع السند الذي ذكر على
سبيل القطع وكذا قوله فيما سيأتي من ان منع صحة المنع صحيح ومع السند الذي ذكر
على سبيل القطع صحيح واعلم ان ظاهر دليل عدم الصحة في هذه الحاشية لا يثبت المط
بتمامه اذ من جملة المط عدم صحة منعه مجردا او مقارنا بسند ذكر على سبيل القطع
وظاهر ما ذكر من الدليل لا يثبته اذ الظ ان المراد من الجواز الاول هو السند الذي
ذكر على سبيل الجواز كالثاني واطلاق الجواز على السند الذي ذكر على سبيل القطع غير ظ
مع ان المقدم ان عدم الدفع ح في حيز المنع بل الاولى ان يقال لان ما ورد عليه المنع
لا بد ان يكون من قبيل التصور صورة ولعله لهذا قال فاعرف فان قلت السند
مطلقا هل هو في الحقيقة من قبيل التصديق او من قبيل التصور قلت ذهب البعض
الى انه من قبيل التصديق وذهب البعض الاخر الى انه من قبيل التصور فتامل
وظهر من هذه الحاشية انه لا بد من ان يعتبر الدعوى الضمنية للمانع في كون منع صحة
المنع صحيحا وان لم ينفع المعلل واما اذا لم يعتبر لم الدعوى الضمنية كما لم يعتبر
لم الدعوى الصريحة فلا يصح منع صحة المنع فضلا عن عدم نفعه للمعلل ان قلت
ان المانع منعا مطلقا كما ادعى صحة منعه ضمنا يدعى صحة سنده ضمنا وبالجملة لا فرق بين المنع
السند الذي ذكر على سبيل الجواز في عدم جواز تعلق المنع بذاتهما وجواز تعلقه
بصحتهما وايضا لا فرق بينهما فيما لا ينفع المعلل منعهما يعني منع صحتهما فلم لم يذكر
عدم نفع منع السند الذي ذكر على سبيل الجواز يعني منع صحته فاعرف قلت ان اريد
بمنع صحة السند منع صلاحيته فهو سيذكر في المتن وان اريد به غير ذلك فلعله
تركه اعتمادا على انفهامه مما بينه في المتن فيحتمل ان يكون قوله فاعرف اشارة
الى هذا فافهم قال الشارح الحنفي في شرح الرسالة العضدية منع المعلل مطلقا جاز
المنع اي منع السائل مقدمة دليل المعلل التي كانت قابلة للمنع ومنع المعلل كذلك ما يصحح
يؤيده اي شيء او الشيء الذي يفارق منع السائل تلك المقدمة لا يوجب اي لا يقتضي كل

من منع

من منع المنع ومنع ما يؤيده اثبات المقدمة التي كانت قابلة للمنع ومنعها السائل
مجردا او مع السند بتنوير او بلا تنوير الذي صفة الاثبات يجب ذلك الاثبات
على المعلل عند منع المانع مطلقا تلك المقدمة اذا كان المعلل في صدد دفع ذلك
ذلك المنع لاتمام تعليله واما اذا لم يكن كذلك وذا مثلا بان يكون ملزما ان
يشتغل من ذلك الدليل الى دليل اخر او من ذلك البحث الى بحث اخر لغرض من الاغراض
فلا يجب عليه الاثبات كذا فتح الباب بعون الله الملك الوهاب وان كان مخالفا
لما هو المشهور في هذا الباب انتهى كلام الش الحنفي وكذا منع منع المدعى ومنع
ما يؤيده لا يوجب ما هو الواجب على المعلل وهو اثبات المدعى الذي كان قابلا
للمنع ومنعه السائل مطلقا خص اول كلام الش الحنفي بالمقدمة بناء على ظاهر
كلامه لكنه يجوز ان يكون المراد من اول كلامه اعم من منع المقدمة ومن منع
المدعى مثلا واخر كلامه محمولا على التمثيل ولو جعل ما قال الحنفي صغرى وضم اليه
الكبرى هكذا منع المنع ومنع ما يؤيده لا يوجب ذلك الاثبات وكل ما لا يوجب
الاثبات لا ينفعه لا يكون دليلا للتفريع ولعل الغرض من هذا النقل اثبات
التفريع في المال بهذا التقرير ويحتمل ان يكون الغرض تاييد الكلام فاعرف
وكذا اي كما لا ينفع المعلل منع او كما لا ينفع منع السند الذي في صورة القطع
او كما لا ينفع المعلل منع المنع ومنع ما يؤيده لا ينفعه منع دعوى صلاحية
السند اي منع دعوى كون للسندية اي لكونه سندا لانه لا يوجب الاثبات الواجب
عليه قال في الحاشية يعني ان منعها صحيح لان المانع لما ذكر السند فكانه ادعى
صلاحية سنده للسندية والدعوى الضمني يصح منعه لكن هذا المنع لا ينفع
المعلل انتهى يعني لما ذكر السند مطلقا سواء ذكر على سبيل القطع او على سبيل
الجواز فاعرف كون الضمني وصفا للدعوى باعتبار تاويل الموصوف بالمدعى مثلا
مستند العموم مطلقا او من وجه او بتباينه لان كلا منها لا يقوى المنع اذ
الصالح للسندية هو المساوي والاخص مطلقا وكذا لا ينفعه منع دعوى استفادة

ن لكان بدل

خلل اذ المانع لما ذكر السند
السند في حد ذاته مستندا بان لفظ ليس بجيد بل فيه
فكانه ادعى ايضا استفادة سنده في حد ذاته فهي قابلة للمنع ايضا لكن لا ينفع المعلل
منعها اذ هو ايضا لا يوجب الاثبات وكذا اي كما لا ينفع المعلل ما ذكره لا ينفعه ايضا
ابطال المعلل صلاحيته اي دعوى كون السند صالحا للسندية اي لكونه سندا معتبرا
مسند لا بعمومه اي بعموم السند مطلقا او من وجه او تباينه قال في الحاشية كان
قال السائل لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون حيوانا فقال المعلل صلاحيته
الحيوانية للسندية هنا باطل لانه اعم من نقيض المم وهذا ليس بباطل لذات السند بابطال
اذ لو كان ابطالا لذاته لنفع المعلل هنا لان ابطال السند الاعم ينفع المعلل انتهى
يعني لان ابطال السند الاعم مطلقا الذي لم يكن اعم مطلقا من عينه ايضا بل كان
اعم من وجه منه كما كان كذلك هنا اذ السند لو كان اعم مطلقا من العين ايضا
فانه يضره فضلا عن عدم نفعه اياه كالسند الاعم من وجه من النقيض والاعم
مطلقا من العين وما ذكره في تلك الحاشية مثال الاستدلال على البطلان لدعوى بعمومه
من وجه المذكورة بعموم السند مطلقا واما مثال الاستدلال على تلك الدعوى بعمومه من وجه
فكانه قال السائل لا نم انه انسان لم لا يجوز ان يكون حيوانا فقال المعلل ايضا صلاحيته
الحيوانية للسندية باطلة لانه اعم من وجه من نقيض الممنوع واما مثال الاستدلال
على تلك الدعوى بتباينه فكان قال السائل لا نم انه ليس بانسان لم لا يجوز ان يكون
فرسا فقال المعلل صلاحية الفرسية للسندية هنا باطلة لانه مباين لنقيض المم
وكذا لا ينفعه ابطال دعوى استفادة السند باقامة الدليل على بطلانها لانه ايضا
لا يوجب الاثبات فافهم وكذا اي كما لا ينفع المعلل ما ذكر لا ينفعه ايضا ابطال عبارة
المانع مطلقا سواء كانت تصويرا او سندا او تنويرا او غير ذلك فاعرف بمخالفتها
اي بمخالفة تلك العبارة القانون العربي مثل قانون اللغة والصرف والنحو وغير
ذلك من العلوم العربية لانه لا يوجب الاثبات ايضا فاشتغال المعلل عند منع
المانع مطلقا بهذه الاعتراضات المذكورة في المتن وكذا الاشتغال بما ذكرنا وكذا

الاشتغال

الاشتغال بابطال السند الاخص مطلقا والاشتغال بابطال السند الاعم من وجه والاشتغال
بابطال السند المباين لان كلا منها لا ينفع المعلل ايضا كما ذكر في بيان ما هو الواجب
على المعلل عند منع المانع في الفصل الثاني لان كلا منها لا يوجب الاثبات ايضا
انتقال منه اي من المعلل الى بحث اخر اي غير ما وجب عليه يجب وجوبا عرفيا على
السائل دفعه اي دفع ذلك البحث بانه غير نافع للمعلل كما وجب على المعلل دفع بحث
السائل بما يناسبه من الابحاث السابقة فان كان اشتغال اي اشتغال المعلل بها
اي بالاعتراضات المذكورة بدون اداء ما هو الواجب عليه وهو اثبات ما منعه السائل
بطريق من طرق الاثبات فقد عجز المعلل عن اثبات مدعاه ان كان ما منعه السائل
مدعاه غير المدلل او عجز عن اثبات مقدمته ان كان ما منعه مقدمة غير مدللة فالحم
المعلل قال في الحاشية على صيغة المجهول اي جعل السائل مفحما ساكتا انتهى فيه اي في البحث
بالنظر الى تركه ما هو الواجب عليه وانتقل المعلل من بحث وجب عليه الى بحث اخر
لا يجب عليه بل يجب على السائل دفعه بما ذكر هذا يؤيد ما هو المشهور من ان الاثبات
يجب على المعلل مطلقا لا ما فتحه ابو الفتح من ان الاثبات لا يجب على المعلل مطلقا
كما اشرنا اليه فيما سبق فاعرف نعم ينفع المعلل في اداء ما هو الواجب عليه وهو اثبات
ما منعه السائل مطلقا ابطال المنع اي دعوى المعلل بطلان منع السائل مطلقا يعني ابطال
صحة ورود المنع على المدعى غير المدلل او المقدمة غير المدللة مستدلا عليه اي على ابطال
المنع ببداهة الممنوع مقدمة كان او مدعى بديهة جلية بان قال المم بديهي جلي وكل
ما هو بديهي جلي فهو باطل المنع فينتج المم باطل المنع ولو ضم الى هذه النتيجة قولنا
وكل ما هو باطل المنع فهو ثابت يلزم منه اثبات المم ولا احتياج بطلان منع الممنوع
في اثبات المم الى ضم مقدمة اخرى قال وهذا اي الاستدلال على ابطال المنع بهذا الدليل
او ابطال المنع بالاستدلال المذكور بمنزلة اثبات ذات المم مع ان الاثبات ح لا
يجب على المعلل لان منع البديهي الجلي مكابرة غير مسموعة وكون هذا بمنزلة الاثبات
بعد اثبات دعوى البديهة حيث وجدت البداهة ويمكن ان يستدل ببطلان المنع

على ثبوت المم بان يقال ان كان منعه باطلا فهو ثابت لكن المقدم حق وكذا اى كما ينفع المعلل
الاثبات ابطال المنع مستدلا عليه ببداهة المم بديهة جلية بنفسه اى ينفع المعلل ابطال
المنع اى ابطال المعلل منع السائل مطلقا بدعوى ان المم مطلقا مسلم عند المانع عند منعه
لانه مسلم عند المانع من قبل وكل ما هو مسلم عند المانع من قبل فهو مسلم عند المانع عند
منعه فينتج ان المم مسلم عند المانع عند منعه ونضم اليه قولنا وكل ما هو مسلم عند المانع
عند منعه فهو باطل المنع فينتج ان المم باطل المنع ولو ضم الى هذه النتيجة قولنا وكل ما
هو باطل المنع فهو ثابت والتقرير الاخصر ان كان منعه باطلا فهو ثابت لكن المقدم
حق يلزم منه ثبوت المم ولذا ايضا كان هذا بمنزلة اثبات المم لكن بثبوت المم هنا عند
المانع عند منعه وفيما سبق في نفس الامر وقال في الحاشية وحاصل هذا اثبات للمنوع
تقريره ان ما منعه ثابت عندك عند منعك لانه مسلم عندك من قبل وكل ما هو مسلم
عندك من قبل فهو ثابت عندك عند منعك انتهى يعني وحاصل ان الممنوع مسلم عند
المانع عند منعه اثبات لثبوت الممنوع منها مطلقا من المقدمة التي كانت قابلة للمنع
من جهة او المدعى كذلك فاعرف دليل الكبرى لان كل ما هو مسلم عندك من قبل فهو مسلم
عندك عند منعك وكل ما هو مسلم عندك عند منعك فهو ثابت عندك عند منعك لكن هذا
اى الجواب بابطال المنع بدعوى ان الممنوع مسلم عند المانع عند منعه جواب الزامي جدلي
لا تحقيقي لانه لا يلزم منه ثبوت المم في نفس الامر بل يلزم منه ثبوته عند المانع عند
منعه فقط وهنا اشارة الى ان الجواب منقسم الى القسمين احدهما هذا والاخر هو الجواب
التحقيقي سيأتي بيان كل منهما في اواخر الرسالة فاعرف فلا يصح مثل هذا الجواب عند ارادة
المجيب في مقام المناظرة اظهار الحق اى اظهار الصواب وايضا للمانع ان يدعي ح اى
حين اجيب له بمثل هذا الجواب الرجوع عن تسليم ما سلم من قبل من المقدمة او المدعى
ما لم يكن ما سلم بديهيا جليا واما اذا كان بديهيا جليا فلا مجال لانكاره لما فرغ
من بيان المقالة الاولى الموقوفة لبيان المنع اراد ان يشرع في بيان المقالة الثانية
الموقوفة لبيان المعارضة فقال **المقالة الثانية** في بيان احوال المعارضة هي المقابلة

على سبيل

على سبيل الممانعة على ما فسرها به بعض المحققين لكن المعارضة ليست نفس المقابلة
المذكورة فيكون فيه مجاز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب او من قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم وعلى هذا التفسير يكون متعلق المعارضة الدليل على ما قاله بعض
الفضلاء فافهم او هي اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه الخصم الدليل على ما فسرها
به الجمهور وايضا المعارضة ليست نفس الاقامة فيكون فيه مجازا ايضا باحد الطريقين
فافهم والى ما فسرها به الجمهور اشار بقوله وهي اى المعارضة في عرف هذا الفن اثبات
السائل اى ابطال المدعى بسبب اثبات ما ينافيه بدليل ينتج نقيضه اى نقيض ما ادعاه المعلل
من الحكم مطلقا حمليا او اتصاليا او انفصاليا واستدل ذلك المعلل تحقيقا او تقديرا
فيشمل التعريف كلا القسمين للمعارضة اعني المعارضة التحقيقية والمعارضة التقديرية
عطف على حيزما لا على ما بتقديره هنا لان فيه خللا ولذا قال في الحاشية عطف
على ادعاه انتهى فيكون من قبيل عطف الجملة على الجملة لا من قبيل عطف المفرد
على المفرد فاعرف عليه اى على ما ادعاه من الحكم المذكور او بدليل ينتج ما اى الحكم
الذي يساوي ذلك الحكم عطف على نقيض ما ادعاه المعلل كذا في الحاشية
نقيضه اى نقيض ما ادعاه المعلل واستدل او بدليل ينتج الاخص مطلقا من نقيضه
اى من نقيض ما ادعاه المعلل واستدل عليه لان كلا من المساوي للنقيض و
الاخص مطلقا منه يستلزم نقيض ما ادعاه المعلل ضرورة استلزام الاخص المطلق
للاعم المطلق واحد المساويين للاخر فظهر من تقريرنا هنا انه ايضا عطف على
نقيض ما ادعاه المعلل او على ما عطف عليه ويجوز عطف على مفعول ما يساوي
وهو نقيضه لكن فيه ما فيه وكذا الاخص مطلقا من المساوي لنقيضه ولو قال
بدل هذا او الاخص منه لكان اشمل وكذا للمساوي ولما يساوي النقيض فتامل
واما ابطاله بلا اقامة دليل على خلافه فهو مكابرة غير مسموعة الا اذا كان عدم
صحته بديهيا جليا ولقائل ان يقول لو قال بدل هذا التعريف اثبات السائل خلاف
ما ادعاه المعلل واستدل عليه لكان اخصر اذ الخلاف يشمل النقيض وما يستلزمه

من المساوي له او الاخص مطلقا منه الا ان يقال لم يقل كذا لشمول الخلاف غير ما
يستلزم النقيض كالمباين والاعم ومن هنا قصد التفصيل لمزيد الايضاح ولذا
اورد لكل منها مثالا بان قال كان ادعى المعلل لا انسانية شيء يعني مثلا ان ادعى
المعلل بان قال هذا الشيء ليس بانسان واستدل عليها اي واستدل المعلل على تلك الدعوى مثلا
بان قال لا حساس ولا شيء من اللاحساس بانسان فعارضه السائل يعني ابطل السائل
مدعى المعلل باثبات انسانيته اي باثبات ما هو نقيض المدعى مثلا بان قال لانه
ناطق وكل ناطق انسان او ابطله باثبات ضاحكيته اي باثبات ما هو مساو
لنقيض المدعى مثلا بان قال لانه متعجب وكل متعجب ضاحك بالقوة او ابطله باثبات
انه زنجي اي باثبات ما هو اخص مطلقا من نقيض تلك الدعوى مثلا بان قال
لانه انسان من بلاد الحبشة وكل انسان من بلاد الحبشة زنجي فللسائل اي
ينبغي للسائل عند ارادة السائل المعارضة لما ادعاه المعلل واستدل عليه سواء
كانت تلك المعارضة معارضة في المدعى او معارضة في المقدمة وسواء كانت معارضة
بالمثل او معارضة بالقلب او معارضة بالغير وسواء كانت باثبات نقيض مدعى
المعلل او باثبات ما يساويه او باثبات ما هو اخص مطلقا منه ان يقول للمعلل
يعني ان يخاطب السائل المعلل بان قال دليلك هذا وان دل على ما ادعيت اي وان
دل على الحكم الذي ادعيت صحته بان يلزم منه عين ما ادعيت او ما يستلزمه من المساوي
له او الاخص مطلقا منه لكن عندي ما اي دليل ينفي اي الذي الدليل عندي ما
ادعيت لو قال ما ينفيه لكان انسب بغرضه يعني ينفيه بان ينتج نقيض ما
ادعيت او ما يستلزمه من المساوي له او الاخص مطلقا منه فظهر من هذا
ان السائل المعارض يسلم دليل المعلل بحسب الظاهر ويوين ما فهم من كلام محمد
السمرقندي ان حقيقة المعارضة ان يسلم السائل دليل المعلل لا بمعنى اعتقاد
ثبوته والا يلزم اعتقاد ثبوت مدلوله فتكون المعارضة تناقضا بمعنى عدم
التعارض التعرض له ويرد المدلول ويستدل على ما ينافيه فاعرف ودليل المعلل

مصدر

مصدر اضيف الى فاعله وذكر مفعوله منصوبا وهو المعارضة اي معارضة السائل
اما بمنع بعض مقدمات دليل السائل المعارض له وذلك المنع هو المناقضة او دفعه
اياها باثبات المعلل فساد دليله اي دليل السائل المعارض يعني يثبت به التخلف
او بالفساد المخصوص غير التخلف وهو اي الاثبات بالمذكور لا الدفع بالاثبات
المذكور فافهم النقض الاجمالي الحقيقي وسياتي تفصيل النقض الاجمالي في المقالة
الثالثة قال في الحاشية وهما لا ينفعان المعلل في المعارضة بالقلب اذ دليل المعارض
ح عين دليل المعلل ثم فلا ينفعه ح الا المعارضة على المعارضة على تقدير كونها
دافعة تامل انتهى يعني المناقضة والنقض الاجمالي لا ينفعان بل يضران المعلل
ان كانت معارضة بالقلب لان دليل المعارض ح عين دليل المعلل مادة وصورة
واما ان كانت معارضة بالمثل او معارضة بالغير فهما ينفعان فيهما اذ المغايرة
توجد بينهما ح مادة او صورة الا ان يقال ليس المراد من العينية في المعارضة
بالقلب اتحاد الدليلين مادة وصورة من جميع الوجوه كما هو المتبادر والا
لم يتصور التعارض بينهما بل اعتبار خصوص الصورة وبعض المادة وهو الحد الاوسط
في الاقيسة الاقترانية والجزء المتكرر بعينه نفيا واثباتا في الاقيسة الاستثنائية
فلا بد من تغاير بعض المادة كالحد الاكبر في الاقتراني والجزء المتكرر في الاستثنائي
فح ينفعان المعلل فيها ايضا ولعله اشار اليه بقوله تامل في وسط الحاشية وايضا
اشار بقوله على كونها متعلقة بالمدعى الى ان المعارضة مطلقا في مقابلة المعارضة
بالقلب لو كانت متعلقة بالدليل فلا ينفعه بل يضره ايضا تامل ان قلت يرجع
ابطال المدعى الى ابطال الدليل اذا كان الدليل عقليا يعني دليلا قطعيا لان المدعى
ح لازم الدليل وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم كما كان عدم ثبوت
الدليل مستلزما لعدم ثبوت الدعوى فعلى هذا ايضا لا تنفعه بل تضره قلت
الامر كما ذكرت في نفس الامر لكن هذا مبني على ما سبق من ان السائل المعارض لمدعى
المعلل يسلم دليل المعلل بحسب الظاهر فاعرف ولعله اشار الى هذا السؤال والجواب بقوله

تامل في اخر الحاشية او دفعا ابطالها باثبات المعلل الدعوى الخ ادعاها اولا وهو نقيض
ما ادعاه المعارض او ما يستلزمه بدليل اخر اي بدليل غير الدليل الاول الذي ينتج
نقيض ما ادعاه المعارض او ما يستلزمه وهو اي اثبات الدعوى بدليل اخر لا
الدفع بالاثبات المذكور فافهم المعارضة اي معارضة المعلل على معارضة السايل
وهذا عين الانتقال الى دليل اخر لكنه لا يفيد انقطاعا اذ الافادة لا تكون الا اذا
كان الدليل الاول مفيدا وها من جهة السايل وهنا دليل المعلل مسلم عنده في الظ
يعني غير مقدوح فيه من جهته بحسب الظ ولا يتصور للمعلل الانتقال الى دليل اخر بغير
هذا عند معارضة السايل مدعاه واما اذا عارض السايل على مقدمة دليله فيتصور
له الانتقال الى دليل اخر غير المعارضة على المعارضة وهو اقامة دليل اخر على اصل المدعى
وهذا يفيد انقطاعا واما اقامة دليل اخر على تلك المقدمة فهي معارضة على المعارضة
وان كانت معارضة السايل في اصل المدعى المعلل فللمعلل ح ان يدفع ايضا معارضة
السايل بتغيير مدعاه او بتحريره بحيث تندفع بها المعارضة بشرط ان يكون
مدعاه بعد التغيير او التحرير لازما لدليله الذي ساقه لاثباته والا فيكون كل
منهما سببا لورود المنع على تقريب دليله فيضره واما تغيير دليله او تحريره في
لا يفيده اذ لا تندفع بها المعارضة اذ المعارض لم يتعرض لدليله وان كانت معارضة
السايل في مقدمة دليل المعلل فللمعلل ح ان يدفع ايضا معارضة السايل بتغيير دليله
وتحريره بمعنى تغيير تلك المقدمة من دليله وتحريرها لا بمعنى تغيير دليل تلك
المقدمة وتحريره لان تلك المقدمة تكون ح بمنزلة اصل المدعى ودليلها بمنزلة
دليله واما تغيير اصل المدعى وتحريره فلا يفيده وذلك ظ وفي كون هذه المعارضة
اي معارضة المعلل على معارضة السايل دافعة لمعارضة السايل لما ادعاه المعلل و
استدل عليه بحث قال في الحاشية تقرير البحث ان الدليل الثاني للمعلل هنا
يعارضه دليل السايل المعارض كما يعارض دليله الاول وذلك ظ فلا فايدة
في اثبات الدعوى بدليل اخر عند معارضة السايل والجواب عنه ان يقال لا نم انه

لا فائدة

لا فائدة فيه اذ يجوز ان يكون الدليل الثاني للمعلل اقوى من دليل السايل المعارض
بوجه من الوجوه ولو سلم انه ليس باقوى منه فيجوز ان يكون لمجموع الدليلين اقوى
من دليل واحد كذا قاله ابو الفتح انتهى الظ ان هذا البحث معارضة تقديرية
لما في المتن من الدعوى الضمنية من ان اثبات المعلل ما ادعاه بدليل اخر عند
معارضة السايل فيه فائدة لان من عد المعارضة من وظائف المعلل عند
معارضة السايل يدعي هذه الدعوى ضمنا وايضا الظ ان هذا الجواب من قبيل
منع المدعى المدلل بسنده ثم بسند اخر على تقدير انتفاء السند الاول وذا ليس من
داب المناظرين الا ان يقال هذا مبني على ما افاده بعض الفضلاء من جواز منع المدعى
المدلل بلا تقدير ولا حذف كما قاله الاستاد فيما سبق نقلا عنه فاعرف وكل من
السندين اخص مطلقا من المنع هذا على تقدير كون المعارضة ابطالا للدعوى الضمنية
وهي الموجبة الكلية باثبات ما هو اخص مطلقا من نقيضه وهو السالبة
الكلية واما على تقدير المعارضة ابطالا لتلك الدعوى باثبات نقيضه وهو السالبة
الكلية فيكون كل من السندين اعم من وجه من المنع واراد بقوله بوجه من الوجوه مثلا
بان يكون الدليل الثاني للمعلل اظهر او بان يكون مسلما عند المعارض او بان يكون
اختلال دليل المعارض مستفادا منه بلا اخلال في تعرض المعارض عن المعارضة فليتامل
ثم ان المعارضة مطلقا تنقسم تلك المعارضة الى المعارضة في المدعى اي المعارضة المتعلقة
بالمدعى وهي اي المعارضة في المدعى ان يثبت من الافعال سبق ما فيه من المجاز المرسل
السايل المعارض خلاف مدعى المعلل ولخلاف اعم من النقيض ومما يساويه ومما هو اخص
مطلقا منه سبق مثال كل منها في المتن بعد اثبات المعلل متعلق بان يثبت مدعاه
مفعول الاثبات المضاف الى فاعله وهو اعم من يكون تحقيقا او تقديرا حتى يشمل المعارضة
التقديرية والى المعارضة في المقدمة هي القسم الثاني من قسمي المعارضة مطلقا قال في
الحاشية وتسمى هذه مناقضة على طريق المعارضة انتهى يعني بالنسبة الى تمام الدليل
لانها ترد على مقدمة معينة من تمام الدليل لا بالنسبة الى ذات تلك المقدمة لانها

معارضة حقيقية بالنسبة اليها والمراد من المناقضة الشبيهة لا المناقضة الحقيقية
لازما بالنسبة الى تمام الدليل معارضة حقيقية ايضا لكنها مشابهة بالمناقضة في كونه
المورد مقدمة في كل منهما ويؤيد ما قلنا تقييد المناقضة بقوله على طريق المعارضة
فلا يرد عليه ان المناقضة في عرفهم طلب الدليل على مقدمة الدليل كما عرفت فيما مر
فلا نجيبها لا فيما وجد فيه امران احدهما كون السوال مطالبة والاخرى كون المورد
مقدمة الدليل وفيما نحن فيه وان تحقق الثاني لكن لم يتحقق الاول لان السوال
هنا ابطال لا مطالبة فكيف يصح التسمية بالمناقضة بالنسبة الى تمام الدليل
وهي اي المعارضة في المقدمة ان يثبت ايضا من الافعال وفيه ما مر السائل
المعارض خلاف مقدمة دليل المعلل والخلاف ايضا اعم من النقيض ومما يستلزم
من المساوي له والاخص مطلقا منه ومثال الكل يعلم بالقياس الى ما سبق من الامثلة
بعد اثبات المعلل ايضا متعلق بالاثبات تلك المقدمة مفعول الاثبات المضاف
الى فاعله وهذا الاثبات ايضا اعم من ان يكون تحقيقيا او تقديريا ان قلت كل
من هذين التعريفين غير مانع لاعتباره اذ الخلاف يشمل غير ما يستلزم النقيض
كالاعم والمباين قلت يمكن دفعه بان يقال كل منهما مبني على مذهب من جوز التعريف
بالاعم او بان يقال ان الخلاف وان كان اعم مما ذكر من حيث اللغة لكن العرف
يخصصه بالنقيض وبما يستلزمه فاعرف ولقائل ان يقول لو قال هنا اثبات
السائل خلاف المقدمة المدللة وفيما سبق اثبات السائل خلاف المدعى المدلل لكان
اخصر لكن فيه فاعرف ولما اعتنى بشأن تقسيم كل من هذين القسمين الى الاقسام
الثلاثة بحيث ينبغي ان يورد في فصل مستقل اورده فيه فقال **فصل**
وكل منهما قال في الحاشية اي كل من المعارضة في المدعى والمعارضة في المقدمة انتهى
تنقسم الى ثلاثة اقسام احدها المعارضة بالقلب وثانيها المعارضة بالمثل وثالثها
المعارضة بالغير فتكون الاقسام ستة لان دليل السائل المعارض مطلقا ان كان
عين دليل المعلل مادة وصورة قال في الحاشية اقول فليس للمعللة الا المعارضة

على المعارضة

على المعارضة اذ ليس لو نقض دليل المعارض او منع بعض مقدماته ينقلب اعتراضه
عليه فاعرف انتهى ولقائل ان يقول ما الفائدة في تحرير هذه الحاشية بعد تحرير الحاشية
السابقة في قوله اما يمنع بعض مقدماته الى قوله او باثبات فساد دليله وهي قوله وهما
ينفعان الخ فاعرف سبق المراد من هذه العينية من انها عبارة عن الاتحاد في بعض
المادة وتمام الصورة لان تعدد المدعى يقتضي تعدد الدليل وذا ان يكون بين
الدليلين تغاير في الجملة كالحد الاكبر في الاقترانيات والجزء المتكرر في الاستثنائيات
واتحاد الدليلين في الصورة مثلا بان يكونا على هيئة شكل واحد من الاشكال الاربعة
سواء كانا حمليتين او شرطيتين ام مختلفتين فلا يجب ان يكونا من ضرب واحد
من شكل واحد كذا قال بعض الفضلاء لكن الحق كما لا يخفى الاتحاد في التقرير والمراد من صورة الدليل
كونه اقترانيا او استثنائيا بوضع المقدم او برفع التالي ومن اقترانيا ضربا اول
من الشكل الاول مثلا فافهم قال في الحاشية وحاصل هذه المعارضة ايضا ابطال
دليل المعلل لان الدليل الصحيح لا يقوم على النقيضين لاستحالة اجتماع النقيضين
ففيها معنى النقض واما في غير هاتين المعارضتين فلا يتعين فيها بطلان دليل المعلل
بل يعلم اجمالا ان احد الدليلين باطل اما دليل المعلل او دليل المعارض الا في القسم الاخير
من المعارضة بالغير تامل انتهى هذه تقرير النقض بشهادة خصوص الفساد وتفصيل
ذلك دليلك هذا يقوم على النقيضين والدليل الصحيح لا يقوم على النقيضين ينتج
من الشكل الثاني دليلك هذا ليس بصحيح ويصح ان يقرر النقض بشهادة التخلف
بان يقال دليلك هذا جار في نقيض مدعاك مع تخلف الحكم عنه وكل دليل شأنه
كذا ليس بصحيح في المعلل مجال لمنع الكبرى مستندا بان الدليل ظني وتخلف الحكم عنه غير مضر
اذ الدليل الظني غير ملزوم للمدعى وهذا المنع اذا كان تعليل المعلل في مقام يكفي فيه الظن
واما لو كان في مقام لا يكفي فيه الظن بل يطلب فيه اليقين فلا مجال لمنع الكبرى فافهم
والضمير المجرور في قوله فلا يتعين فيها راجع الى المعارضة التي كانت غير المعارضة
بالقلب سواء كانت المعارضة بالمثل او معارضة بالغير يعني فلا يتعين فيها بطلان

دليل المعلل كما لا يتعين بطلان دليل المعارض ولو سلم صحة دليل المعارض فلا يلزم منها بطلان دليل المعلل لاحتمال كون دليله ظنيا فلو اعترض السائل على الدليل بطريق النقض الاجمالي بشهادة تخلف الحكم عنه في مقام المعارضة بالمثل والمعارضة بالغير فللمعلل ان يمنع التخلف مستندا بانه لم لا يجوز ان يكون دليل المعارض باطلا وان يمنع الكبرى مستندا بان دليلي ظني والتخلف عنه مضر لو كان المقام ظنيا فافهم والمراد من القسم الاخير هو المعارضة بدليل يوافق دليل المعلل مادة ويغايره صورة ففي مثل هذه المعارضة يكون دليل المعارض عين دليل المعلل مادة فح يتعين دليل المعلل فيجوز ان يعترض السائل على دليل المعلل بطريق النقض الاجمالي باحداث هذين فان قلت كيف يتعين بطلان دليل المعلل مع مغايرة الصورة قلت لا فرق بين صورة وصورة بعد ان كانتا صحيحتين وانما الاعتبار في المادة فلا يصح رد الاقتراني الى الاستثنائي الى الاقتراني مع انهما صحيحتان في موارد الاستعمال ولعله الى هذا اشار بقوله تامل في اخر الحاشية كما اي كالمعارضة التي وقعت في المغالطات جميع المغالطة فهي قياس فاسد اما من جهة الصورة او من جهة المادة والاول بان لم يشتمل على شرائط الانتاج والثاني بان كان بعض مقدماته او كلها كاذبة شبيهة بالصادقة العامة الورود على جميع الاشياء من المطالب التصديقية النظرية تسمى تلك المعارضة اي المعارضة بدليل هو عين دليل المعلل مادة وصورة او المعارضة التي وقعت في المغالطات العامة الورود قلبا و معارضة على سبيل القلب لقلب السائل دليل المعلل عليه بانه لم يقم على نقيض ما ادعاه او على ما يستلزمه دليل المعارض بما يفيد تقريرا او تغييرا لا تبديلا ولا تغييرا الا يقدح في كونه معارضة قلبا كذا في التلويح قال ابو الفتح في حاشيته على الحنفية المغالطات العامة الورود على جميع الاشياء من المطالب التصديقية النظرية اي المغالطات العامة الورود الادلة جمع دليل وهو في عرف المنطقيين ما تركب من قضيتين للتأدي الى مجهول نظري كذا ذكره الشارح للحنفية الخ يمكن ان يستدل بصيغة المجهول بها اي بتلك الادلة على جميع الاشياء اي جميع المطالب من التصديقات

النظرية حتى النقيضين اي حتى يمكن ان يستدل بها على كل من النقيضين اللذين من قبيل التصديقات لان النقيضين لو كانا من قبيل التصورات لا يستدل عليهما اذ التصورات لا تكون مكتسبة من التصديقات بل من التصورات مثلها كما لا تكون التصديقات مكتسبة من التصورات بل من التصديقات مثلها وبالجملة لم يتحقق اكتساب التصورات من التصديقات واكتساب التصديقات من التصورات وايضا لم يقع على امتناع كل منهما برهان قطعي مثال المغالطة العامة الورود ومثل ان يقال اي مثل قول المعلل الشيء الذي يكون وجوده وعدمه كالانسان الاخص مطلقا من الحيوان مستلزما للمط في الجملة كالحيوان الاعم مطلقا من الانسان يعني يكون كل واحد منهما مستلزما للمط والا فلا بد ان يقال مستلزمين للمط مثلا لو قال المعلل الحيوان واقع واثبته بان قال لان الانسان الذي يستلزم وجوده وعدمه له اما موجود او معدوم اي غير موجود فهذا الحصر عقلي فلا يجوز العقل ان يكون الانسان شيئا غيرهما واياما كان اي اياما كان الانسان من الموجود او المعدوم يلزم ثبوت المط اي يلزم وقوع الحيوان اما اذا كان موجودا فلان وقوع الاخص مطلقا من الشيء يستلزم وقوع ذلك الشيء واما اذا كان معدوما فيلزم وقوع ذلك الشيء في الجملة تحقيقا لمعنى العموم والا فلا يكون ذلك الشيء المفروض عموم وهو الحيوان اعم من الانسان بل يكون مساويا له وهو خلاف المفروض وبالجملة هذا قياس استثنائي تقريره كلما كان وجود الشيء الذي يستلزم وجوده وعدمه المط او عدمه ثابتا يثبت المط لكن احدهما ثابت البتة فظهر من هذا قوله واياما كان يلزم ثبوت المط اشارة الى الملازمة وما قبله اشارة الى مقدمة استثنائية فيقول السائل المعارض هذا الدليل وان دل على ثبوت ما ادعيت لكنه ايضا يدل على نقيضه لان الشيء الذي وجوده وعدمه مستلزمين لنقيض ما ادعيت وهو اللاحيوان كالشجر الاخص مطلقا من نقيض ما ادعيت هنا مثلا اما موجود او معدوم واياما كان يلزم ثبوت المط وهو نقيض ما ادعيت وجه استلزام كل منهما ظهر لك مما سبق فح يكون دليل المعارض مثل دليل المعلل مادة وصورة فتكون هذه المعارضة معارضة بالقلب وقال في الحاشية ويجاب عنه بانا نختار

انه معدوم ولانم ثبوت المط لانا نختار انه معدوم ذاته وصفته التي هي تستلزم عدم
انه معدوم ولانم ثبوت المط لانا نختار انه معدوم ذاته و صفته التي هي يستلزم عدم
المط انتهى يعني ويجاب عن المعارضة على سبيل القلب بدليل مسمى بمغالطة عامة
الورود فتذكير الضمير باعتبار الاعتراض المذكور مثلا ولعل هذا الجواب منع للملازمة
بسند اخص ويجوز ان يقال في مقام السند لانا نختار انه معدوم صفته التي هي
تستلزم عدم المط ولا دليل على انتفاء الذات مع الصفة وعلى استحالة انتفاء الصفة
فقط وانتفاء دليل الاستحالة هنا يكفي للمجيب ولا يلزم له دليل على عدم الاستحالة لانه
مانع اقول فاذا استدل به اي بالدليل المسمى بالمغالطة العامة الورود الفلسفي على قدم
العالم بان قال كلما كان وجود الشيء الذي تستلزم وجوده وعدم ثابتا يثبت المط
لكن احدهما ثابت البتة فتعارضه اي نعارض الفلسفي بالاستدلال به اي بالدليل
المذكور على حدوثه اي على حدوث العالم وهو مساو لنقيض مطلوب الفلسفي بان
نقول له دليلك وايّ دل على قدمه كما ادعيت لكن عندي ما ينفيه وهو قولنا
كلما كان وجود الشيء الذي تستلزم عدمه وجوده المط كحدوث السماء مثلا الذي هو
اخص مطلقا من المط او عدم ثابت يتحقق المط لكن احدهما ثابت البتة وان كان
دليل المعارض غيره اي غير دليل المعلل مادة وكان عينه صورة يعني ان كان دليلها
متحدين في الصورة ومتغايرين في المادة تسمى تلك المعارضة معارضة بالمثل
لكون دليل المعارض مماثلا لدليل المعلل في الصورة وهي علة مصححة يكفي في وجه
التسمية ولا يلزم ان يكون موجبة ولا مرجحة فلا يرد عليه بان يقال كما كان دليل
للمعارض مماثلا لدليل المعلل في الصورة كان مغايرا له في المادة فلم اعتبر الاول
دون الثاني في وجه التسمية حيث سميت معارضة بالمثل ولم يسم معارضة بالغير
ويجوز ان تكون العلة مرجحة بان يقال ان للصورة رجحانا على المادة اذ الصورة
ما يكون الشيء معها بالفعل والمادة ما يكون الشيء معها بالقوة مثال المعارضة بالمثل
كان يقول الفلسفي يعني اذا ادعى الفلسفي قدم العالم بان قال العالم قديم واثبته
بقوله لانه اثر القديم صغرى وكلما هو اثر القديم فهو قديم كبرى ينتج من اول الاول

الفرد الاول من الشكل الاول

العالم

ای بانه حادث نحم

العالم قديم فنعارضه اي فنعارض الفلسفي معارضة بالمثل بان نقول له دليلك وايّ
دل على ما ادعيت لكن عندنا ما ينفيه وهو قولنا لانه متغير صغرى وكل متغير
حادث كبرى ينتج من اول الاول العالم حادث وهو ما يساوي لما هو اخص مطلقا
من نقيض ما ادعاه الفلسفي واتحاد الدليلين في الصورة وتغايرهما في المادة
ظاهر وان كان دليل المعارض غيره اي غير دليل المعلل صورة تسمى اي تلك المعارضة
معارضة بالغير لكون دليل المعارض مغايرا لدليل المعلل في الصورة وهي ايضا علة
مصححة فلا يرد عليه المناقشة ايضا بهذا كون دليل المعارض مماثلا لدليل المعلل
في المادة وايضا يجوز ان تكون مرجحة على هذا التقدير واما على تقدير كون دليل
المعارض مغايرا لدليل المعلل في المادة ايضا فلا ورود عليه حتى يحتاج في دفعه
الى ان يقال ان العلة للمصححة لا موجبة سواء كان دليل المعارض الذي يغاير
صورته صورة دليل المعلل غيره اي غير دليل المعلل مادة ايضا اي كما كان غيره
صورة مثال هذا القسم كما اذا عارضنا الفلسفي في الصورة المذكورة اي في مقام ادعى
فيه قدم العالم واثبته بقوله لانه اثر القديم وكل ما هو اثر للقديم فهو قديم بان العالم
حادث اي بان ندعي حدوث العالم مستدلين عليه بقولنا لانه اثر المختار صغرى وكل
ولا شيء من القديم باثر المختار كبرى ينتج من اول الثاني لا شيء من العالم بقديم وهي
اخص مطلقا من نقيض ما ادعاه الفلسفي موجبة كلية ونقيضها سالبة جزئية
والسالبة الكلية اخص مطلقا من السالبة الجزئية وهذه السالبة الكلية مستلزمة
لما ادعينا من الموجبة الكلية فلا يرد المنع على التقريب وتغاير الدليلين في الصورة
والمادة ظ او كان عطف على كان الذي في حيز سواء يعني او كان دليل المعارض
الذي كانت صورته مغايرة لصورة دليل المعلل عينه اي عين دليل المعلل مادة
وهو القسم الثاني من المعارضة وهذا اي كون هذا القسم من قبيل المعارضة بالغير
صرح به اي بهذا الكون الفاضل عصام الدين في شرح الاداب العضدي اي في شرح
الرسالة المنسوبة الى الفاضل العضد في علم الآداب ولعل المراد من هذا تاييد لما قبله

لوروده السوال على وجه تسمية هذا القسم معارضة بالغير كما اشرنا اليه فيما سبق مدفوعا
بتحرير المراد عنه ومثاله اي مثال هذا القسم من المعارضة بالغير ان يستدل اي يحصل
بان يستدل المعلل على ما ادعاه وهو ثبوت الحيوان مثلا بمغالطة عامة الورود
مثلا بان قال كلما كان وجود الشيء الذي يستلزم وجوده وعدمه المط كما لا انس مثلا
او عدمه ثابتا يثبت المط لكن احدهما ثابت البتة فيعارض السائل اي فبان يعارض
السائل المعلل بايراد تلك المغالطة اي المغالطة العامة الورود على نقيض مدعى المعلل
وهو اللاحيوان بصورة اخرى اي بمغالطة عامة الورود ملتبسة بصورة اخرى غير
ما اختاره اي غير الصورة التي اختارها المعلل وهي صورة الاقتراني والصورة التي
اختارها السائل صورة الاستثنائي وذكر بان يقال اللاحيوان لازم لوجود الانس
وعدمه وكل شيء شانه كذا فهو ثابت فافهم ولما فرغ من المقالة الثانية اراد ان
يشرع في المقالة الثالثة فقال **المقالة الثالثة** في بيان النقض وما يتعلق
والاحتمالات من الجانبين معلومة مما سبق وقد يقيد النقض بالاجمالي اي بقيد الاجمالي
يعني تارة يسمى نقضا وتارة نقضا اجماليا ولا يراد بلفظ النقض المناقضة سواء
كان مجردا عن قيد الاجمالي او مقارنا به الا اذا قيد بقيد التفصيلي فح يراد به المناقضة
فافهم قال في الحاشية ومعنى كونه اجماليا ان بطلان مقدمة من مقدماته فلما لم يذكر
بطلان تلك المقدمة كان ابطال الدليل اجماليا انتهى وبالجملة النقض الاجمالي ابطال
نفس الدليل باحداث شاهد وذا اذا علم فساد مقدمة معينة من مقدمات الدليل
او فساد كل واحد منها على التعيين او فساد المجموع من حيث المجموع من غير تسليم
بفساد شيء منها على التعيين ويمكن ان يوجد في كل منها ما فاد الاسناد في هذه الحاشية
فظهر من هذا ان المراد مما لم يذكر السائل المناقض من بطلان تلك المقدمة اعم من ان
يكون معلوما له او غير معلوم فافهم ومعناه اي معنى النقض او معنى النقض الاجمالي
ان يدعي السائل اي ادعاء السائل بطلان دليل المعلل اي دليل كان حال كون
السائل مستدلا على تلك الدعوى اما بشاهد التخلف او بشاهد استلزام خصوص

الفساد

اشار الى الاول بقوله بانه اي بطريق ان يقول لخ اشار بقوله جار اي بطريق ان يقول
للمعلل ان الدليل الذي ذكرته جار بعينه او بتمامه او بخلاصته او مطلقا ومعنى
الجريان بعينه ان لا يتفاوت الدليلان الا باعتبار المحكوم في الصغرى كما في
الاقيسة الاقترانية وباعتبار المحكوم عليه في الجزئين المتكررين كما في الاقيسة
الاستثنائية اذا كان المقدم والتالي مشتركين في الموضوع وباعتبار بعض صفات
محمول الاستثنائية كما في الاقيسة الاستثنائية اذا لم يشتركا في الموضوع كذا في التقرير
في مدعى اخر اي غير مدعاك هي المقدمة الاولى مع تخلف ذلك المدعى عنه يعني ذلك
المدعى متخلف عما ذكرت من الدليل فهي المقدمة الثانية وهاتان المقدمتان صغرى
شاهد التخلف فتكون الصغرى مشتملة على المقدمتين وكل دليل هذا شانه يعني
وكل دليل جار بعينه في التخلف فباطل اي فهو باطل وهذه هي الكبرى لشاهد
التخلف فينتج بطلان دليل المعلل وهو المط لان الدليل الصحيح هذا دليل
الكبرى لا يتخلف عنه المدعى وهذه المقدمة صغرى وكبراه مطوية وهي قولنا كل
ما لا يتخلف عن المدعى بدليل شانه هذا فينتج من الاول ما يساوي الكبرى فيكون
الدليل مثبتا للكبرى ولكون صغرى هذا الدليل نظرية اثبتها بقوله لان المدعى
لازم له اي للدليل الصحيح والحال ان بطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم
هذه المقدمة صغرى والكبرى مطوية هي قولنا وكل شيء شانه كذا لا يتخلف عن
الدليل الصحيح فينتج من الاول المدعى لا يتخلف عن الدليل الصحيح فيلزم له
الدليل الصحيح لا يتخلف عن المدعى وهو عين الصغرى مثال النقض الاجمالي بشاهد
التخلف كان قلنا اي كقولنا للفلسفي المستدل على قدم العالم وهو مضمون دعوى
الحكيم الفلسفي لانه ادعى بان قال العالم قديم واستدل عليه بانه اي بطريق ان يقول مثلا
العالم اثر القديم وكل ما هو اثر القديم فهو قديم فينتج العالم قديم وهو مطلوب الفلسفي
انه وهو مقول القول يعني ان دليل الفلسفي جار في الحوادث جمع الحادث او الحادثة
اليومية اي المنسوبة الى اليوم من قبيل نسبة الظرف الى المظروف اي ينتج قدم الحوادث

اليومية حيث يقال الحوادث اليومية اثر القديم وكل ماهو اثر القديم فهو قديم فينتج الحوادث
اليومية قديمة مع انها مع ان الحوادث اليومية حادثة بالبداهة يعني حدوثها معلوم
لنا بالمشاهدة قال في الحاشية فدليل المعلل هنا باطل لبطلان كبراه المطوية وهي ان كل
ماهو اثر القديم قديم انتهى يعني اذا كان الامر كذلك فدليل الفلسفي على قدم العالم
بهذا الطريق ليس بجميع مقدماته صحيحا بل في بعض مقدماته خلل وذكر البعض ههنا
الكبرى المطوية ولا يجاب عن هذا النقض اي عن النقض الاجمالي بشاهد التخلف لدليل
المعلل مطلقا سواء كان فلسفيا او غيره بمنع الكبرى الا اذا كان دليل المعلل ظنيا
يعني في مقام يكفي فيه الظن فح لا يضره التخلف كما سبق واما اذا كان دليل المعلل عقليا
قطعيا فلم يجعل عدم المانع جزء للعلة او شرطا لها بل خصص تاثير العلة ببعض صور
وجودها المانع عن تاثيرها في بعض اخر كما ذهب اليه البعض من الحنفية في القياس الفطري
فيجوز للمعلل ح منع الكبرى ايضا بسند اخر وهو وجود المانع كما قال صاحب التلويح
ان الحكم قد يتخلف عن العقلية كالاحراق بالنار عن الخشب الملطخ بالطلق المحلول
انتهى الطلق المحلول ضرب من الادوية يمنع الحطب عن الاحراق بالنار كذا قيل
واما اذا جعل عدم المانع جزء للعلة او شرطا لها كما ذهب اليه جمهور الحنفية في القياس
الفطري فلا يجوز للمعلل منع الكبرى بهذا السند بل يجوز له ان يمنع به الجريان بل يجاب
عنه بمنع الصغرى ولما كانت الصغرى اي صغرى شاهد التخلف مشتملة على مقدمتين
قال في الحاشية وهذا مسامحة لان المقدمة الثانية كبرى ينتج مع الاولى ان دليل المعلل
جار في التخلف فيضم اليه الكبرى القائلة بان كل دليل جار في التخلف فهو باطل فلما حذف
الصغرى واقيم دليلها مقامها سومح وقيل ان الصغرى مشتملة على مقدمتين وكذا
الكلام في النقض باستلزام المحال فاعرف انتهى يعني بحذف الصغرى الحذف من حيث
الصورة لا مطلقا فلا يرد عليه ان كلا من موضوع الصغرى ومحمولها مذكور في
المقدمتين فكيف يصح القول بحذف الصغرى ولعل المراد من الصغرى المشتملة على
المقدمتين المقدمتان المذكورتان لانه لما كانت المقدمتان قائمتين مقام الصغرى

اطلق

اطلق عليها الصغرى مسامحة فان قلت الصغرى لما كانت مشتملة على المقدمتين فكيف
يصح ان تكون عبارة عن المقدمتين مع ان المغايرة لازمة بين المشتمل والمشتمل عليه
لان اشتمال الشيء على نفسه غير صحيح قلت المشتمل كل والمشتمل عليه كل واحد منهما فح
لا يكون المشتمل عين المشتمل عليه ولعل لهذا اشار بقوله في اخر الحاشية فاعرف وكذا
الكلام في النقض باستلزام المحال يعني كما كان اطلاق الصغرى على المقدمتين بناء
على اشتمالها عليهما مسامحة في النقض بشاهد التخلف يكون ذلك الاطلاق عليهما ايضا
مسامحة في النقض بشاهد التخلف خصوص الفساد فان قلت كون ما ذكر في مقام
الصغرى في ان هذا الثاني مقدمتين ظاهر فكذا اشتمالها عليهما فيكون الاطلاق
المبني على الظاهر ظاهرا واما كون ما ذكر في مقام الصغرى في شاهد التخلف مقدمتين فهو
غير ظاهر فكذا الاشتمال فيكون الاطلاق المبني على غير الظاهر غير ظاهر فعلى هذا ينبغي ان
يعكس التشبيه يعني ينبغي ان يجعل الاول مشبها والثاني مشبها به قلت التشبيه
بعد بيان المقدمتين في الاول فح لا فرق بينهما في الظهور ويحتمل ان يكون قوله
فاعرف في اخر الحاشية اشارة اليه ويحتمل ان يكون اشارة الى ان هذا التشبيه على احد
احتمالي التقرير والنقض باستلزام المحال سياتي منه في حاشية التقرير الذي ليس من
هذا القبيل بمنع الجريان اي بمنع جريان الدليل في المادة المذكورة وهو مضمون المقدمة
الاولى تارة اي في بعض المحل وبمنع التخلف اي تخلف حكم المدعى عن الدليل المذكور
وهو مضمون المقدمة الثانية اخرى اي تارة اخرى ومنع كل منهما منع للصغرى فافهم
واشار الى ان هذا الثاني بقوله وقد يستدل الناقض اي وقد يستدل السائل الذي
ادعى بطلان دليل المعلل على بطلان دليل المعلل بانه اي بطريق ان يقول مثلا
ان دليلك هذا مستلزم الدور لا بشرط شيء او التسلسل اي هو مستلزم التسلسل لا بشرط
شيء وهذه المقدمة هي المقدمة الاولى من المقدمتين القائمتين مقام الصغرى وهو اي
الدور والتسلسل محال سيتحقق وجه استحالة كل منهما فيما سبق في باب التعريف وهذه المقدمة
هي المقدمة الثانية منهما ويطلق عليها الصغرى مسامحة كما سبق ولو قال وبانه مستلزم

للدور الخ عاطفا على قوله بانه جار في مدعا اخر لكان اخصر الا ان يقال هنا اختار التفصيل
لئلا يتوهم عطفه على قوله بل يمنع الصغرى مع قطع النظر عن اخر البحث فاعرف وكلما
اي وكل دليل يستلزم المحال مطلقا فهو محال فينتج ان هذا الدليل الخ وقس عليه
سند لا النقض على بطلان دليل المعلل باستلزام لامر فاسد غير ما ذكر هنا كاجتماع
النقيضين وارتفاعهما وسلب الشيء عن نفسه وغير ذلك من المفاسد اذ التقرير المذكور
يجري في كل منها قال في الحاشية وهنا تقرير اخر وهو ان يقال انه مستلزم للدور او
التسلسل وكلما هو مستلزم فهو مح فح يرد المجيب في الصغرى ويقول ان اردت انه
مستلزم للدور الخ او التسلسل الخ فلا نم الصغرى وان اردت المطلق فلا نم الكبرى
انتهى وايضا هذا التقرير يجري في كل ما بقي من المفاسد لكن الجواب بالترديد
في الصغرى لا يجري في كل منها بل يجري في ارتفاع النقيضين لان بعضه جايز كارتفاع
النقيضين العدوليين من المعدوم بناء على مذهب من فسر النقيضين بالمفهومين
المتنافيين لذاتهما اما في التحقق والانتفاء كما في القضايا او في المفهوم كما في
المفردات ويجري ايضا في سلب الشيء عن نفسه لانه ايضا جائز اذا كان الشيء ممتنعا
ولا يجري في اجتماع النقيضين لانه مح على الاطلاق واعلم ان الصغرى في
هذا التقرير ليست مشتملة على المقدمتين كما اشتملت في التقرير الاول ولا مجال
لمنع المعلل الكبرى وهي كلما يستلزم الخ فهو مح يعني لا يجوز منع المعلل الكبرى
سواء كان دليله نقليا او عقليا وسواء كان ظنيا او قطعيا لانها مقدمة
بديهية فيكون منعها مكابرة فافهم هنا اي في مقام النقض بشهادة خصوص
الفساد بهذا التقرير ايضا اي كما لا مجال لمنع الكبرى في مقام النقض بشهادة التخلف
فاعرف بل يمنع المعلل الاستلزام اي استلزام الدليل الدور او التسلسل مثلا وهو مضمون
المقدمة الاولى وقد يمنع المعلل الاستحالة اي كون الدور او التسلسل محالا على الاطلاق
وهو مضمون المقدمة الثانية لان بعض الدور كالدور المعي وبعض التسلسل كالتسلسل
في الامور الاعتبارية فاعرف غير محال وهذا تصوير للمنع بناء على ما قاله فيما سبق

في الحاشية

في الحاشية وتفصيل هذا البحث سبق منا في باب التعريف وقد يجاب عن النقض اي
قد يجيب المعلل عن النقض الاجمالي باحداث هذين المذكورين باثبات المدعى الذي
نقض دليله باحداث هذين بدليل اخر يعني بدليل يغاير الدليل الاول بحيث
يكون ما تضمنه الثاني من الحد الاوسط او الجزء المتكرر غير لازم تحققه عند تحقق
ما تضمنه الاول وذا بان يكون بينهما تباين او عموم من وجه او يكون ما تضمنه
الثاني اخص مطلقا مما تضمنه الاول ويسمى هذا انتقالا الى دليل اخر يجوزه
في مقام المناظرة كون غرض المعلل اظهار الصواب وهذا اي اثبات المدعى
بدليل اخر او الجواب عن النقض به افحام من وجه اذا عجز عن دفع الاعتراض
على الاول واما اذا لم يعجز عنه بل كان انتقاله لايراد دليل اظهر لا يشتبه على
السامعين فهو ليس بافحام اصلا كالمحاجة للخليل عليه السلم مع نمرود وانما قال
افحام من وجه لانه لم يقع العجز من جميع الوجوه بل العجز بالنسبة الى دفع
الاعتراض على الاول لا بالنسبة الى بيان ما هو مناسب للمقام نعم لو انتقل
في معرض الاستدلال الى ما هو غير مناسب للمقام اصلا مع عجزه عن دفع الاعتراض
على الدليل الاول فهو افحام من كل وجه وايضا قد يجاب عنه بتغيير الدليل
بحيث يكون ما تضمنه الثاني من الحد الاوسط والجزء المتكرر لازما تحققه عند
تحقق ما تضمنه الاول وذا بان يكون بينهما مساوات او بان يكون ما تضمنه
الثاني اعم مطلقا مما تضمنه الاول ويسمى هذا تغيير الدليل لا الانتقال الى
دليل اخر فظهر الفرق بينهما هكذا فرق الاستاد بينهما في التقرير لكن الجواب
بتغيير الدليل في دفع النقض بشاهد التخلف غير ظاهر لان ما يجري فيه
احد المتساويين يجري فيه الاخر وما يجري فيه الخاص يجري فيه العام فلا يكون
الفائدة في التغيير فافهم واما في دفع النقض بشاهد استلزام خصوص الفساد
فقد يكون ظاهرا لانه يجوز ان يستلزم الملزوم الخاص الفساد دون الملزوم العام
وقد يجاب عنه بالنقض ومعنى النقض ابطال شاهد النقض باحداث هذين

فهيهنا احتمالات اربع بعضها ظاهرة الجوابية وبعضها غير ظاهر بل غير صحيح فيها
فتامل حتى يحصل لك التمييز بين صحيحها وسقيمها وقد يجاب عنه بالمعارضة
ومعنى هذه المعارضة اثبات صحة الدليل المنقوض وذلك الاثبات مبني على ما قاله
ابو الفتح من البحث فيما سيأتي في الخاتمة اه ثم ثم والا فلا وقد يجاب عنه بتحرير
المراد من الدليل او من المدعى او من المادة لكن الاولى ان يجعل هذه التحريرات
سانيد للمنع السابق ولما كان المعارضة والنقض عبارة عن دعوى البطلان
بدليل فاشار الى جواب هذا السوال المقدر بقوله واعلم ان المعارض على دعوى
المعلل او على دليله او على مقدمة دليله والناقض دليل المعلل فقط اذا لم يذكر
اي المعارض والناقض دليلا يثبت دعوى البطلان اذا كانت نظرية وتنبيها
يتنبهها اذا كانت بديهية خفية فلا يسمع اي فلا يقبل دعواهما اي دعوى المعارض
والناقض البطلان اي بطلان دعوى المعلل او دليله او مقدمة دليله في الاول
وبطلان دليل المعارض فقط في الثاني لان دعوى البطلان بلا دليل مكابرة
غير مسموعة فان قلت يجوز ان يكون دعوى البطلان من اجلى البديهيات
فح تسمع تلك الدعوى بلا دليل فلا تكون مكابرة فكيف يصح هذا البيان على الاطلاق
قلت يمكن دفعه بان يقال بداهة العقل داخلة في الدليل او يقال هذا البيان فيما
اذا لم يكن دعوى البطلان من اجلى البديهيات لكن ترك الاستثناء هنا للندرة
فاعرف ولقصد الاختصار اخر الجواب للسوال المتعلق بالمعارضة وجمع بينه
وبين الجواب للسوال المتعلق بالنقض ويسمى دليل النقض الاجمالي سواء
كان ذلك الدليل دليل التخلف او دليل خصوص الفساد شاهدا والمراد منه
هنا ما يدل على فساد الدليل من حيث انه دال على فساد الدليل فهو شامل لكل
من القسمين لان كلا منهما دال على الفساد اذ الفساد يشمل التخلف وغيره
من المفاسد لا ما يدل على الفساد لانه يشمل السند المساوي والاخص مطلقا
كما يشمل دليل النقض وبالجملة مطلق ان هذا في عرفهم على كل من المعنيين

المذكورين

المذكورين والاول اخص من الثاني والمراد هنا هو الاول لا الثاني ان قلت
الظاهر ان هذا السوال هو الاستفسار لا المناظرة اليس للسائل يعني اليس للمعترض
على المعلل في مقام يستدل فيه المعلل على ما ادعاه منع مجموع الدليل ظاهره يشمل
الاحتمالات الثلثة كما سياتي في الخاتمة طلب الدليل عليه اي على مجموع الدليل بيانه
في فصل الغصب يعني عن السوال وجوابه ومع هذا وجه تخصيص ذكر السوال
بهذه المقالة ليس بظاهر نعم المناسب لما ذكر في المقالة الاولى في كونه مطالبة
فافهم قلت يعني ليس له منع مجموع الدليل بمعنى طلب الدليل عليه لا لانه اي منع
مجموع الدليل بالمعنى المذكور تكليف اي تكليف السائل المعلل بما اي بشيء لا يطاق
اي لا يحتمل اليه يعني تكليف بما لا يكون في وسع المعلل وهذه المقدمة صغرى و
الكبرى مطوية ودليل الصغرى لو لم يكن هذا تكليفا بما لا يطاق يمكن اثبات
الدليل على مجموع الدليل لكن الدليل ليس يمكن اثباته عليه لان الدليل الواحد
مطلقا لا ينتج الا مقدمة واحدة حملية كانت او شرطية وكل شيء شانه كذا ليس
يمكن اثباته عليه فظهر ان الدليل المذكور في المتن للمقدمة الاستثنائية من
مقدمتي القياس الاستثنائي المطوي ويحتمل ان يكون دليلا للصغرى المذكورة
في المتن فح دليل كبرى هذا الدليل مطوي فاعرف وههنا بحث في كون هذا المنع تكليفا
بما لا يطاق بحث قال في الخاتمة وهو ان يستفسر عن السائل ح ان مراده هل
هو منع مقدمة من مقدماته او منع كل كل منها او منع مجموع الدليل من حيث المجموع
فعلى الاول يستدل المعلل على واحد من مقدماته فان سكت السائل فذلك
وان قال مرادي المقدمة الاخرى يستدل عليها ايضا وعلى الثاني يستدل على
كل واحد منها وعلى الثالث يستدل على كل واحد منها ثم يستدل بثبوت كل واحد
منها على ثبوت المجموع من حيث المجموع وهذا خلاصة ما قاله ابو الفتح وتقرير الثالث
ان هذا دليل يثبت هو مقدماته وكل دليل شانه هذا فثابت ومعنى قولنا من
حيث المجموع اعتبار الدليل شيئا واحدا وحدة اعتبارية انتهى ولعل هذا البحث

على كل من الاحتمالات الثلث المنع مع السند الكبرى دليل المقدمة الاستثنائية
على الاحتمال الاول او الكبرى دليل الصغرى على الاحتمال الثاني واعلم
ان النقض الاجمالي منقسم الى قسمين احدهما هو النقض المشهور والاخر هو
المسمى بالنقض المذكور لان النقض بشاهد التخلف لا يخلو من ان يترك فيه
بعض اوصاف دليل المعلل بعد تغيير ما لا بد منه اولا والثاني هو النقض المشهور
والاول لا يخلو من ان يكون للمتروك فيه مدخل في العلية وهو النقض الفاسد
اولا وهو النقض الصحيح وكل منهما هو النقض المسمى ايضا بالنقض المكسور كما هو
الظاهر من بعض رسايل هذا الفن وظاهر تقرير الشارح في هذه الرسالة برجحه
لكن البعض الاخر جعل النقض الذي هو باجراء ملخص دليل المعلل وزبدته مقابلا
للنقض المكسور وظاهر هذا الجعل يستدعي ان يكون النقض المكسور مخصوصا
بالنقض الفاسد فافهم ولما كان للنقض المكسور حكم مختص به اعتنى بشانه
حيث اورده في فصل مستقل فقال **فصل** اعلم ان الناقض دليل المعلل
بشاهد التخلف ولا يبعد ان يكون اعم منه قد يترك اي الناقض المذكور بعد تغييره
دليل المعلل بما لا بد منه والا لكان جميع النقض مكسورة اذ التغيير في الجملة
لا بد في كل نقض اجمالي كما قلنا فيما سبق ضرورة ان تعدد المدعى يستلزم تعدد
الدليل بعض اوصاف دليل المعلل يعني يترك بعض خصوصيات الحد الاوسط
في القياس الاقتراني ويترك بعض خصوصيات محمول الجزء المتكرر في القياس الاستثنائي
اذا كان المقدم والتالي مشتركين في الموضوع اما الحد الاكبر في الاقتراني ومحمول
الجزء الغير المتكرر في صورة الاشتراك فلا بد ان يتفاوتا في المدعى ومادة التخلف
لا في ذاتيهما ولا في بعض صفاتهما كما في التقرير لكن فيه فاعرف سواء كان
لذلك البعض المتروك مدخل في العلية اولا وسواء كان تركه اياه على زعم انه
ليس بمدار الاستدلال اولا فيدخل فيه النقض الصحيح الذي يأتي الناقض فيه
بما هو ملخص دليل المعلل وزبدته ولا يبعد ان يخصص بما عداه عند اجرائه اي

عند

اي عند اجراء الناقض دليل المعلل في مدعى اخر يعني في مدعى غير مدعى المعلل فيسمى
ذلك اي فيسمى النقض الاجمالي بشاهد التخلف الذي ترك الناقض فيه بعض اوصاف
دليل المعلل نقضا مكسورا لوقوع الكسر فيه بالنسبة الى النقض المشهور واذا
نقض السايل دليل المعلل بالنقض المكسور فللمعلل ح اي حين اذ نقض على دليله
بهذا النقض منع الجريان يعني منع جريان دليله في مدعى اخر حال كون ذلك المعلل
مستندا بان الوصف المتروك اي بان قال ان للوصف المتروك مدخلا
في العلية وهذا السند مساو للمنع فاعرف وقد يبطل من الافعال السايل ذات
هذا السند اي السند الذي مضمونه مدخلية الوصف المتروك في العلية باثبات انه
لا مدخل لذلك الوصف في العلية يعني باثبات عدم مدخلية الوصف المتروك في
العلية وهي مضمون نقيض ذلك السند وذلك الاثبات مثلا بان قال الوصف
المتروك ليس من اجزاء العلة وكل شيء شانه كذا فليس له مدخل في العلية ثم اثبت
الصغرى بالاصلح دليلا لها مثاله اي مثال النقض المكسور مثلا لو قال الامام الشافعي
عليه [illegible] او الشخص ممن يتبعه لا يصح بيع الغايب لفظ البيع من الاضداد كلفظ
الشراء يعني كل منهما مشترك بين الاخراج عن الملك والادخال فيه لكن الاول
يقع في الغالب على اخراج المبيع عن الملك قصدا وهو المراد هنا والثاني يقع
غالبا على اخراج الثمن عن الملك قصدا كذا قيل لانه اي الغايب مبيع مجهول الصفة
عند العاقدين او عند العاقد وكل ما هو شانه كذا فلا يصح بيعه فناقضناه
اي فنحن ناقضيناك فيه بانه جار اي بان قلنا دليلك هذا جار في تزوج امراة
غايبة مع تخلف عدم الصحة وهو حكم مدعاك وكل دليل شانه كذا فاسد ودليل
الجريان لانها اي الامراة الغايبة ايضا مجهولة الصفة عند العاقد او عند العاقدين
وكل شيء شانه كذا لا يصح تزوجها مع انه اي مع ان تزوجها صحيح عندكم كما كان
صحيحا عندنا فقد حذفنا في هذا النقض قيد المبيع وهو بعض خصوصيات
الحد الاوسط ويمكن ان يجاب عنه بمنع الجريان مستندا بان المبيعية مدخلا في العلية

ولما وجد بعض الاشيا يمنع حسن الشيء ولا يمنع صحته اراد ان يبين عدم نقض
الدليل وغيره به معتنيا بشانه حيث اورده في فصل مستقل فقال **فصل**
لا ينقض على صيغة المجهول بمعنى لا يبطل الدليل مطلقا وغيره اي غير الدليل كالتقسيم
والتعريف وغير ذلك بالاشتمال اي باشتمال الدليل وغيره على التطويل وهو زيادة
اللفظ على اصل المراد لا لفائدة ولا يكون اللفظ الزائد معينا كذا قاله التفتازاني
او باشتمال الدليل وغيره على الحشو وهو بعض الفاظ الدليل وغيره الذي
لم يكن مفيدا للمعنى كالحشو معينة لا لفائدة كذا قاله التفتازاني او باشتمال الدليل
وغيره على الخفاء في فهم المراد من لفظ الدليل وغيره الى غير ذلك اي منتهيا الى
غير هذا المذكور مما اي من بعض الاشياء الذي يزيل ذلك البعض حسنه اي حسن
ما ذكر من الدليل وغيره ولا يزيل صحتهما كما ذكره في باب التعريف واذا اشتمل الدليل
او غيره على ما يزيل حسنه فقط فلا يصح لاحد المناظرين على صيغة التثنية اي
المعلل والسائل ان يقول اي احد المناظرين للاخر اي للمناظر الاخر ان ما ذكرته
من الدليل مثلا باطل اي غير صحيح لان المعنى اي معنى الدليل مثلا الذي اديته
اي حصلت ذلك المعنى بها اي بلفظ ذكرته من العبارة بيان لما وهي من العبور
بمعنى الذهاب يسمى اللفظ بها لذهاب السامع منه الى المعنى او لذهاب المتكلم من
المعنى اليه فافهم يصح اداؤه اي اداء ذلك المعنى باحسن اي بعبارة احسن منها اي من
تلك العبارة وانما لا يصح ذلك النقض اي ذات الشيء بهذا الطريق لان وجود الطريق
الراجح وهو العبارة التي كانت احسن من العبارة المذكورة سميت العبارة بالطريق
لذهاب السامع منها الى المعنى لا يوجب من الايجاب بمعنى الاقتضاء بطلان هذا
الطريق المرجوح وهو العبارة المذكورة بل يوجب بطلان حسنه فقط وكل ما
لا يوجب بطلان المرجوح بل يوجب بطلان حسنه فقط لا يصح نقضه بوجوده
وانما يصح الاعتراض به اي بوجود الطريق الراجح على حسن العبارة التي هي الطريق
ويسمى هذا الاعتراض اي الاعتراض على حسن العبارة بوجود العبارة الراجحة نقضا

الطريق

الطريق وهو اي تعيين الطريق ليس من داب المناظرين بكسر الراء او بفتحها وكذا
الاعتراض على تعيين الطريق وهنا اي في هذا المقام استثناء منقطع ولا يبعد ان يكون
متصلا فافهم وهو اي الاستثناء ان يكون التعريف اي كون الفاظ التعريف اللفظي
اخفى دلالة على المعنى الملتمس من دلالة لفظ الفاظ المعرف عليه بل كونه مساويا
له فافهم يبطله اي يبطل السائل كون التعريف اخفى من المعرف او مساويا له بوجود
الطريق المرجح الراجح وهو كون الفاظ التعريف اللفظي اوضح الدلالة على المعرف
كما عرفت اشتراط وضوح الدلالة في التعريف اللفظي حيث قال في اول الرسالة ان
التعريف اللفظي تعيين معنى اللفظ بلفظ اخر اوضح الدلالة على ذلك المعنى بالنسبة
الى السامع واما التعريف الحقيقي فشرط فيه كون المعنى الملتمس من التعريف واضحا
في نفسه سواء كان دلالة لفظ التعريف عليه اجلى واوضح او لم يكن كذلك كما سبق ولما فرغ
من بيان ما يتعلق بالدليل وما لا يتعلق به من النقض اراد ان يبين النقض المتعلق
بالعبارة معتنيا بشانه حيث اورده في بحث مستقل فقال **فصل**
قد تنقض العبارة سواء كانت التعريف او عبارة التقسيم او عبارة الدليل او عبارة
غير ذلك ومعناه اي معنى نقض العبارة دعوى السائل بطلانها اي بطلان العبارة
حال كونه مستدلا بمخالفتها اي بمخالفة تلك العبارة قانون اللغة اي متن اللغة
او قانون علم الصرف او قانون علم النحو مثلا بان قال هذه العبارة مخالفة لقانون
النحو وكل ما هو مخالف لقانون النحو فهو باطل دليل الصغرى مثلا هذه العبارة
مشتملة على الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وكل ما هو شانه كذا فهو مخالف لقانون
النحو وقس عليه سايره وقد يجاب عنه اي عن مثل هذا الاعتراض بمنع مخالفتها
قانون اللغة او قانون الصرف او قانون النحو حال كونه مستندا بمذهب من مذاهب
اهل العلوم العربية مثل النحو والصرف واللغة نحو علمائها على ذلك المذهب تلك
العبارة مثلا بان قال صاحب العبارة في التصوير السابق صغريك هذه ممنوعة
اذ الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة جائز على مذهب الاخفش وابن جني فافهم

ای المعترض علی العبارة مستدل سبق
وقد اشتهر بین الطلبة ان ناقض العبارة مستدل ان الاعتراض علی نفس العبارة
ما فیه فتذکر ومعناه ای ومعنی ناقض العبارة ای علی طریق المطالبة بل علی طریق
بمخالفتها القانون العربی لا یصح علی طریق المنع ای علی طریق المطالبة بل علی طریق
الابطال والاستدلال الا ان یعتبر من جانب صاحب العبارة ضمنا دعوی صحة
العبارة فح یصح الاعتراض علی الدعوی الضمنیة علی طریق المطالبة لکن هذا النقض
ای الاعتراض علی نفس العبارة علی طریق الابطال ان کان من جانب المعلل لا ینفع المعلل
وکذا لا ینفع الاعتراض علی الدعوی الضمنیة علی طریق المطالبة عند منع المانع مدعاه
ای مدعاه الغیر المدلل او مقدمة دلیله الغیر المدللة لان الواجب علیه عند منع المانع
اثبات ما منعه والاعتراض علی الابطال العبارة علی طریق الابطال لا یفید ذلک
وکذا الاعتراض علی الدعوی الضمنیة علی طریق المطالبة بل هو ای بل الاعتراض علی
نفس العبارة علی طریق الابطال من جانب المعلل انتقال منه ای من المعلل الی بحث
آخر وکذا الاعتراض علی الدعوی الضمنیة علی طریق المطالبة فتفطن قال فی
الحاشیة اشارة الی ما سبق وهو ان هذا ان کان بدون اثبات ما منعه المانع ف
فالمعلل مفحم انتهی یعنی مفحم من جمیع الوجوه لانه انتقل الی ما هو غیر مناسب للمقام
اصلا بدون اثبات ما وجب علیه وهو اثبات ما منع نعم لو انتقل الیه بعد
اثبات ما منع فهو لیس بمفحم من جمیع الوجوه وبالجملة ان النقض اربعة الاول
نقض نفس التعریف والثانی نقض نفس التقسیم والثالث نقض نفس الدلیل و
الرابع نقض نفس العبارة سواء کانت عبارة التعریف او عبارة التقسیم او
عبارة الدلیل قال فی الحاشیة ان قلت بل هو ستة لان معنی النقض الهدم و
الابطال فیدخل فیه ابطال الدعوی الغیر المدلل وابطال المقدمة الغیر المدللة قلت
الکلام فی النقض المصطلح وهما یسمیان غصبا فی اصطلاح المناظرین او یقال
الکلام فی النقض المسموع بالاتفاق وهما غیر مسموعین عند المحققین کما سبق
انتهی وحاصل هذا السؤال اعتراض علی التقسیم بطریق الابطال مثلا

بان یقال هذا التقسیم باطل لانه مقارن بخروج نقض الدعوی الغیر المدلل ونقض
المقدمة الغیر المدللة وکل منهما داخل فی المقسم وکل تقسیم شأنه کذا فهو باطل وحاصل
هذا الجواب منع للمقدمة التی اشتملت الصغری علیها ثانیا وکل منهما داخل فی المقسم
وسنده تحریر المراد من المقسم بان قال المراد من المقسم النقض المصطلح او النقض
المسموع بالاتفاق لا مطلقا واما طلب الدلیل مطلقا علی المدعی مدللا او غیره
فافهم او طلب الدلیل علی المقدمة مدللة او غیرها فلا یسمی کل منهما نقضا مطلقا
ای مجردا عن قید التفصیلی بل یسمی نقضا تفصیلیا ای نقضا مقارنا بقید
التفصیلی ولما فرغ من بیان احوال التصدیق فی المقالة الثلث اراد ان یبین
احوال بعض التصدیق من المرکب الناقص ولمزید الاعتناء بشأنه اورده فی بحث
مستقل فقال **فصل** وصدره بقوله اعلم ان المرکب الناقص اذا
کان قیدا للقضیة یعنی قیدا للمحکوم به فی القضیة الحملیة مثلا فذا ای المرکب الناقص
الذی کان قیدا للقضیة تصدیق معنی قال فی الحاشیة یعنی ان قولک هذا انسان رومی
بمنزلة قولک هذا انسان ورومی انتهی فقس علیه سایره واذا کان کذلک فیرد
علیه ای علی ما هو تصدیق معنی او علی ما هو قید للقضیة المنع المجازی اللغوی مجردا
او مع سند مطلقا مثال المرکب الناقص الذی کان قیدا للقضیة کان تقول ای کقولک
هذا انسان رومی لفظا لرومی مرکب ناقص قید للمحکوم به فی هذه القضیة فاعرف
فللسایل ان یمنع منعا مجازا لغویا مجردا او مع السند مطلقا رومیته ای رومیته
المشار الیه فقط ای دون یمنع انسانیته فان اثبت المعلل رومیته بدلیل فللسایل
ان یمنع منعا حقیقیا مجردا او مع السند مطلقا مقدمة ذلک الدلیل ای الدلیل
الذی اثبت به المعلل رومیته المشار الیه او یعارضه ای ان یعارض السایل ذلک
الدلیل معارضة تحقیقیة بان یثبت نقیض مدعی ذلک الدلیل او ما یستلزمه
او ینقضه ای یبطل السایل ذلک الدلیل باحدی الشاهدین وهما التخلف واستلزام
خصوص الفساد والمتفطن ای الطالب الذکی لا یخفی علیه ای علی المتفطن ذلک

كل من الابحاث المذكورة هنا من قبل السائل وكذا لا يخفى عليه جواب كل منها من قبل
المعلل اذ البحث هنا من الجانبين كالبحث في التصديق الصحيح منهما بلا فرق بينهما
فاعرف فاذا لم يكن اي المركب الناقص قيدا للقضية مثال ما لم يكن قيدا للقضية
كان قال احد اي كقول احد غلام زيد وذا ليس بقيد لشيء او حمرة عشر وهو ايضا
ليس بقيد لشيء فلا يعترض عليه الضمير المجرور راجع الى حمرة عشر او الى غلام زيد
او الى مركب ناقص لم يكن قيدا للقضية بشيء من المنوع الثلثة لانه ليس بتصديق
معنى فلا يجري فيه المناظرة كالمفرد والانشاء فافهم الا بالمخالفة ذلك اللفظ وانه
الاستثناء منقطع ويجوز ان يجعل متصلا بتعميم الشيء القانون العربي اذا خالفه
الاول راجع الى ما يرجع اليه المجرور والثاني الى القانون العربي والاعتراض بتلك
المخالفة لا يكون الا بطريق الابطال الا ان يعترض الدعوى الضمنية من جانب
العبارة في يجوز ان يعترض عليها بطريق المطالبة ايضا ولما كان بيان قسمي
الجواب مما يعتني بشأنه اراد ان يجعل بحثا مستقلا فقال **فصل** واذا اجاب
نفس المعلل او شخص من طرفه عن اعتراض السائل على مدعاه او على دليله
او على مقدمة دليله وكذا جواب صاحب التوضيح التقسيم وجواب صاحب العبارة
عن اعتراض السائل عليها بجواب متعلق بفعل الشرط مبني على ما اي على مقدمة سلم
اي سلم تلك المقدمة وتذكير الضمير باعتبار لفظ ما السائل بان يثبت يعني وذا
بطريق ان يثبت المعلل مثلا ما منعه السائل اي المدعى او المقدمة بدليل مطلقا
مشتمل على مقدمة واحدة مثلا مسلمة عند السائل حال كون الجواب المبني على مسلمه
السائل مقارنا مع علم المعلل بان الذي سلمه باطل مع علم المعلل ببطلان مسلم السائل
واما اذا لم يعلم المعلل بطلان مسلم السائل فان علم حقيقته فهو داخل في الجواب
التحقيقي واذا لم يعلم حقيقته كما لم يعلم بطلانه فهو ليس بداخل فيهما ويمكن ادخاله
في الجواب الالزامي الجدلي بتكلف فاعرف واما اذا لم يوجب العلم من طرف المعلل باحد
طرفيه ولم يكن مسلما عند السائل فهو ليس بجواب مسموع فافهم فهذا اي الجواب المذكور

جواب

جواب الزامي جدلي لا تحقيقي اشارة الى وجه تسمية هذا الجواب الزاميا جدليا لا تحقيقيا
بقوله وليس الغرض منه اي من مثل هذا الجواب اظهار الحق اشارة الى وجه تسمية
لا تحقيقيا بل الغرض منه الزام الخصم فقط تاكيد للحصر المستفاد من العطف
اشارة الى وجه تسميته الزاميا جدليا وكذا اي وكالجواب المذكور في كونه جوابا الزاميا
جدليا لا تحقيقيا اثباته اي اثبات المعلل ما منعه السائل بمغالطة وهي قياس مؤلف
من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهورة او من مقدمات وهمية كاذبة وهي
باقسامها فاسدة لا تفيد يقينا ولا ظنا بل الجدل انكروا الشبهة وفسادها قد يكون
من جهة المادة فقط وقد يكون من جهة الصورة فقط وقد يكون من كلتا الجهتين
وتمام البيان في علم الميزان قال في الحاشية اقول وكذا معارضة السائل ونقضه بمغالطة مع
علم بانها مغالطة سؤال جدلي والجدل هو المدافعة لاسكات الخصم لا لاظهار الحق
انتهى فظهر من هذا ان السؤال كالجواب منقسم الى القسمين احدهما سؤال جدلي لا تحقيقي
والاخر سؤال تحقيقي فاعرف مع علم بانه المغالطة اي حال كون ذلك المغالطة الاثبات
مقارنا مع علم المعلل بكونه مغالطة فتدبر واذا لم يكن الغرض من مثل هذا الجواب
اظهار الحق بل الزام الخصم فلا ينبغي للمعلل ان يجيب بمثل ذلك الجواب في جميع الاوقات
الا اذا كان الخصم اي الا في وقت كون الخصم متعنتا اي طالبا زلة المعلل لا طالبا
لاظهار الحق يعني شخصا ليس غرضه اظهار الحق بل غرضه تغليط المعلل فقط فكانه
استفسر منه عن الجواب التحقيقي فقال والجواب التحقيقي هو الجواب الذي بناه
المعلل على ما علم حقيقته وذا بان يثبت المعلل ما منعه السائل من المدعى او المقدمة
بدليل مشتمل على مقدمة علم المعلل حقيقتها سواء كانت مسلمة عند السائل او لا
لكن السائل اذا سكت ح قال في الحاشية اي حين اثبت المعلل ما منعه السائل بدليل
مشتمل على مقدمة مسلمة عند السائل انتهى سواء كانت تلك المقدمة مما علم المعلل بطلانها
او حقيتها يحصل الالزام لان سكوت السائل ح يدل على ان تلك المقدمة اضطر
السائل الى قبولها فعجز عن الاعتراض على جواب المعلل فيما اذا لم يكن الجواب مبنيا

على مقدمة سلمها السائل قبل هذا البحث وذا فيما اذا كان الجواب مبنيا على
على مقدمة علم السائل حقيتها تضطر السائل الى قبولها حيث يكون انكارها خارجا عن طور
العقل وان لم يسكت السائل ح بان منع مسلمه اي المقدمة التي سلمها من قبل اي من قبل
منعه اياه قلنا اي فقل للسائل ذلك ار منع مسلم مراد لم اي للسائل ان يدعي التردد والشك
وايضا يكون له ان يدعي الوهم بل يكون له ان يدعي الظن فاعرف بعد الجزم اي بعد حصول
العلم اليقيني او التقليد او الجهل المركب له مالم يكن مسلمه بديهيا جليا سبق بيان البديهي
الجلي في الباب الثالث ولذا اي ولجواز ادعاء السائل ترددا بعد حصول الجزم له فيما لم يكن
بديهيا جليا قيل ان المانع اي المعترض بطريق المطالبة لا مذهب له اي يجوز له ان يسلك
على اي مذهب شاء ولما فرغ من بيان المناظرة على تقدير عدم النقل اراد ان يشرع في
بيانها على تقدير النقل فقال **فصل** ثم لنشرع وهو عطف على قوله ولنشرع في بيان
المناظرة على تقدير عدم النقل يعني بعد بيان المناظرة على تقدير عدم النقل ليقع شروع
مناقي بيان المناظرة بسبق بيانها في اول الرسالة على تقدير النقل اي على تقدير نقل ناقل
للتعريف او التقسيم او التصديق او غير ذلك فاعرف ان كنت في وقت صدور شيء منك
مما ذكرنا ناقلا له فان لم تلتزم صحة المنقول اي صحة شيء مما صدر منك من احد الاشياء المذكورة
فاعرف فلا يرد عليك شيء من المناظرة الا طلب السائل منك او مطلق تصحيح النقل وهو
جملة خبرية دائما فيرد عليه المنع فيما اذا كان قابل المنع سواء كان المنقول تعريفا او تقسيما
او تصديقا او مركبا ناقصا ومفردا او انشاء او غير ذلك هنا بحث فتامل وهذا اي طلب
تصحيح النقل منك او مطلقا معنى منع النقل وما ورد عليك منع النقل فقط فيما لم
تلتزم صحة المنقول فلك ان تثبت من الاثبات نقلك فقط باحضار كتاب نقلته
منه مثلا فقس عليه الاثبات باحضار الشخص الذي نقلته منه وان التزمت صحته
اي صحة ما نقلته وذا اي التزام صحة المنقول لا يتصور في المفرد والانشاء قال
في الحاشية لان المراد من الصحة المطابقة للواقع انتهى يعني مطابقة الحكم للواقع
والحكم هنا ادراك امر الى اخر ايجابا او سلبا وذا لا يوجد الا في النسبة التامة الخبرية المجزومة
او المظنونة فلا تتصور المطابقة في المفرد والمركب الناقص بلا نسبة او مع نسبة

تقييدية او مع نسبة غير تقييدية والمركب التام الانشائي والمركب التام الخبري الذي نسبته
مشكوكة او موهومة لان تلك النسبة لا توجد في كل من هذه المذكورات فيرد عليك اي
فيرد على منقولك الذي التزمت صحته باي وصف كان واما على نقلك هنا فكما عرفت
فيما لم تلتزم صحة المنقول فاعرف وهو جواب الشرط الابحاث السابقة من المنع و
المناقضة واجوبتها في باب التعريف ان كان المنقول الذي التزم صحته تعريفا وفي باب
التقسيم ان كان ذلك المنقول تقسيما وفي باب التصديق ان كان ذلك المنقول تصديقا او
مركبا ناقصا الذي كان قيدا للقضية الا ان يجب الايمان به اي الا ان يكون منقولك
الذي التزمت صحته مما يجب الايمان به والكتاب مثلا فرغ قال في الحاشية وهو قول الله تعالى
وقول الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يرد على مضمونه اعتراض لكن يرد على تاييد مقالك انتهى
يعني لو كنت نقلته لتاييد ما قلته فكانك ادعيت هذا المنقول يؤيد ما قلته فح يرد عليك
الابحاث السابقة في باب التصديق فاعرف ومن التزم صحته اي صحة المنقول حكمك عليه
اي على المنقول بانه صحيح اي بطريق ان تقول ان النسبة فيه مطابقة للواقع او تقويتك
به اي بان قلت مثلا هو مقو لما قلته اذ التقوية لا تثبت ما لم يكن ذلك المنقول صحيحا
ولما فرغ من بيان كل من قسمي المناظرة اعني المناظرة على تقدير عدم النقل والمناظرة على
تقدير النقل اراد ان يبين بحثا يتعلق بهما فقال **خاتمة** ولا يخفى عليك وجه التسمية
بها ولفظ الخاتمة كلفظ الفصل بسبق تفصيل بيان لفظ الفصل في اول الشرح ثم نقول ان
البحث عطف على قوله ثم لنشرع او على قوله لنشرع والبحث في اللغة التفتيش والتفحص
وفي العرف يطلق على ثلثة معان احدها حمل الشيء على الشيء واثباته له سواء كان بديهيا
او نظريا وثانيها اثبات النسبة الايجابية او السلبية بالاستدلال والاول اعم من الثاني
من جهة شموله الى البديهي والنظري واخص منه من جهة عدم شموله الى النسبة السلبية والثاني
ايضا اعم من الاول من جهة شموله الى النسبة الايجابية والسلبية واخص منه من جهة شموله
الى البديهي وثالثها المناظرة التي هي صفة المتناظرين والمراد من البحث هنا هو المعنى
الثالث بقرينة قوله بين المعلل والسائل اي بين المتناظرين مطلقا اما ان ينتهي ذلك

البحث الى عجز المعلل كلمة عجز مصدر مضاف الى الفاعل عن دفع اعتراض السايل متعلق بالعجز و
الدفع مصدر مضاف الى المفعول او ينتهي ذلك الى عجز السايل كلمة عجز هنا كهي في عجز المعلل عن
الاعتراض متعلق بعجز السايل على جواب المعلل متعلق بالاعتراض يعني ان البحث بينهما لا يخلو
من ان يكون اما منتهيا الى العجز الاول او منتهيا الى العجز الثاني او من ان يكون اما متلبسا
بانتهائه الى العجز الاول او متلبسا بانتهائه الى العجز الثاني كما عرف اذ لا يمكن جريان البحث بينهما
الى غير النهاية وكل بحث لا يمكن جريانه الى غير النهاية لابد من ان يكون احد المنتهيين على التاويل
الاول فيما سبق او من ان يكون احد المتلبسين على التاويل الثاني وعلى كل من التقديرين يرد
المنع على الكبرى اذ البحث يجوز ان يكون منتهيا لا الى احد هذين العجزين او متلبسا لا باحد هذين
الانتهائين كالبحث المنقطع لمانع غير العجزين الا ان يخصص البحث هنا في البحث الذي يقع فيه
الالزام او الافحام والبحث المنقطع لمانع غير العجزين لا يقع فيه الالزام والافحام او يقال ان الدليل
المذكور هنا دليل للانتهاء هنا مطلقا لا للانتهاء الى احد هذين العجزين فقط فعلى كل منهما لا يرد
فافهم عليهما المنع المذكور وعجز المعلل يسمى في العرف اي في عرف المناظرين افحاما ويسمى عجز السايل
في عرفهم الزاما ولما كان العجز الذي هو مصدر لازم مبنيا للفاعل في كل من الموضعين سمي بالافحام
في الاول والالزام في الثاني توهم كون كل من الافحام والالزام مصدرا لازما ومبنيا للفاعل فدفع
الاول بقوله ويقال في عرفهم افحم السايل المعلل هذا بالنظر الى الافحام ويقال في عرفهم الزم المعلل
السايل وهذا بالنظر الى الالزام فعلم من هذا كون كل منهما مصدرا متعديا كما عرف ودفع الثاني
بقوله ويقال في عرفهم المعلل مفحم بالنظر الى الاول ويقال في عرفهم السايل ملزم بالنظر الى الثاني
بفتح الحاء في الاول وبفتح الزاء في الثاني ولو قال فيقال المعلل مفحم والسايل ملزم لكان له
وجه ايضا كما عرف واذا كان الامر كذلك فاضافة الافحام فيما اضاف فيه الى المعلل اضافة
المصدر الى مفعوله لان فاعل الافحام هو السايل والمعلل مفعوله كما علم من قولهم افحم السايل
المعلل اذ الاولى في مثل هذا يجب ان يكون فاعلا لدفع الالتباس كما بين في النحو وكذا الالزام
السايل اي كاضافة الافحام الى المعلل اضافة الالزام الى السايل في كونها اضافة المصدر الى
مفعوله لان فاعل الالزام هو المعلل والسايل مفعوله كما علم من قولهم الزم المعلل السايل

بناء

بناء على ما قلنا فيما سبق ثم ان ما يصدق عليه السوال باي لفظ كان هو مع ما بعده من الخبر
عطف على قوله ثم ان البحث بين المعلل والسايل الخ واما لفظ السوال فقد يكون بمعنى الالتماس
فح يتعدى الى مفعولين بنفسه وقد يكون بمعنى الاستفسار فح يتعدى الى الاول بنفسه والى
الثاني بعن كذا قيل قد يكون بمعنى الاعتراض لا بمعنى الاستفسار يعني يكون المراد منه الاعتراض
بمعنى الدفع مطلقا سواء كان منعا او نقضا او معارضة وسواء كان وقع على التعريف او
على التقسيم او على العبارة فذا اي السوال بمعنى الاعتراض سوال المناظرين بكسر الراء او بفتحها
وقد يكون بمعنى الاستفسار لا بمعنى الاعتراض بمعنى الدفع مطلقا يعني قد يكون المراد منه طلب
البيان مطلقا واشار اليه بقوله اي الاستفسار اي استفسار السايل من المعلل او من المتكلم عن
معنى اللفظ اي لفظ كان سواء كان وقع في التعريف او في التقسيم او في التصديق والى غير ذلك
او الاستفسار منه عن وجه التركيب اي تركيب كان كاللفظ او الاستفسار منه عن تفصيل
المجمل اي مجمل كان كما او الاستفسار عن غير ذلك وهذا اي السوال بمعنى الاستفسار ليس داخلا
في المناظرة اي فيما هي صفة المناظرة بمعنى لا يسمى باحد المنوع الثلثة والكشف وهو كتاب من
كتب التفاسير للزمخشري جار الله العلامة مشحون اي مملو به اي بالسوال بمعنى الاستفسار بمعنى وقوعه
فيه كثير جدا ولا باس بذلك الاستفسار عند خفاء المسؤول عنه اي في وقت وجود خفائه عند
السايل بل يجوز للرجل ان يسأل عما هو عالم به تعجبا منه قال نجم الدين الكبرى كذا قال البعض
نقلا عن شرح المشكاة ومما ينبغي ان يعلم هنا ان الطلب والسوال والاستخبار والاستفهام
الفاظ متقاربة مترتبة بعضها فوق بعض فالطلب اعمها لانه يقال فيما تسأل من غيرك وفيما تطلبه
من نفسك والسوال لا يقال الا فيما تطلبه من غيرك فكل سوال طلب ولا عكس والسوال يقال في الاستعطاء
فيقال سألته كذا وفي الاستخبار فيقال سألته عن كذا والاستخبار استدعاء الخبر وهو اخص من السوال
فكل استخبار سوال ولا عكس والاستفهام طلب الافهام وهو اخص من الاستخبار فان قوله نعم وانت
قلت للناس استخبار وليس باستفهام فكل استفهام استخبار ولا عكس والاستعلام طلب العلم وهو
اخص من الاستفهام اذ ليس كل ما يفهم يعلم بل قد يظن ويخمن فكل استعلام استفهام ولا عكس
كذا في حاشية تفسير القاضي ذكريا نقلا عن شرف الدين الطيبي كذا قال بعض المحشي ولما كان في

بيان حاصل كل من المنع والنقض والمعارضة خفاء احتاج الى بيانه معتنيا بشأنه حيث اورده
في فصل مستقل فقال **فصل** مصدرا بقوله اعلم ان حاصل منع مقدمة الدليل مطلقا يعني
حاصل المناقضة حقيقة او مجازية مجردة عن السند او مقارنة معه ونقضه اي ونقض
الدليل كذا في الحاشية يعني وحاصل ابطال الدليل باحداث هذين ابقاء دعوى المعلل بلا دليل
متعلق بالابقاء يعني بلا دليل يثبت به المدعى في الاول بلا دليل يصح ويثبت به المدعى في الثاني
اذ المنع يفيد خفاء الممنوع فلو كانت مقدمة دليل ممنوعة بمنع موجه كانت خفية ولو
كانت خفية لم يكن ذلك الدليل ثابتا ولو لم يكن ثابتا لا يثبت به شيء آخر فيبقى المدعى
المدلل به بلا دليل يثبت به المدعى هذا في الاول واما في الثاني فوجهه ظاهر اذ الدليل ح باطل
وهو ما بطل لا يصح ولا يثبت به شيء فيبقى المدعى المدلل به بلا دليل يصح ويثبت به المدعى وليس
حاصل نقضه اي وليس حاصل نقض الدليل باحداث هذين ابطال المدعى المعلل وكذا ليس حاصل
المنع ابطال الدعوى المعلل اذ الدليل ملزوم للدعوى ولا يلزم من ابطال ذات الملزوم ابطال
ذات اللازم وكذا لا يلزم مع ابطال اللازم من عدم ثبوت الملزوم لكنه لظهور كل منهما
لم يتعرض له ولعل قصد الاخفاء على ما ظهر والاظهار على ما خفي فلا يرد عليه انه لو قال ابطال
لدعواه لكان اخصر واشمل فافهم اذ يجوز ان يكون له اي للازم ملزوم آخر غير الملزوم الذي
ابطل لجواز عموم اللازم من الملزوم كالحرارة اللازمة للشمس واذا ثبت جواز عموم اللازم فيجوز
ان يكون للمدعى بفتح العين او كسرها دليل آخر غير دليل وكذا اي كما كان ظ حاصل المنع وحاصل
النقض ابقاء دليل المعلل بلا دليل لا ابطالا لدعواه كان حاصل المعارضة مطلقا ابقاء دعوى المعلل
بلا دليل لا ابطالا لدعواه سيصرح الثاني بقوله فليس الخ والى الاول اشار بقوله المساقطة قوله
مطلقا سواء كانت تحقيقية او تقديرية وسواء كانت في المدعى او في المقدمة وسواء كانت متعلقة
بالدليل او بالمدعى وسواء كانت معارضة بالمثل او معارضة بالغير فيما دون المعارضة بالقلب اذ
المعارضة بالقلب حكمها ابطال دليل المعلل كما قال في التلويح ان الدليل الصحيح لا يقوم على الـ
النقيضين ولذا قيل ان المعارضة بالقلب في قوة النقض الاجمالي كذا في التقرير اعني ان يسقط
ويبطل كل منهما من الافعال دليل المعارض دليل المعلل برفع الاول ونصب الثاني لان تقديم المرفوع

على المنصوب

على المنصوب واجب في مثل هذا كما بين في علم النحو وهذا من قبيل التنازع الفعلين في الفاعل
والمفعول به وبالعكس يعني وان يسقط ويبطل دليل المعلل دليل المعارض قال في الحاشية وذلك
لان الدعوى لازم والدليل ملزوم ويبطل الملزوم ببطلان لازمه فكان المعارض يقول ان
دليلي ابطل دعواك فبطل دليلك لان بطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم وكان المعلل
يقول ايضا ح ان دليلي ابطل دعواك فبطل دليلك الذي عارضت به اعلم ان ما انحله دليل
المعارض هو دعوى المعارض انتهى كما ابطال المدعى راجعا الى ابطال الدليل مبني على كون الدليل
دليلا قطعيا لا امارة اذ الامارة غير ملزومة لمدلولها وكذا ما انحله دليل المعلل هو دعوى
المعلل لكن القول الاول يجوز ان يتحقق في مقام المعارضة بالمثل وفي مقام المعارضة بالغير
وفي المعارضة بالقلب واما القول الثاني فحين اذ كان بطلان اللازم يدل على بطلان الملزوم
فلا يجوز ان يتحقق الا في الاولين فتامل ولما كان بيان الابقاء في بيان حاصل المعارضة
خفيا بالنسبة الى بيان الابقاء في بيان حاصل المنع والنقض احتاج هنا الى التفصيل وذكر
الدليل فقال هنا ما قال في المتن والحاشية ولم يحتج اليه فيما سبق وتفصيل البيان ان الدليل
في هذا المقام يدل على خلاف مدلوله اذ الدليل الصحيح بجميع مقدماته لا يدل دليل بالرفع
مدعى على خلاف مدلوله اي على خلاف مدلول الدليل الصحيح بجميع مقدماته والمراد من خلاف
اما النقيض او ما يستلزمه من المساوي له او الاخص مطلقا منه سواء كان كل منهما بالذات
او بالواسطة وهذا الدليل ينتج من الشكل الثاني نتيجة تشتمل على مطلوبين الاول دليل
المعلل في هذا المقام ليس بدليل صحيح والثاني دليل المعارض في هذا المقام ليس بدليل
صحيح يتفرع على الاول قوله فيبقى مدعى بفتح العين فقط المعلل في مقام عورض فيه
مطلقا بلا دليل يصح ويثبت به المدعى وما يتفرع على الثاني فهو ابقاء مدعى المعارض
بلا دليل لكنه تركه في المتن قياسا على ما ذكرته ولذا قال في الحاشية وكذا يبقى مدعى
المعارض انتهى يعني كما يبقى في هذا المقام مدعى المعلل بلا دليل يصح ويثبت به يبقى
فيه مدعى المعارض بلا دليل يصح ويثبت به ويتفرع على هذين المتفرعين كون حاصل
المعارضة المساقطة وهي النتيجة المط فليس حاصل المعارضة مطلقا ابطالا لدعوى المعلل

هذا مبني على مذهب من ذهب الى ان المعارضة تتعلق بالدليل لا بالمدعى لكن يابى عنه ظاهر
ما ذكره في الحاشية من الدليل الا ان يقال معناه فليس الحاصل الابطال فقط بل هو الابطال
والابقاء لكنه بعيد ولعل هذا يتفرع على دليل عدم الابطال في بيان حاصل منع المقدمة
وحاصل نقض الدليل لا على الابطال بقاء في بيان حاصل المعارضة ولا على دليله ويؤيد
هذا اثبات الفاء هنا وتركه فيما سبق في بيان حاصل المنع والنقض ولو قال بدل هذا ابطالا
للدعوى لكان شاملا للدعوى المعارض ايضا الا ان يقال لم يقل كذا لقصد الموافقة لما
قبله او لرعاية المقام ولما ظهر مما ذكره في المتن والحاشية ان ابطال المدعى اقوى من ابطال الدليل
والمطالبة فقال فاقوى الاعتراضات اي فاقوى اعتراضات السايل واشدها ابطال المدعى
ان الغير المدلل بدليل متعلق بابطال لا بالمدلل وكذا ابطال المقدمة الغير المدللة بدليل و
يسمى ذلك غصبا سبق تفصيله في باب المنع ثم النقض الاجمالي واما المعارضة مطلقا
ان كانت متعلقة بالدليل فهي في المرتبة الثانية واما اذا كانت متعلقة بالمدعى في المرتبة
الاولى وهي النقض بدرجة منها فليفهم قال ابو الفتح ان الدخل في الدعوى اقوى من الدخل في
الدليل انتهى اذ الدعوى من جملة المقاصد والدليل من جملة المبادى والدخل في المقاصد
اقوى من الدخل في المبادى واسلمها اي واكمل الاعتراضات وادخلها في اظهار الصواب و
اضعفها المنع اذ لا يجب له سند ولا دليل هذا دليل الاكملية واما الادخلية فلانه يجب
على المعلل اثبات ما منعه السايل وعند اثباته تظهر حقية ما ادعاه واما الاضعفية
فلانه لا يفيد القدح كما يفيد اخواه ومن اراد الاستقصاء اي البلوغ الى الانتهاء في فن
المناظرة فعليه خبر مقدم برسالتنا مبتدء مؤخر بزيادة الباء ويحتمل ان يكون المعنى فعليه
ان ينظر في رسالتنا او ان يرجع الى رسالتنا المعهودة اي المؤلفة لتقرير قوانين المناظرة
يعني لغرض تقرير جميع قواعد علم المناظرة وما احسن تاليف تينك الرسالتين الى المستفيدين
منها لزم عليهم الشكر في مقابلة هذا الاحسان وذا مثلا يكون بالاستغفار والدعاء بالجنة
والنعم الباقية ولابويه واليه اشار بقوله وعلى المستفيدين اي وعلى المتعلمين الطالبين لفائدة
من تينك الرسالتين ظرف مستقر خبر لمبتدء مؤخر احسن الله جملة معترضة دعائية وصيغة

٧١

الماضي في مثل هذا بمعنى الامر سبق وجه التعبير عنه بصيغة الماضي في اول الرسالة ارشادهم
اي ارشاد المستفيدين مفعول احسن عن متعلق بارشادهم احديهما اي عن احدى الرسالتين
المؤلفتين في علم المناظرة من مؤلفاتي اعني هذه الرسالة المسماة بالولدية والرسالة المسماة
بتقرير القوانين ان يستغفروا اي ان يطلب المستفيدين المغفرة من الله تعالى مبتدء موخر
لي متعلق بان يستغفروا ولوالدي عطف على الضمير المجرور فتكون اعادة الجار فيه
واجبا على المذهب المختار وفيه تغليب وان يدعوا اي وان يدعو المستفيدون لنا
يعني لي ولوالدي بالجنة التي هي دار الخلد والنعم الباقية من قبيل عطف اللازم على الملزوم
ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله ولعل هذه الجملة عطف على الجملة السابقة اعني وعلى
المستفيدين ان يستغفر والخ بطريق عطف العلة على المعلول لان معنى هذه الجملة و
من لا يؤدى شكر نعم الناس لا يؤدى شكر نعم الله تعالى لان نعم الناس معدودة ومتناهية
ونعم الله تعالى غير معدودة وغير متناهية فمن لم يقدر على شكر الناس في النعم المعدودة و
المتناهية فكيف يقدر على شكر الله تعالى في النعم التي لا تحصى ولا تتناهى والحمد لله على اتمام هذه
الرسالة وعلى غير ذلك مما افاض علينا من النعم التي لا تحصى وهذه الجملة مشهورة مستغنية
عن البيان ولذا لم نتعرض الى ما يتعلق بها من الابحاث بعزته وجلاله اي بعزة الله
وعظمته متعلق بما يعده من الفعل او بفاعل ذلك الفعل تم من الثلاثي خبر لفظا و
انشاء معنى الصالحات اي الكلمات التي صلحت بمعنى استقامت وحسنت وسبحان ربنا
كلمة سبحان علم للتسبيح مصدر سبحه بمعنى نزهه تنزيها بليغا من سبح اذا ذهب وبعد
لانك ابعدت من سبحته عما نزهته عنه او من السبح بمعنى الفراغ من الشغل كانك جعلته
فارغا منه لازم الاضافة اليه تعالى بحيث لا ينقطع عنها في اللغة الفصيحة وقول العلامة
في الكشاف والمفصل يدل على انه علم سواء اضيف ام لا وانه غير منصرف للالف والنون مع
العلمية وقيل انه اذا استعمل مضافا لا يكون علما بل اسم المصدر اذ الاعلام لا تضاف
واذا افرد عن الاضافة كان علما غير منصرف وهذا اللفظ قد يستعمل عند التعجب فتارة
يقصد به التنزيه البليغ اصالة والتعجب تبعا كما في قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده

وتارة يقصد به التعجب ويجعل التنزيه ذريعة له كما في قوله تعالى سبحانك هذا بهتان عظيم
اذ المقصود التعجب من عظم امر الافك وانتصابه بفعل مضمر متروك اظهاره تقديره اسبح
سبحانه ثم نزل منزلة الفعل وسد مسده ودل على التنزيه البليغ من جميع القبائح التي
يضيفها اليه اعداؤه تعالى الله عما وصف الواصفون وتنزه عما قاله الملحدون كذا قاله بعض
المحققين رب العزة والقدرة اضيف الرب الى العزة لاختصاصه بها كانه قيل ذو العزة كما تقول
صاحب صدق لاختصاصه بالصدق ويجوز ان يراد انه ما من عزة لاحد الا وهو ربها
ومالكها كقوله تعالى تعز من تشاء وهو بالجر صفة لما قبله او عطف بيان له او بدل منه
ويجوز ان يكون بالنصب على تقدير كونه مفعولا لفعل محذوف تقديره نحمد رب العزة
ويجوز ان يكون بالرفع على تقدير كونه خبر المبتدأ المحذوف تقديره هو رب العزة عما
يصفون اي عن جميع ما وصفه اعداؤه تعالى من النقائص وكلمة عن متعلقة بسبحان
ربنا فالله تعالى منزه عن جميع النقائص ومتصف بجميع الكمالات تعالى شانه علوا كبيرا وسلام
على المرسلين اي على الذين ارسلوا لتبليغ الاحكام من
جانب رب العالمين الى الخلق عامة بالنظر الى ساير الانبياء عليهم السلام سبق بيان الفرق
بين النبي والرسول في اول الرسالة والحمد لله جملة اسمية معطوفة على جملة وسلام على
المرسلين رب العالمين وهذا ايضا مشهور مستغن عن البيان فتم ما صنع الكاد
حيث اقتبس في اخر الرسالة واختمها بالحمد كما افتتح به بعد ما افتتح بالبسملة وبجواز
تغيير يسير في اللفظ المقتبس غير سبحان ربك الى قوله سبحان ربنا فافهم وروي عن
علي كرم الله وجهه قال من احب ان يكتال بالمكيال الاوفى من الاجر يوم القيامة فليكن
اخر كلامه اذا قام من مجلسه سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين كذا في اكثر كتب التفاسير سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

حرره المذنب عبد الوهاب بن محمد بن عبد الله في مدينة وان المحمية يوم الجمعة بعد العصر في تاريخ
الربيع الثاني من شهور السنة الرابع الزائدة على العقد الخمس من المائة الثاني من الالف الثاني

والحمد لله اولا واخرا والصلوة والسلام

على رسولنا ظاهرا وباطنا

وعلى اله وصحبه

اجمعين

در نوزدهم تموز از اول ایام باحورا باشد و آن هشت روز بود و آن
اغاز شکستن گرما بود

زیج الغ بیک

و بعضی ایام باحورا گویند و بعضی از اصحاب لغت گفته اند
این لفظ مولد است و مراد از آن شدت حرارت در صیف
و بعضی گفته اند که باحورا بلغت یونانی روزگار آزموده را
گویند و از احوال این ایام استدلال بر هوای باقی سال
کنند و صاحب تفهیم گوید که ایام باحورا هفت روز است
اول آن نوزدهم تموز است و این نام ماخوذ از بحران است و
بحران حکم بود برآنکه اصحاب تجربه از آن روزها کنند بر احوال
ماههای خزان و زمستان و اول روز آن دلیل تشرین الاول
است و دوم دلیل تشرین الاخر است تا باخر هر چه در هر روزی
از آن پدید آید از میغ و باران و باد آن ماه نیز همچنین بود و
بعضی گفته اند که روز اول دلیل اسد است و دوم دلیل سنبله
و همچنین تا روز هفتم آن دلیل حوت است شرح البیرجندی

على زیج الغ بیک

اما ایام باحورا ابتدا اینی در آن وقت بود که شعرای یمانی برآید
و آن نوزدهم تموز بود و هفت روز یا هشت روز است باحورا
خوانند و برین احکام بنا کنند چنانکه به بینند تا بندگی و یار
بارندگی در این مدت چه گونه باشد و بر حسب در شهور
خریف و شتا حکم کنند بر اندکی و بسیاری باران شرح الزیج

بیک لنظام الدین

در تاریخ عربی غره محرم سر سال نو است و ده روز اول محرم ایام معد
معدودات است دهم محرم عاشورا است پانزدهم رجب استفتاح
است بیست و هفتم مبعث و معراج پیغمبر علیه السلام است
شب پانزدهم شعبان شب برات است شب بیست و هفتم
رمضان شب قدر است غره شوال عید فطر است ده روز اول
ذی الحجه ایام معلومات است هشتم ذی الحجه ترویه است نهم
روز عرفه است دهم عید اضحی است یازدهم و دوازدهم و سیزدهم
سیزدهم ایام تشریق و ایام معدودات است و دهم روز نحر

بخرتنها ست ویازدهم ودوازدهم نحر مع التشریق وسیزدهم
نحر تنها ست ویازدهم ودوازدهم و چهاردهم ویازدهم ازدهم
تشریق تنها ست ودهم سیزدهم و ذو القعده و ذو الحجة ما
ماهی ایام ببض است محرم و رجب
نبت
ماههای حرام است
در تاریخ رومی بیست و دوم تشرین الاول اخر را عید حنکه خوانند
در تاریخ رومی بیست ودوم خوانند و شب بیست و پنجم را
و آدنکا نون را عید بشارت مریم خوانند و شب بیست وپنجم را
شب میلاد که ولادة عیسی علیه السلام بود و آدک کانون آخر را
عید ملقندا شی و ششم تاریخ و دوم شباط را عید تسمیح خوانند
و هفتم شباط سقوط جمره اولی باشد و چهاردهم سقوط جمره دوم
و بیست و یکم سقوط جمره سوم و چهاردهمین سه شنبی نباشد
و بعد از آن انکسار سرمای زمستان باشد و بیست و ششم
شباط اوک ایام برد عجوز باشد و آن هفت روز بود و بیست
و پنجم نیسان را میلاد یوحنا خوانند و هجدهم ایار اوک دیا ۸
بوادح باشد و آن چهل روز باشد و بیست و یکم حزیران مولد
یحیی بن زکریا علیه السلام بود و سیوم تموز ذکر آن مرتوما خوانند
و نوزدهم تموز اوک ایام باحوریا باشد و آن هشت روز بود و در
این روزها اغاز شکستن گرما باشد و اوک آب صوم مادت مریم
باشد و ششم را عید نجح خوانند و پانزدهم فطر مادت مریم
باشد بیست و هفتم سقتر یحیی بن ذکریا باشد و سیزدهم ایلول
تقومی زیج الغ بیک
دا عید الصلیب خوانند
هجرت سنهٔ نبویه علی صاحبها افضل التحیة نك بیك بوز ق سکزنده
تامه سنهٔ تاریخ رومی اسکندریه نك ایکی بیك ق یدی سنه تا
سی ایدی و تاریخ میلادلك بیك بوز اوتوز بش سنه تامه سی
ایدی و تاریخ قبطینك بیك دورتیوز الی ایکی سنه تامه سی ایدی
تاریخ فرس قدیمك بیك بوز بش سنه تامه ایدی غفلت اولنمیه
دوزنامه وقایه دخی دفتری اولان التاریخ سالدن ابتدا اولنوب
تصحیح اولنور اما روزنامه جدیده التاریخ سالدن ابتدا اولنور
تصحیح اولنور غفلت اولنمیه تعربی

دوشنبه شنبه کونی کیمه شقه ینه یکشنبه نه جمعه کونی غربه
سه شنبه و چهارشنبه کونی شماله شماله کیمه ای صادق یار
جنوبه قلمه پنجشنبه نیت قلوبده بوعلی بو کله وصیت
روزنامه جدیده نك فیلی ارتقای التاریخ سالندن ابتدا
اولنور التاریخ سالك حذاسته اولان بعض نسخه یه کوره
فی ارتقای بو تلی در غفلت اولنمیه
ماهلت ابریل مایس حزیران تموز آب ایلول
[illegible]
تشرین اول تشرین ثانی کانون اول کانون ثانی شباط
[illegible]
سال قمریه نك ابتداسی سلخ چهارشنبه اولسه اول سنه
نلك آخر تقدا اولان چهارشنبه نزواد یجه الای بر کون اولور
غفلت اولنمیه
هجرت سنهٔ نبویه علی صاحبها افضل التحیة نك یوز ق
سکز سنهٔ تامه سنهٔ تاریخ رومی اسکندریه نك ایکی بیك
ق قرینی سنهٔ تامه سی ایدی و تاریخ میلادلك بیك بوز
اوتوز بش سنهٔ تامه سی ایدی و تاریخ قبطینك بیك درتیوز
الی ایکی سنهٔ تامه سی ایدی و تاریخ فرس قدیمك بیك بوز بش
سنهٔ تامه سی ایدی غفلت اولنمیه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين بسم الله رب الجلال ذي المنّ
واهل اللطف والافضال اما بعد اولا بیلمك استرز که روزنامه
وفاتیه رسکه شکل اولدرکه هر لازمدر سکزی بیله زمانیه عیید
اوّلکی هر آذرده تغییر اولنان سال دایره سیدر ابکیخ اول دایره
استعمال اولنان سالک فتحی تاریخدن النور اوجیخ اول سالک
تحتنده اولان حرفکه یلده بری یکشنبه اعتبار اولنور اما حفظ ایلکدر
دردیخ هر کانون ثانیده دکشولان سال شهور مرفتیده
بشیخ اول سال شهوره فتحی جنس تاریخدن اخذ اولنور
انك مرفتیده التیخ بو ایکی سال بریسی آذرده بریسی کانون
ثانیده دکشمك مغلطه بین ضبط ایلمك در یدیخ ایام شهور
رومیه مرفتیده سکزیخ غرّهٔ شهور عربیه رومی ایلرینك
فتحی سنده واقع اولور انك ضبطی مرفتیده اما جمعسنده
اشکال ایکیخ وبشیخ درکه مرفت تاریخدن زیرا اهل ضبطه معلو
معلومدرکه روزنامه وفاتیه ایکی ایکی تاریخ غیر مستعمل اولور
بنا اولنمشدر بری تاریخ اسکندر رومی وبری تاریخ ولادت عیسی
علیه السلامدرکه شویله که بو ایکی تاریخ معلوم اولنسه جمیعسی
مرفت ضبطنه مبدأ اولور بشیخ شکل قالمز مثلا قاعده لری
بودرکه تاریخ رومی معلوم ایدرسه نوبت ابجد سکز عدد کیدروب
باقیسی یکرمی سکزه تقسیم ایدروب باقی من القسمة سال دایره
سنه اویدروب التنده یازیلان حرف یکشنبه اعتبار اولنور
کذلك ولادت عیسی علیه الصلوة والسلام دن بر عدد کیدرلر
باقیسی اون طقوزه تقسیم ایدروب باقی من القسمة سال شهور
اولور محصل بو ایکی تاریخ که فرنك اقلیمنده مستعمل در اقالیم
اسلامیه ده غیر مستعمل در روزنامه مفتاحی اولمشدر
مفتاح الده اولمیجه نقل آچلمز دیمك هر کسه ظاهر وباهردر
وبو ایکی تاریخ بلمکه وطهب تشمیمی ماهر اولمغه موقوفدر
احیانا تاریخ بلنلردن سؤال اولنوب نقطه ایله ضبط اولنه
بنه اون بشنی بکرمی بله وارمز بوندلور سبق تکرار اخل شمسیه
دفتریه دراو بله اولسه روزنامه وفاتیه دربرباب مقفل وبر

وبو عقده غیر منحل اولمش اولورسه مشکلات مذکوره ایضاحنه
دباب مقفلك ایضاحنه واصلاحنه آسان اولمیون ایجون
بعض جداولك اصطلاحات وتغییرات وتبدیلاتی ایجاد شهرتلی
شهرتلی ننك مضبوط بورده رسم ورو حقیر فقیرك مرحوم
دده یکلی طالب جان طبقه لکی مرحومك ده بر مقدار جه
متعسرده شوب هر مد خلا آذر وقبل قالدی وارشاد تلری
جوقه اولمغی اکرچه بیخ وفادر نامه سنده غایت سهل
اما زمانیه کوره لازم اولان مطلق هر نسنه نك غایت اشکال
اولانیده ایجون بو غرّه لری هر روزنامه ده قولای دیو
انشا اوله جق تالیف ایلدم نه انکه اول عزیزلرین استخراجه
باب تعریض اولنوب کنده محلنده تزیین وتوشیح ویرمدرسی
ایجه ی کلدوك بو فقیرك تقریب خالصه سی اولان روزنامه نك
شهر وبیاننده ابتدا سنده غرّه شهوره ایجون عربی دده ایله
مخلوط اولن مرد وجهدوك یاز لمشدر هر جهت وکلك طورلی یکرمی
بر خانه اولمشدر وعرضی اون دورت خانه اولمشدر ابتدا
تاریخ هجرت ایکیخ حاکم السنه اوجیخ مارت درتیخ نیسان
بشیخ مایس التیخ حزیران یدیخ تموز سکزیخ اغستوس طقوزیخ
ایلول اونیخ تشرین اول اون بیخ تشرین ثانی اون ایکیخ کانون
اول اون اوجیخ کانون ثانی اون دردیخ شباط واقع اولمشدر
وبورده آیلر بنك التنده عربی ایله یازلمشدر وبونلرك ضبط
وربط تاریخ هجرت وحاکم السنه ایله اولور وبعضده ولاسیمکه
مشهور اولان ایکی تاریخ که بری اسکندر رومی وبری ولادت عیسی
علیه السلامدر ایکسنی ده ترك ایتدی زیرا اسلام ایله تیمکا
دیمنا هجرت رسول صلی الله تعالی علیه وسلم بدره ضبط ایله
ایلدوك وحاکم السنه سنه جهار یار لوینك نام پاکیزه لری اوزرینه
لوینه وضع ایدوب اوزری جمیع تجلی ایلدم بیت حضرتلری محبوبیه
بوردورت ولی ابوبکر وعمر عثمان علی اولیه اولسه هر برده لکجنك
اسم شریفی ایله بر سنه ضبط اولنور بو اون جدولك بوده جمعه
ذکر اولنور وبو جدولدن غیری اون ایکی جدولده تحریر اولنمشدر

مثلا جملهٔ جدولده بر اون عرضی خانه‌ده
اولوب بر خانه‌ده طولی جدولک که هر جدولده اولوب بر رقمه ویکی جدولده ایام
اوّل یعنی ماه رومینلر قلمیده که اسم شهر بغداد ایله ضبط اولنمشدر غرّه
اسبوعده که جهاد بادلوینک بولنور طقوز تاریخ جدولده جاتدر شهر
شهور عربیه ایجادنده بولنور تاریخ اون بلده غربی اولده جدولک ایجنده
یعنی کونشی قنقی برجده اولده غربی بلده‌ده رقم سیاه وسیاه اشارتله سنه دقیقه اشارتله
قمری رقم ساعات نهاده اشارت یعنی آی قنقی برجده اولدوغی بلده‌ده
اون بوتجی جدولک مواضع قمر یعنی آی قنقی برجده اولدوغی جوانبده سطور در
دآی اولک برجده اولسه اختیاراتنده نه ایملک کوکبه منزل یانکده طلوع
داوک سمتلرده منازل قمر نجومده نه یکرمی سکز منزل اوله کلدک که تاریخ عرب
ده غروب بلده‌ده دربی ایمدی کبی وجدولک اوله قاعده بودرکه شهور عربیه
ده حاکم السنه دد اما اویله اولسه قاعده بودر که کونده غره باشی اولوربلک
دوی ابتدا تقویم کونی واقع اولمدر نه کونده غره باشی اولور
لازمدر معلوم امدی تاریخ هجرتک بیلک اوتوز سنه سندک محرّمی
دوی ایلک بنک شنبه تاینده اوما تاریخ کونده که یوم خمیس
واقع اولدی وصفر آیی کانون اوّلک اون التنجی کونکه یوم السبت
ایدی واقع اولدی مذکور تاریخ ذکر ایتمک اوتوزده حاکم السنه ابو
بکر رضی الله عنه ایدی شویله که فقره عربیه بلنمک مراد اولنسه بو
قاعده اوزره تتبع اولنوب ضبط اولنه که تاریخ هجرت بیلک ایکیوز
اوتوزه واصل اولدوقده کبی جدولک ابتدا استنده بداولنه
تبعا بونزنامه دائم اولمق ممکن اولور اکر قوی تصحیحا اولنور
ایسه اما کتابة صحیح شویله نه که مثلا بنک ایکیوز اوتوزالتی
تاریخ محرّمی شنبه تاتنک بشنجی واقع اولور غفلت اولنه
واکونشی ایله تموز زمان مقدار قنطوری ٢٤ ساعت مقداری
اولور ایسه آی بلنده کونشی وقتی ٣٠ ساعت مقداری اولور
ایسه معتدل کونشی وکلا اون الی ساعت ایله یکرمی ساعت
مابیننده اولور ایسه هلال کونشی وکلا اون الی دن ناقص
اولور ایسه کونشی آفت یکون کونشی کوندنلری اکی کونللک تقدیر
ایده لر تمت الرساله المسماة بالنجم المحقق الوانفعة على الدوننامه
٢٨ رجب المرجب شهر کی ...

بسم الله الرحمن الرحیم وبه نستعین الحمد لله الذی جعل فی السماء
بروجا وجعل فیها سراجا وقمرا منیرا وهو الذی جعل اللیل والنهار
خلفة لمن اراد ان یذکر او اراد شکورا والصلوة والسلام علی
سیدنا محمد وآله وصحبه اجمعین الی انتهاء الدهور اما بعد
بو فقیر و حقیر وادنی من النقیر مع التقصیر شویله تقریر و بو رسمه
تحریر ایدر که بوندن اقدم مرحوم والی محمد افندی دن کتاب جمعی
استماع اولنورکن اثنای کلامده رساله الدرسیه دن فصول اربعه
مذاکره سی اولندی قچن بعض حسابیه زمانمزده استعمال اولنان
دوزنامه لره مقابل اولمغیله بقدر الوسع والطاقه آنی شرح
و بیان و تخریج اولان محللرین بمنابة الامتحان اشکال و بیان
ایتمک لزوم و بالله التوفیق و علیه التکلان تخریج اولنه که کتاب دون
نامه دالی عدد منظر دادر اولکی منظر دائره کبیسه یی بیان
ایدر و بودائره کبیسه سنهٔ شمسیه یه متعلقدر و بودائره دالی
جدولدادر جدول اول سال شمسیه دیرلر آنی و توز بشی
خانه در بکرمی سکز خانه سنهٔ سال تحریر اولنمشدر و بو بکرمی
سکز سالک تحتنده عددلر نجه اوقات یازلمشدر و بکرمی خانه
سی متممدر که اول خانه لر کبیسه خانه سیدر ایکنجی جدول هفته
حرفی جدولیدر که بو جدولده بشی کره ابجد هوز یازلمشدر
که اوتوز بشی خانه ایدر زیرا ابجد هوز یدی حرفدر بشی کره
یدی اوتوز بشی ایدر بو قاعده بیان اولندی و اوزده بکرمی
سالک تحتنده سی ایله ابجد هوز حرفلری دوردت کره یازیلور
و بدی حرف کبیسه خانه لری تحتنده سیاه حرف یازلور لکن بو یدی
حرف سیاه که ودبزهجا حرفلریدر حسابه کیرمز و عملی بودر
و بو ابجد هوز یدی حرفدر که مادت آیی دخول ایتدوکی
کون بو حرف ضبط اولنور که اول حرفه هوف یاناده یدی
و هفته حرف دخی اطلاق اولنور بو سنه تمامنه دکین
حکمی واردر و اول بو مادت آیی دخول ایده بو حرف اخر دخی
ضبط اولنورکه انوکیه بو سنه حکمی وار دورت سنه
بر کبیسه خانه سی تحتنده اولان حرف ساقط حسابه کیرمز
اولو

کیکو یعنی سکز حرفلی

که میوب اوبو حرفه حرف یازادر یعنلور بو سنهٔ شمسیه
که کبیسه سنه سیدر بو سنه نک کونلری اوچیوز التمش بش
کون و بر کونک دردنجی و بو سنه دن صکره سنه نک کونلری
اوچیوز التمش بش کون و بر کونک نصفیدر و بوندن صکره
که سنه نک کونلری اوچیوز التمش بش کون و بر کونک اوچ
دردنجی و بوندن صکره که سنه دوردنجی سنه در کبیسه سنه
سیدر کونلری اوچیوز التمش التی کون اولور اصلنده کبیسه
کونک کسور نه دیرلر که بر دردنجی هر سنه ده بو ربع کون
زیاده اولدوقچه دورت سنه ده دورت ربع اولور دورت
ربع خود تمام کوندر اول بر کون زیاده اولمق ایله اول سنه یه
کبیسه اطلاق اولنور بعض کسور جمع اولدوغی کون سنه دیمک
اولور اوچنجی جدول شهور شمسیه یی بیان ایدر که اولری
بونلردر آذر نیسان ایار حزیران تموز آب ایلول
تشرین اول تشرین ثانی کانون اول کانون ثانی شباط
دخی بوادن ایکی ایکی اوچ اولکی که آذر نیسان ایار در بهار فصلنه
متعلقدر و حزیران و تموز و آب یای فصلنه متعلقدر غایت
اسیله اولور انکچون بو اوچ آیه حضرت علی بو قول مشهوردر
بیت ثلاثه سم صعاب حزیران تموز آب معناسی اشکاره اولور
ایله مستغنی عن البیاندر و ایلول و تشرین اول و تشرین ثانی
کوز فصلنه متعلقدر و کانون اول و کانون ثانی و شباط قیش
فصلنه متعلقدر بو اجلدن فصول اربعه اطلاق اولنور دردنجی جدول
حرفلری سنهٔ ایله یازیلور که ترکیبی جزهبز
ادجاهب حرفلریدر که اوچنجی شهور شمسیه یه اشارتدر بشنجی
جدول جدول بروجدر که اولری بونلردر حمل ثور جوزا
سرطان اسد سنبله میزان عقرب قوس جدی دلو حوت
واون حرفلر که بونلره لنان بروجک تحتنده یازلمشدر ترکیبی
بودر زداداو بزهدیجا بو حرفلره تحویلات شمسی دیرلر
که شمس اول کونده بو آخر برجه تحویل ایدر التنجی جدول
جدول سبعه سیاره دیرلر که حمل و عقرب برجلری بنلک کوکبی

کوکبی زهره دره جوزاده سنبله بو
مریخدر ثورده میزان برجلرینك کوکبی قمردره اسد برجنك
بو برجلرینك کوکبی عطارددر سرطان برجنك کوکبی مشتریدر و حوتده بو برجلرینك
کوکبی شمسدر قوسده حوت برجنك کوکبی زحلدر بو کوکبلر دیدیکمز
کوکبی زحلدر و سبعه سیاره یدی یلدز در مریخ دورت بیشنجی کوکب شمس
کوکبی زحل التنجی کوکبی مشتری بشنجی کوکبی مریخ دوردنجی کوکبی قمر دردنجیدر کم بو
اوچنجی کوکبی زهره ایکنجی کوکبی عطارد برنجی کوکبی سبعه سیاره بیانی ابتدا زحل
بیتی ایله بدنجی کوکبک اشامنه سبعه سیاره بیانی ایتمشدر ابیات عطارد و قمر است و بر بیت ایله
مشتری و پس مریخ شمس و زهره عطارد و قمر است **بیت** قمرست
دخی بو بیتی کوکبک بدنجی کوکبه وادیمجه بیانی ایتمشدر **ایکنجی** منظر الجدول
عطارد و زهره شمس و مریخ زحل است
بازیلودر ایکی بیان ایله کتاب دوندن نامه دلک و دف واددر دقایق
ایکی صحیفه وادر صحیفه دالی جدولدر **جدول اول** ادن
طقوز سالدر سال قمریه دبیرلر **ایکنجی جدول** شهور عربیه دیرلر
که شهور قمریه نك اول شهور شمسیه نك ایجنده اولماسی بیان
ایله **اوچنجی** جدول ساعات شب دوندر بونلر که منتهی ساعتده
ای بکی اولنلر ایکی بیانی ایله بو اوچ جدول شهور قمریه به مخصوص
مخصوصدر **دوردنجی** جدول جدولک ایام بروج دکه کونشی
شهور شمسیه نك هر برینه تابع کون دوردرانی بیان ایله نته
کیم ابو علی حسین بن سینا بو بیت ایله بلدورمشدر **بیت** لاولا
کب لا و لا لا ستی تقسیت کبکط دکط لکانستهود کوتهست مناکی
بیت بودر که لا لفظی اوتوز بو عددر که لام اوتوز الف بر یعنی شمس
د نودر بو جلورنده اوتوز بر کون طوردر لب لفظی اوتوز ایکی عددر
لام اوتوز با ایکی یعنی شمس جوزا برجنده اوتوز ایکی کون دورر
بو عدد جوزا برجنه مخصوصدر دیو اوچ آی بهار فصلنه
متعلقدر و سرطان و اسد و سنبله بو برجلرینده اوتوز بر کون
طوردر بو ایلی یازی فصلنه متعلقدر لا لفظی ایکی لامدر که
بری اوتوز عدده اشارتدر یعنی شمس میزانده و عقرب بو برجلری
بو برجلرینده اوتوز کون طوردر کط لفظی یکرمی طقوز عددر
که کاف حرفی یکرمی طا حرفی طقوز یعنی شمس قوس بو برجنده
بو برجنی یکرمی طقوز کوننده قطع ایله بو اوچ آی کوز فصلنه متعلقدر
متعلقدر جدی بو برجنده یکرمی طقوز کوننده قطع ایله و حوت
دلو بو برجلرینی اوتوز کونده قطع ایله بو اوچ آی قیش فصلنه
متعلقدر شمس کیجه و کونده دورانی بو درجه قطع ایلر و
کیجه و کونده یکرمی دورت ساعت اولور و هر ساعتی التمش
دقیقه در و هر دقیقه اون کره لا حول و لا قوة الا بالله العلی
العظیم دیملك قدر در عند البعض بش کره بسم الله
الرحمن الرحیم الی کره بالله دینجه در **بشنجی جدول**
جدول ایام اسبوع دیرلر که شمسیه ایلرینك و قمریه ایلرینك اولی بیانی ایله که هر حرفی کونه اشارتدر و شمس
شمسك آخر بو درجه تحویلی بیانی ایله یعنی شمس ماه آذرك
اون برنجی کونکه نوروزدر اول کون شمس حمل برجنه تحویل
ایله که نهارك [illegible] ساعتی اون ایکی ساعت اولوب کیجه و کون
کونده و زیر برابر اولور و شمس برج حمله تحویل ایلدوکنه نوروز
اطلاق اولنماسنه سبب حضرت خلاق عالم جل شانه که سما
سماواتی که خلق ایلدی ابتدا شمسك طلوعی حمل برجنده
واقع اولدی اول اجلدن اول کون کلدوکنه نوروز دیرلر کویا
که دنیانك خلق اولوب شمس طلوع ایلدی نیسانك ندی
اون برنجی کونی شمس برج ثوره تحویل ایله که سته نوروز
ایندا سوزی الی کون تمامنه وادیجه فوتنده یا نارجی نغله
دسا یوخرما اولان برلرده خودمادن خوف ایله لردیکرمی او
اوچنجی کون دورت حصه در نهارك ساعتی اون اوچ اولور
ماه ایارك اون ایکنجی کونی شمس برج جوزایه تحویل ایله
که نهارك ساعتی اون دورت اولور ماه حزیرانك اون ا
اوچنجی کونی که انقلاب صیفدر کون برج سرطانه تحویل ایله
که نهارك ساعتی اون بشی اولور بو کونه دن صکره نهارك سا
کونلری اکسلوب کیجه ازنمقه باشلر ماه تموزك اون دورد
دوردنجی کون شمس برج اسده تحویل ایله نهارك ساعتی
اون دورت اولور و ماه آبك اون دوردنجی کون شمس برج

مشتری یلدیزی
سات

دیملك مقداردیمجه دو هر
بسم الله الرحمن
... اوچ

٧٧

ونهارک ساعتی اون اوچ اولور ماه
سنبله یه تحویل ایدر و مهرجانده شمس برج میزانه
ایلولک اون دوردنجی کون اون ایکی اولوب بتّه کیجه دکوندور
تحویل ایدر ونهارک ساعتی اون ایکی اولور ماه تشرین اولک اون دوردنجی
برابر اولور نوروزک مقابلیدر ونهارک ساعتی اون بر اولور
کونی شمس برج عقربه تحویل ایدر قاسم ماه تشرین ثانینک اون
دبو ایلک بکرمی التنجی کونی دوز قاسمدر ماه قوسه تحویل ایدر که نهارک ساعتی
اوچنجی کونی شمس برج قوسه تحویل ایدر کونکه انقلاب
اون ساعت اولور ماه کانون اولک اون ایکنجی کونکه انقلاب
شتادر اولکون شمس برج جدیه تحویل ایدر و اولکون
نهارک ساعتی طقوز اولور بو کوندن
انجیمک ابتداسیدر نهارک ساعتی طقوز اولور بوکونده
صکره کیجه اکسلوب کوندز اوزمغه باشلر ماه کانون ثانینک
اون بشنجی کون شمس برج دلوه تحویل ایدر ونهارک ساعتی اون
اولور ماه شباطک طقوزنجی کون شمس برج حوته تحویل
ایدر که نهارک ساعتی اون بر اولور دهقنه حرف شباط آینک
انتهاسیدر اولان حرف یاد که کبیسه حرفیدر یا شی بوقادر وبه
یاز اولور وحساب اولنور تا حرف جمعه دک که بو حرفه جمع ماه
آذرک ابتداسیدر نته کم بوقاده دیاد لنمشدر جد هبزد
واجاهب حرفلریله که شهور شمسیه نک اوائل حرفلریدر
التنجی جدولده مجدولدر ایام شهور شمسیه دیرلر که بو بیت
ایله بیان اولنور بیت الاولی للاكی دلابها دکی دلالا فصرنا
کحد لادکی درهنف للا ولا دلط دد شتا یعنی دیمکدر اولور که بهار
آینک اوّلی آذردر که اوتوز بر کون اولور اون برنجی کون نوروزدر
دردی اوسطی نیسان در که اوتوز کون اولور آخری ایاردر که
اوتوز بر کوندر که حزیران آیدر اوسطی تموز آیدر اول
دخی اوتوز بر کوندر که آخری آیدر اول دخی اوتوز بر کوندر
بو اوچ آی فصل یاز در کونا آینک اوّل ماهی ایلولدر که اوتوز کوندر
واوسطی تشرین اولدر که اوتوز بر کوندر یکرمی التنجی کونی نوزدر
قاسمدر کما مرّ وآخری تشرین ثانیدر اوتوز کوندر بو اوچ آی فصل
کوزدر دقیقی آینک اوّلی کانون اولدر که اوتوز بر کوندر وآخری

بو اوچ آی فصل بهاردر یا آینک اوّلی دخی اوتوز بر کوندر صح

واوسطی کانون ثانیدر اول دخی اوتوز بر کوندر صح

شباط درکه بو قادرلر بیان اولندوغی اوزره اوچ سنه
یه دکین یکرمی سکز کون بر دیمکدر دردنجی سنه یکرمی طقوز کون
اولور که کبیسه در دیو ایکی جدولک شهور ایله شهور شمسیه ما بینده
شتاکلد ونخو اولیه که کانون اولک اوتوز بر کوندر و کانون ثانی
دخی اوتوز بر کوندر ایکیسی النمشی ایکی ایدر اوتاسنده فرق کون
زمهریر در اون بر کون اولندی قالور که کانون داخلنده قرق قیشی
دیرلر اون بر کون دخی آخرنده قالور که بو اون بر کونه بقیه شباطدن
ضم ایدرلر که اون سکز کون اولور اکا چله بچه دیرلر یعنی زمهریرک
بورویی دیمکدر اولور شباطک سکزنجی کونی جمره اولی اون بشنجی
کونی جمره ثانیه و یکرمی ایکنجی کونی جمره ثالثه در و شباط یکرمی سکز
کوندر که دورت یدی ایدر بو یدیسی چله بچه یه ضم اولنور دو
اوچ یدیسی جمره یه حساب اولنور اوچ جمره تمام اولدقده مارت
ثانی داخل اولور بو جمره ثالثه نک بشنجی کونی برد العجوز داخل
اولور بیت برد العجوز یدی کوندر ای عنان دوردنجی آذردر بوراو
اوچی شباط کتاب شمسیه ده بو بیت مسطوردر ده نقیبرکن او دخی
منقولدر بو یدی کونلرک آدلری وارد رکه بو تنبیه اوزره نقل
اولنور صِنّ صِنَبرُ وَبَرٌ وآمِرٌ ومؤتمر مُعَلِّلٌ ومُطفئ الجمرِ وبعض کتبه
آیه کریمه موجبنجه سکز دردیرلر بو تقدیرجه سکزنجی کونه مکفئ
الظعن دیمشلردر برد العجوز یدی کون اولدوغی تقدیرجه یدنجی
کونه کمی مطفئ الجمر کمی اطلا ما مکفئ الظعن دیرلر بو برد العجوزه
بعضی کسنه برد العجوز دیمشلر یعنی صووغک آخری دیمکدر کتاب
شمسیه برد العجوزده جمره نک وقوعنده اختلاف ایتمشلردر که اوّل
بره دوشر دانندن صکره هوایه دوشر بوقوشمشهورد اولقی ایله
اول واولدیغی ادعاء عنان اولمادیکه غلط اولی درمشهور داوتیجق د
دیمشلردر دخی شعر اسلوکنه بورعایته بنه دعایت اولنمشدر
بیت اه لا جمرة آفتابه دوشر ثانیا تنتنه اولوب آبه دوشر
غایت تواضعدن بن سن فردا بلیوب آبه دوشر و جمره لسانه
مرتبه آتشی کوزبنه دیرلر کونشدن بو اسیلک پیدا اولوب اولا
هوادن زمهریرینک اغوسنی و هوانک شدتنی دفع و محوا ایلدی ثانیا

دلكی كبنهٔ دن تالتابولوك طمعا اچیلوب
مولوك طوكنی وسسه دلكی باشلیقنده الشمسیة **اوچنجی نمط**
اكنلرده اولكی كون طوتمغه باشلیه معرفت سال قمریه ده قاعده
سال قمریه نك معرفتی بیان ایله حضرت رسول اكرم صلی الله تعالی علیه
كلیه اولدیكه سنه هجرت اون طقوزدن طقوز طرح ایله لربعده
وسلم دن بو آنه كلنجه اون طقوز اون قالورسه اون طقوز ساله
مابقی دن ده ایكی عدد بن طرح ایله لرنه قالورسه اون طقوز ساله
تمیم ایله لر تفریق ساله منتهی اولور ایسه سال مقصود اولدی
وده غفلت اولنمیه كه بو سال قمریه كانون ثانیهٔ تغییر اولنور
فجنكم شهر محرم كانون ثانی ایله مطابق اولسه بو سنه ده زیاده
طرح ایله لر و بو كانون ثانی سنه یا شیعه اكیجون سال تغییر
اولنور بو ساله شهرینك بو سنه سنك ماه شعبانك التنجی
كون یوم سبت ده واقع ده كه اول كون شباط آینك یكرمی طقوز
بنجی كون كبیسه كونی ایدی سال اوجده ادنسی كون یوم بازار
ایدی ماه مادته دا غلط اولدی حرف بازار جیم حرفنه نقل اولندی
زیرا مقدمه الف حرف ایدی كبیسه اولمغین سنبله یا حرف ساقط
اولوب جیم حرف واقع اولدی **ووردنجی** نمط بازار حرفنك معرفت
بیان ایله معرفة حرف بازارده قاعدهٔ كلیه اولدیكه سنه هجرت
حبیب اكرم صلی الله تعالی علیه وسلم دن بو آنه كلنجه یكرمی سكز
یكرمی سكزدا ایمه كبیسه عدده بجه طرح ایله لر كبیسه خانه لری
حسابه داخل اولنمیه بعد الطرح قالان عدد قالورسه بنی عدد
عدد بن دخی طرح ایله مابقی بربنجی سالدن عد ایله لر قالان
ساله منتهی اولورسه اول سالك بختنده اولان حرف حرف
بازاردر غفلت اولنمیه كه حرف بازار ماباتت آینده تغییر اولنور
بونده دخی فجنكم شهر محرم كانون ثانی ایله مطابق اولسه بو
سنه ده زیاده طرح ایله لر سال قمریه كبی **بشنجی** نمط اوده
شهور قمریه نك معرفتی بیان ایله قاعده معرفة غرة قمریه
اولدیكه سالی بیان ایله ب نقل ایله دلركه مقابله سنده
اولان شهور عربیه جدولنده اولان حرف فی التندنه ده
یازلمشدر اولدخی عین ایله شهور شمسیه تطبیق اولنوب

اولنوب اوده مقابله سنده جدولده ایام اسبوع عددنه حرف
یازلمشدر اكر بازار حرفنه مطابق كلورسه آینك اولكی
اول كونندر اكر آخر حرف اینه یوقاری بازار حرفندن
اشاغه اول حرفه كلنجه صایالر اول حرفده كونه كلور
اینه مقصود اولان آینك غرهسی اول كوندر و كوكی بحریر
اولنان فی مقابله سنده اولان جدولده ساعتنه كلنجه نك
وكوندوزك قاچنجی ساعتده ای بتكی اولنجه ایكی تبلد ودر
بعضی دوزنامه ده كیجه لام یازیلو ركه تبلیه اشادتدر وكوندوز
كوندوز میم یازیلوركه یومه اشادتدر وبعضی دوزنامه ده
[illegible] جمله نك مقصودی بر امادوات مختلف
وده مخفی اولنمیه كه بو رساله ماه شباطك ده ایشته اولندی
الكاكونه شهور قمریه نك غرهسی معرفتی تمثیلا ایدلوم سال
اوچنده ایدی مقابله سنده شهور عربیه اولان فی حرفك
تحتنده اولان جدولده ایام اسبوع عدده حرف الف واقع اولدی
الف حرف بازار ایدی بعدلكه ماه شعبانك غرهسی بازار
كوننده وشعبانك بازار اولدیغنده واقعا بازار كونی ماه شعبان
غرهسی واضح اولدی و **قمریه** ایله بشیرجی اوتوز ویدی یكرمی
طقوز كون اولور پس بو امجلدن ده كه سنه قمریه اوچیوز
اللی دورت كون اولور دورت شهر دمتمادی فله ویوخصوصده
بر قاعده دخی بودركه هر برآی یتی بوز سكز ساعتدر حساب
اتدك بو تقدیرجه هر برآی یكرمی طقوز بچق كون اولور بو
حسابده سنه قمریه اوچیوز اللی دورت كون ایله فی زماننا
مستعمل اولان دوزنامه لری نااهل كاتبلر نسخه ده یازدكی
بر سنه استهلاك اولنان اون طقوز ساللرك محاذیسنده
بعضی برابرنده اولان حرفلری التنده كه ادقامه مقیدا اولمدوغی
لری ایچون اكثرین غلط یازمق ایله حدتلدن جیفهٔ شهرلرد
امدی لازمدر كه قاعده یلوب صحیح یازه لر و غلطیازمیه
لر و غلط یازلمش لری تصحیح ایده لر بونده قاعده كلیه بودر
كه هر آیلناوننك النجی سالك بو ابرنده اولان فی دقتده اینده

اولنمق کرکدر **مثلا** مادت آینک اون التنجی سالنک برابرنده
کنه دخی اوتوز بردر ونیسان آینک اون التنجی سالنک بر
ابرنده کنه دخی یکرمی طقوزدر وایارنک اون التنجی سالنک
برابرنده کنه دخی یکرمی سکزدر وحزیران آینک اون التنجی
برابرنده کنه دخی یکرمی یدیدر وتموز آینک یکرمی
سالنک برابرنده کنه دخی یکرمی التیدر وایلول آینک یکرمی دردنجی
التنجیدر وآب آینک یکرمی بشدر وایلول آینک یکرمی
دردر وتشرین اولک یکرمی اوچدر وتشرین ثانینک یکرمی
ایکی دردر وکانون اولک یکرمی بردر وکانون ثانینک اوتوزبر
دردر وشباط آینک یکرمی طقوزدر لکن حساب اوننده تحریر
اولنمق کرکدر **قاعده** بودرکه ماه شباطک ثمانی اون
التنجی ساله کلدکده غره ایجنده ایکی غره واقع اولمزدیرا
مادت اون التنجی ساله کلدکده ایجنده ایکی غره واقع اولور
وبو دخی تصحیح اولنماسنک قاعده سی بودرکه مادت
آینک تمام تفصیلا اوذده بیان ایدلوم که باقی اون برآی اکا تابع
ایده وب تصحیح ایدلر بو قاعده ده تصحیح اولنیدغی اوذده
مادت آینک اون التنجی سالنک برابرنده کنه دخی اوتوزبردر
دقده اون بربر طرح ایتدک یکرمی قالدی اون یدنجی سالنک
برابرنده کنه لفظنک وضع ایتدک واول یکرمی نقطه دن
اون بربر طرح ایتدک طقوز قالدی اون سکزنجی سالک
برابرنده کنه حرفنک تحتنده وضع ایتدک بو تقدیرجه طقوز
طقوزدن اون بر چقماز بو طقوزه هوادن اون طقوز عدد ضم
ایلدک یکرمی سکز عدد اولدی اون طقوزنجی سالک برابرنده
که فیه نک تحتنده وضع ایلدک واول یکرمی سکزدن دخی اون
بربر طرح ایلدک اون یدی قالدی برنجی سالنکه اون طقوز
سالک ابتداسیدر آنک برابرنده کنه حرفنک تحتنده وضع
ایلدک اولا اون یدی عددن اون بربر طرح ایلدک التی عدد
قالدی ایکنجی سالک برابرنده کنه حرفنک تحتنده وضع ایلدک
التیدن اون بر چقماز اولنیجه هوادن اون عدد ضم ایلدک
یکرمی بش اولدی اوچنجی سالک برابرنده کنه حرفنک تحتنده

طقوز

تحتنده وضع ایلدک اول یکرمی بشدن دخی اون بربر طرح
ایلدک اون دردت قالدی دردنجی سالنک حرفنک تحتنده
وضع ایلدک اون دردتدن اون بربر دخی طرح ایلدک اوچ
قالدی بشنجی سالنک حرفنه دیردک اوچدن اون بر چقماز
اوچه اوذرینه هوادن اون طقوز عدد ضم ایتدک یکرمی ایکی
اولدی التنجی سالنک حرفنه دیردک اول یکرمی ایکیدن اون بربر طرح
ایلدک اون بر قالدی یدنجی سالنک حرفنه دیردک اون بر
عددن اون بر چقماز هوادن اون طقوز عدد ضم ایتدک اوتوز
اولدی سکزنجی سالک برابرنده کنه حرفنه دیردک اوتوزدن
اون بربر طرح ایلدک اون طقوز قالدی طقوزنجی سالک
برابرنده کنه حرفنه دیردک اون طقوزدن اون بربر طرح ایلدک
سکز قالدی اوننجی سالنک حرفنه دیردک سکزدن اون بر
چقماز هوادن اون طقوز ضم ایلدک یکرمی یدی اولدی اون برنجی سا
لنک حرفنه دیردک یکرمی یدیدن دخی اون بربر طرح ایلدک
اون التی قالدی اون ایکنجی سالنک حرفنه دیردک اون التیدن
اون بربر طرح ایلدک بش قالدی اون اوچنجی سالنک
حرفنه دیردک بشدن اون بر چقماز هوادن اون طقوز عدد
ضم ایلدک یکرمی دردت دن اون بربر طرح ایلدک اون او
اوچ قالدی اون بشنجی سالنک حرفنه دیردک که اون طقوز
سال تمام اولدی بو حساب مادت آینک حسابیله تفصیلا
بیان اولندی باقی قلان اون برآینک که نیسان وایار وحزیران
وتموز وآب وایلول وتشرین اول وتشرین ثانی وکانون
اول وکانون ثانی وشباطه دایرجه بو منوال اوذره حساب
ایدلر یعنی هربر آینک اون التنجی سالندن ابتدا اولنوب اون
طقوز سال تمام اولنجه یه دکین ضم وطرح ایله تصحیح ایدلر
التنجی منظر شهور شمسیه نک ابتدا کونلرینک معرفتی بیا
نیده قاعده سی بودرکه حرف بازاردن عد ایدوب هفته
حرف اول صحیفه ده هنکی کون واقع اولورایسه اول آینک
ابتداسی اول کوندر **مثلا** بو ساله نک تحریری بیک یوز یدی

تمام اولوب اول بر صحیفه
ص

دوردنجی
اولدی اون ... سالنک حرفنه
ویردک یکرمی دورد دن

ضبط ایدوب هفته حرفنک
انتهاسنده حرفی بازاردن

سنه نك مارت ابتداسی جیم حرفیله
سنه سنه واقع اوله لدیکه اول سنه نك مارت ابتداسندن یکرمی طقوزنجی
که یازار حرفیله هفته حرفنك اشارتندن واقع اولمشدر انده اشاعه
بعابرننك بازار حرفکه جمعه بازار واقع اولدوغندن بعابر یله انده اشا
باجر حرفیله کادتسی کونیدر اوتوز برنجی بعابرننك دمارت
الف حرفیله که سالی کونیدر اوتوز برنجی نیسانك صحیفه سیله
صحیفه سی تمام اولدی اوکبر صحیفه که نیسان ... فیله که جهاد
نیسانك ابتداسی هفته حرفلرینك ابتداسی تاجر فیله که جهاد شنبه
شنبه کونیدر معلوم اوله بکه نیسانك ابتداسی کونی جهارشنبه
کونیدر سایرلرده بو منوال اوزره حساب اولنوب شهور
تمستیه نك ابتداسی نه کونلره واقع اوله دوغی معلوم اوله
تمت الرساله الواقعة على الروزنامة
للشیخ الوفاء رحمة الله
علیه عن ید عبد
الضعیف
المحتاج
الحاج محمد بن الحاج عبد الرحمن بن الحاج مرتضى بن الحاج احمد بن
الحاج محمد یشبک بن الامدی وطنا فالتمری
نسبا حامدا لله تعالى
ومصلیا على نبیه
واله وصحبه
اجمعین
امین
فی هجرته اثنی وستین ومائة والف من له العز والشرف فی بلدة
ارض روم
فی
فی
شهر
م

یازاردتی

آبی

٨٧

بسم الله الرحمن الرحیم وبه نستعین الحمد لله المحول للشهور
والاعوام والصلوة والسلام على رسوله سید الانام وعلى اله الکرام
واصحابه العظام ما کررت اللیالی والایام **اما بعد** باعث تحریر
وتسوید کلمات بودرکه تاریخ هجرت نبویه على صاحبها افضل
التحیه نك بیك اوننجی سالنده که عرصه ملك مصری نور
عدالتلریله روشن وبیرایه تدبیرلریله اراسته وزین
ایدن سعادتلو وزیر عطارد ضمیر ومشتری تدبیر آصف دوران
وصاحب قران زمان کافل مصالح الملك والدین ناظم
امور الجمهور بالرای المتین مؤسس بنیان الانصاف هادم قواعد
الجور والاعتساف الذی دام ذکره بالعدل والانصاف حضرت
محمد پاشا ادام الله تعالى ایام دولته ما دام کواکب الرشاد لامعه
دولتلرینه شیخ وفا حضرتلرینه منسوب اولان روزنامه
نك بعض مشکلاتندن تفحص بیورد ب ضبط سال دائره
شهوری وحرف بکشنبه وتبدیل وتغییری حفظا بجره بر
قاعده بیلمك بولنمق ممکنمیدر که دستور العمل اوله دیو بیوردقلری
تکرارا امر تلقی ایدلدیکنده امتثالا سعی بلیغ وجهد بی دریغ برله
بر زمان وادی تفکرده سیاحت وبحر تدبرده سباحت ایدوب بعون
حضرتلرینه بو کتاب ترتیب لطیف ونهج شریف الهی کتوردوب بو صحایف
برلطافتده ومنیع وتخریرلیله که مطالب مسئوله ونتایج مطلوبه
نقوشلری مراتب اشیاء نایله اسهل وجه اوزره معلوم سعادت
رسوملری اوله که استعمالنده هیچ مشقت وزحمت چکمیه لر ودکی
صحایف جلدلینك نام القاب کاملری ابله مزین ومؤشح ابد مکه
الى آخر الدهور وانتهاء الشهور ذکر جمیل ونام جلیللری السنه
عام وخواصده مذکور ومشهور اوله اول واجب الوجود ومفیض
الخیر والجود دن امید عبد کمترکینه بودرکه بو سعی حقیری منظور نظر
کیمیا تاثیرلری اولدوقده داخل های قبول لری اوله فانه غایة المأمول
ونهایة المسئول **مقدمه** روزنامه شیخ وفاده قاچ مشکل
وارددر اولی مشکلات علی حده میسر اولور آنی بیان ایده **اولا**
بلمك استرکه روزنامه وفاینه ده سکز مشکل وارددرکه حلا لا زمدر

غیر اولنمشدر اولکه هر آذرده تغییر اولنان
وسکز بیله ابنای زمانیه معرفتنده ابکنجی اول دائره مستعمل اولان ساللری فتنی
ساله ایره بیی معرفتنده اوجنجی اول ساللری القمریه اولان خصوص
تاریخدن اخذ اولنور آنی بلمکده دوردنجی حفظ ایلمکده هر
که بلده بری یکشنبه اعتبار اولنور انی مقدمه تاریخنده اول ایلمکه
کانون ثانیه تبیه بلا اولنان سال شهور معرفتنده یوایکی سالک بری آذرده
شهورنه جنس تاریخنده دوانی بلمک التنجی
وبری کانون ثانیه دکلمه سنت غلطه بیی معرفتنده یدنجی شهور
دونبه معرفتنده سکزنجی غره شهور عربیه نک هر بیری دوم ایلمه
فنی سنده واقع اولدوغی ضبط ایلمکده امّا جمیعسنده اشکال ایکنجی
وبشنجی درکه معرفت تاریخ درذبرا اهر خبیره معلومدرکه روزنامه
مذکوره ایکی تاریخ درذبرا اهل خبیره معلومدرکه روزنامه مذکوره
ایکی تاریخ غیر مستعمل اوزرینه بنا اولنمشدر بری تاریخ اسکندر
دومی دیگری تاریخ ولادت عیسی علیه السلام در شویله که بو ایکی
تاریخ معلوم اولنه جمیعسنک معرفتنه مبتدا اولور هیچ اشکال قالمز
قاعده سی بودرکه تاریخ اسکندر دخی معلوم ایدنوب ایچنده سکز
عدد کیدروب باقیسنی بکرمی سکزه تقسیم ایدروب باقی من القسمه
سال دائره سنه بولوب التنجی یازیلان حرفه یکشنبه اعتبار
اولنور دکلنک تاریخ ولادت عیسی علیه السلام دن بو عدد کیدروب
باقی قلانی اون طقوزه تقسیم ایدروب باقی من القسمه سال شهور
اعتبار اولنور بو ایکی تاریخنکه فرقنک افهمنده مستعمل واقالیم اسلامیه
ده غیر مستعمل در روزنامه یه مفتاح کبی دلکده مفتاح الدله اولنجه
تعزا جلمده هر کسه ظاهر و بادرد بو تاریخلری نیچه بلمکه و ما
حایتی ماهر اولمقه موقوفدر واکثر احیانا تاریخ بلنلر ده سنوال اولد
اولنوب نقطه ایله ضبط و ربط اولنمه و بنه اون بشی بکرمی سنه
وارمز ضبط بوزه اولور سببه تداخل سنه شمسیه و قمریه در پس
اوبله اولسه روزنامه وقایعه دیر باب مفصل و بر عقده غیر مستعمل
اولنی اولور پس مشکلات مذکوره نک ایضاحنه در باب مفصلده
مقامنه هر کس واصل اولمقه اساس اولمسون ایچون بعضجدول
واصطلاحات تبدیلنده تغییر اولنمشدر و هر بیری بر لوحه ده بیان

مبحث اول ساله

بیان اولنور سبب تغییر و تبدیل و قاعده‌لری فکر اولنور
انشاء الله **فصل** بو روزنامه ده واقع اولان تغییر و تبدیلات
وجه اوک اصطلاحاته نه سبب اولنمشدر و فائده‌لری نه در
انی بیان ایدر صحیفه صحیفه ده بیان ایتدک وکتاب وزده تاریخ
وقفنکی هر کسه عسیر اولدوغیچون مستعمل تمام اولان تاریخ
که هجرت رسول اکرم صلی الله تعالی علیه وسلم بر له ضبط او
اولنوب بو جدوله نسبیله هر کسی مطلبنه واصل اولوب نعمت
حکمیه دده دائم اولوب هیچ بوزلیه و اوک جدوله مفتاح
روزنامه اسمی ایله تسمیه ایلدوم و بو جدول مفتاح روز
نامه نک فائده سی تغییرات وسائره وقت ولوازم جمیعا
هر زمانکه مراد اولنه تاریخنده باشنده حاضر بولنوب
حفظ ایلمک لازم دکلدر **فصل** شرح جدول مفتاح روز
نامه بو جدولک عرضی سکز جدولدر و طولی بکرمی سکز
جدولدر **اولکی** جدولک اوسنده جدول حاکم السنه یاز
یلمشدر و ایچنده بو کلمات مکرر یازلمشدر **بیت** وزیر
نامدار خان احمد محمد مظهر فیض مؤید بو کلماتک هر
بریسی بر سنه یه حکم ایدر اول سبیدن حاکم السنه
اسم ویرلمشدر و بکرمی جدولده واند دکر اوزره لوازم
اقلنان ثنا سابعه وارنجه عربی لفظ ایله یازلمشدر
هر بر جدوللر ایچنده اوچ جدولده وار درت اولنور تاریخ
هجرت ایکنجیسنده من خلا نذرقا وجنجیسنده سال شهور
یازلمشدر و ایچنده که تاریخ هجرت ١٠١٧ دن ١٢١٨ نه وارنجه
٢٠١ بو سنه اوزرینه دورایدر اما جدولده حاکم السنه
یدیسیله مشترکدر بو جدولده حاکم السنه حرفیکنه
بولنور دیدوک تاریخ هجرت سال دائره سی برابرنده در اما
سال شهور تبدیل اولنوب بو فرق ایدردکن دورثانیه
بشلدقده سال شهوره لکن عدد ضم ایدوب اوتکی ساله
بدنجی دیمک لازمدر غفلت اولنمیه و مدخل اندن فائده
سی اولدرکه طلب اولنان غره عربیه هر بیری دوم ایدینک

دوم

تألیف و انشا ایلدوکی
اوت چدوک

اولیلرکه

تقویم

فنقی سنه‌ده واقع اولور اندن معلوم اولنوب بو خاینك جمله سنده
اعظمه زیرا ایکی روزنامه‌ده اصلا معرفت مر فت شهور درویه
بو قدر آشکار اولنون تاثیرنده ساك شهور تغییر اولنمق مغلطه سی بو
روزنامه‌ده بو قدر جمیع تبدیلات وتغییرات اوّلدر ادر کاملشن
فصل تشریح مطابقت التی عشر اولان ایکی صحیفه وار در هر بر
صحیفه اولی آذر مثلا ایله حکم برسنه بیلنك آیلری روم برسی
حکمنده در صحیفه ثانی نیسان حکمنده در ثالث آیار رابع حزیران
خامس تموز سادس آب سابع ایلول ثامن تشرین اول
تاسع تشرین ثانی عاشر کانون اول حادی عاشر کانون
ثانی ثانی عاشر شباط حکمنده‌در هر صحیفه‌نك اوزرنده برنك
طقوز جدول وار در برسنك اوزرنده اعداد شهور درومیه
وبر بسنك اوزرنده درجات بروج تعیین یازلمشدر وبو ایکی جد
جدولك اوزرنده ... ایکی‌جی جدولك اوزرلرنده حاکم السنه
ترتیبی ایله یازلمشدر وایچلرنده جمیع ایام یازلمشدر اسم جدول
ایام اسبوعدر وبو یدی جدولدن هر بیلده حاکم السنه السنه
اولان جدولك استعمال اولنوب الیسی تعیین قالور وبو جدولك
یدی اولمق فایده سی تسهیل عمل ایچوندر وایکی جدولدن
صحیفه‌نك اورتاسی یاننده یازلمشدر بر بسنك اوزرنده ساعات
ایام ولیالی اسنانبوك وبر بسنك اوزرنده ایام ولیالی
یازلمشدر وایچلرنده ایکی سرخ عددی وایکی سیاه عددی یازلمشدر
سرخ ایله یازیلان عدد اول کونك ساعتیدر وسیاه ایله
یازیلان عدد اول کونك گیجه سیدر اوّلکی ساعات ایکنجیسی
درجات ساعات هر اون بشی درجه بر ساعتدر واول کلانلج
طرفنده ایکی خط جنوب ایکی جدولك اوزرنده سته وار ...
سنك اوسته‌سنده قسطنطنیه والتنده حصة العصر وحصة
العشا یازلمشدر وایکنجی سنك اوسته‌سنده حصة والتنده حصة
العصر وحصة العشا یازلمشدر واشاغیلرنده ایکی رقم یازلمشدر
اوّلکی ساعات ایکنجیسی درجات ساعات ودخی هر صحیفه‌نك
الت یاننده اوج جدول وار بر بسنك اوزرنده جدولك ساعات

ساعات وایکنجیسنك اوزرنده جدولك غرهٔ عربیه اوجنجیسنك
اوزرنده عدد ساك شهور یازلمشدر هر اون ایکی صحیفه
بو ترتیب اوزره دوره عمل اولنور قدر عمدت اوکلیه فصل
روزنامه جدیدنك عملنه وجمله‌ده وتناتج ومطالب
نتیجه معلوم اولوراغی بیان ایدر ابجدی عمل شروع ایدنلر
روزنامه جدیدن عمل اولنمق مراد اولنسه اول جدولك
مفتاح روزنامه‌یه نقل اولنسون وتاریخ هجری اندن ایروب
بولده ف یاننده مدخل آذر وساك شهور وحاکم السنة
یازلمشدر وبو ثبت اولنه نسخه معلومات ثلثه دبو اسم
ویردیلر بیلك اولنه که آذردن آخر شباطه دك بجه حکم
بو اوج نسخه نك اوزرنده در مثلا تاریخ هجرت ١٠٢١
حاکم السنه وزیر مدخل آذر محرم ساك شهور ٤ بو سالك
معلومات ثلثه سی بونلردر مثلا بو ساله غرهٔ عربیه معلوم
بیلك مراد اولنسه اوّلا قاعده‌سی بودر که مدخل آذر فنقی آی
ایسه ایکنجی آی غره‌سی آذردر واقع اولور اوّل اوچنجی آی نیسان
ابجنده اولور دوردنجی ایار در ثالثه آذره کلنجه شباط بولنور
پس دیروز که مدخل آذر محرم اولسه البته صفر آذر ده در
پس صحیفه آذر آچوب ساك ٤ فی ٣ ٢٣ یازلمشدر بولدی
غرهٔ رجب صفر اثنین ایمش بو ساله ودخی بویلده
صحیفه دبوره آی وبو وب کتنده تا رجب غره‌سی آیه دوشدی
آب صحیفه سنده ساك ٤ فی ١٧ بولنده وزیر جدولك التنده
اثنین یازلمشدر معلوم اولدیکه غره رجب اثنین ایمش بویله تا غره
محرم شباط ایچنده اولور مثلا شباط صحیفه سنده ساك ٤ ١٠٢
غره محرم چارشنبه بو محرم ١٠٢٢ بیلنك یکرمی ایکی محرمه تنبیه تجی
بر غره مراد اولنسه کرکدرکه او ساله اول غره مدخل آذر غیر سنه
اولده اولسه تاریخ بخت بر اکسو کته نمی کی که تا مدخل آذرده صکره
ایجنده کلی ایلك غره سی کلنجه مثلا ١٠٢٦ مدخل آذر ربیع الاول اولور
ابجدی بو سالك محرمی وصفری وربیع الاولی ١٠٢٥ سالنه باقی

پس اعداد شهور آذردر ٣ ٢٣
بولنه وزیر جدولك التنده
اثنین یازلمشدر بولدق
صح

بكرى
ددكتدكجه بو تفاوت ارتوب كيدمه حتى مدبغل
١٠٢٦ بيلك التيحه ددكتد بجه بو تفاوت اون ايكى آى بيله اكسوكنده النود مثلا ١٠١٩
آذرى ذى الحجه يه وادرنجه اون ايكى آى بيله اكسوكنده
سالنده مدخل آذرى ذى الحجه يه وادرنجه اون ايكى آى بيله اكسوكنده
سالنده مدخل آذر ذى الحجه ده ١٠٣٠ سالك
النوب مثلا ١٠١٩ سالنده مدخل آذر ذى الحجه ده النور وقس على هذا تنبيه آكاه اولكه ايكى
اون ايكى آى بيله ١٠١٩ ده النود وقس على هذا تنبيه آكاه اولكه ايكى
غره بر صحيفه ده واقع اولور نجى مدخل آذردن هر آى بر بر صحيفه
ايدوب كيده كتى فى التلبيس محكم كوزدوب صابمق كوننده فى التنده ايكى
عدد بولنسه ايكى آى اولور صحيفه يه وبرمك لازم كلور مثلا ١٠٢٦
غره لنيكه ١٠١٩ سالنده ده حاكم السنه قبض مدخل آذر ذى الحجه
سال شهود ٣ بوسالك تموز صحيفه سنده فى ٣٠ يازلمشدر
يس محرمى آذره وصفرى نيسانه وربيع الاولى اياره وربيع الاخرى
حزيرانه جمادى الاولى وجمادى الاخرى ايكيسى بيله تموزه دوشلر تنبيه
دوى ايلوبنك آخرنده شباط طلب عدد ايامى يكرمى سكزدر لكن هر درت
بر يكرمى اولوب اول ساله كبيسه دير لر علامتى اولدر كه حاكم السنه
اوتيلده سياه ايله يازلمشدر اول يلده شباط يكرمى طقوز اولور
دبيك اولور غفلت اولنميه فصل معلوم اولكه بو دور نامه جديده
بعض فوايد ولوازم معلوم اولوركه اكيس بودور نامه ده بو قلم اولور
غره عربيه شهور رومية دن معلوم اولور زيرا جدولده مقابل
دور نامه ده مدخل آذر معلوم اولور مثلا آذر فيخي آيك داخل او
اولديسه آيلنفى آى اذر ده آوجيخي آى نيسانده ده آما شهادتكو
اوزره كه فيلوك التنده كاعدا دكوز نمكله مثلا ١٠٢١ سالنده تموز
نه زمان داخل اولور مراد اولنسه قاعده سى بودركه مدخل
آذر ايله سودوب تمام اداولان دوم ايلى بنك سى اكسوكنه وارنجه
ماه تموز اولور زيرا اوركى اولان غره ايله كانتى آينك معرفتى حاصل
اولور مثلا مدخل اذر كه محرمه يس صفرى اوذره ربيع الاولى
نيسانه تا جمادى الاولى حزيرانه دوشدى يس صحيفه حزيرانده
جمادى الاوله نظر ايلدوك حزيرانك اون طقوزنجى كوننه جمعه
كوننده ايمتى وتموزك اولكوننى ادينه كونيدنه اده لوى اون
ادنجى كون اولور معلوم اولديكه اول تموز جمادى الاولانك اون اوجى

٨٤

اوجنجى كوننده ايمتى كذلك غره عربيه لرى مراد اولنسه حاكم
السنه جدولنده جمله سى معلوم اولور وقس على هذا ولا تنغفل
فصل بو فصل شهور قبطية ومصره مخصوص اولان مواسم ايامنى
ايامله بيلك بياننده در ذكر اولنور معلوم اوله كه شهور قبطية
مصره مخصوص اولان مواسم ايامنى شهور روميه نك امتداد
ايامنه برابر يازلمشدر مراد اولنان كوننك دوم ايلى بنك كوننده معلوم
اولور مثلا آبيب قبطى دوم ايلى بنك قنجنجى كوننده واقع اولور
مراد اولنسه انك اولدر حزيرانك يكرمى بشنجى كوننه ختمى كوففه
اودر تموزه دور ادينه كونيده پس ابيبه يكدى كون كجمش اولور
معلوم اولديكه ابيك يدى بيت ايمتى ومصره مخصوص اولان ايام
مواسم اولورده اضواك نيل مبادلت جمعا جدولنك اشتغرطرفنده
يازلمشدر ره نه مواسم كه مراد اولنسه مثال سابق كبى دوندن
فجينه وغره عربيه نك فجينه دوشى معلوم اولور مثلا سالك
ندكوره نيل مبادكنه كون كسولور مراد اولنسه جمادى الاخرى
غره سى ماه تموزك اون طقوزنجى احد كوننده بولديق غرسالنير
يازديغى تموزك يكرمى بشنده سبت كونى داخل اولور تنبيه
آماكبيسه سالنده قبطيلنك نسى سى الى كون اولور اوديله او
اولسه توت بابه هاتور كيهك طوبه امشير الى آى ايدر
تاسماننك بشنجى كوننه وارنجه ير دكون آبتيغه كه بولنور
تابرمهاتك بشنجى كوننه وارنجه كنده حالنه كلوب غفلت
اولنميه فصل تاريخ هجرتدن تاريخ اسكندرى بلدرور نجى
تاريخ اسكندرى بلمك مراد اولنسه سال هجرت فنى جد
جدولده ابنه اولنده اولكه جدولده كتابتده جمع من دا ئيسه ١٩١٩
ابله جمع ايلدسك تاريخ اسكندرى اولور مثلا تاريخ هجرت ١٠٢١
اولسه دوردنجى جدولده بولدق ١٩١٩ ايله جمع ايلدك ١٩٢٢
اولدى داكر ١٠٣١ بلفقت مراد اولنسه اول جدولده
اون دوردنجى اولور ١٩١٩ ايله جمع ايلدوك ١٩٣٣ اولدى
تاريخ اسكندرى وقس على هذا ولا تنغفل فصل ساعات نحو بالجمله
نودونو وصوت بدرجة شرق شمس كوستردير جدولدى

دوزنامه‌کی کلمات حاکم السنه‌ده اوزرنده
وادرکه جدولده مفتاح دوزنامه‌کی شمسی یازلمشدر کنک تنشف
تحویل حملده صوص بعده جه سکز شمسی یازلمش هکوه ده هر ساعت که حاکم السنه
شمسک کونی ده ساعتی یازلمشدر هکوه ده تحویل حمل یازیلندی حاکم السنه‌نک
حکمی ایله جدولده ایام اسبوعده تحویل حمل یازیلندی شمسی دخی بویله در مثلا حاکم
اولان کوننه ایسه اول اولور شمسی دخی بویله در مثلا حاکم
السنه **قیض** یازیلندی **لیلة الاثنین** ساعت تحویل **١٠ ایسه** آدر صحیفه
سنه تحویل شمسی تحصیل یازدی بود **قیض** جدولنده **اثنین** وار
محل یازیلندی کیجه سنه‌که آدرن اون برنجی کیجه سیدر تحویل حمل
اولمشدر دنی قمر ساعتی و کونی دخی بویله در مثاله احتیاج یوقدر
فصل قسطنطینیه‌نک ایام و لیالیسی و مصرک ایام و لیالیسی و حصه
العصر و حصة المساء یازیلندی معلوم اولمق بورکی بلده عظیمه
نک ساعات ایام و لیالیسی هر اوچ کونده بو جدولده برنده
یازلمشدر هر بر جدولده ایکی شی ایله یازیلا کوه ساعات و ده
درجات سیاه ایله یازیلان کیجه در و حصة العصر و عشا الری
دخی ایکی نقطه ایله دراوکی ساعات ایکنجی درجه درهاون بتی در
بو ساعتنده **مثلا** آدر صحیفه سنده حصة عصر القسطنطنیة
٣٥ یازلمشدر اوچ ساعت و بش درجه دیمک اولور **فصل** بو دوز
نامهٔ جدیدنک بر قاعده‌سی دخی اولدر که تقویم دوزنامه عتیقه
استخراج اولنه بو جدولده مفتاح صحیفه سنده سال تاریخ
دهر قیلینه تحصیل قابلدر بو جدولده مفتاح دوزنامه
نک طوقوز یکرمی سکز ساله ایجنده تداخل سنه سال قمریه
شمسیه اعتبار اولنمشدر و فرض بیک جدولده یدی جدولدا
دائرهٔ نک بر دوره‌ده و هر بر جدولک اوزندکی ایکی رقم واردر
بو بیت سنی ایله و بری سیاه ایله اولمشدر و سیاه هر سکزدر
اشارتی اولدرکه جدولک اولنه سکز بعده طقوز اون دبوب
تمام اولنجه ساله وارنجه یه دک طوقوز ایسه اوج ساله دائره
دوزنامهٔ عتیقه اولور **مثلا** بیک یکرمی بر سالنده سکز طقوز
اون بره وارد که حرف جیم دردر بونک سال شمسیه‌ده اون عدد
زیاده اولنه سال شمسیه اولور **مثلا** بیک یکرمی بر سالنده سکز

ا	ه	ج	ز	د	ج	و	د
١	٥	٣	٧	٤	٣	٦	٤
یکشنبه ١	دوشنبه ٢	سه شنبه ٣	چارشنبه ٤	پنجشنبه ٥	آدینه ٦	شنبه ٧	
یکشنبه ٨	دوشنبه ٩	سه شنبه ١٠	چارشنبه ١١	پنجشنبه ١٢	آدینه ١٣	شنبه ١٤	
شهر محرم ٧	شهر صفر ٢	ربیع الاول ٣	ربیع الآخر ٥				
جمادی الاولی ٦	جمادی الآخر ١	شهر رجب ٢	شهر شعبان ٤				
رمضان شریف ٥	شهر شوال ٧	شهر ذی القعده ١	شهر ذی الحجه ٣				

غرهٔ نامه لرک سالک حرفی سنهٔ عربیه‌ده تحویل ایله
جدول سی قمریه‌نک نقطه‌سی محمدن محرمه تعدیل
اولور مثلا بیک بوز اوتوز سنه‌سنده بری ایده‌ی غافل
بیلی بو غره نامه‌ده قاعده بودرکه بالای جدولده
اولنان رقملر هر سنه برینه تحویل ایله مثلا بیک یوز
اوتوز سنه سنده بو رقمنده ایتدی آکا کوره قیاس
اولنوب غرهٔ ماهی بیلمک مراد اولنان سنه ده هر قنغی
رقمده ایسه اول ایله غره بیلمک مراد اولنان ماهک
تحتنده اولان رقمی جمع ایله که حاصل جمع قنغی برینک
تحتنده اولنمش ایسه اول یوم غره‌در **قاعده اخری**
بو غره نامه‌نک قاعده‌سی بودرکه سنه حرف ایله ماه حرفی
بر یره جمع ایدوب ابجد حسابی اوزره محسوب
اولنه حتی عدد حاصل اولورسه یازدکونده عدد اولنوب

رقم
رقم

نمره نامهٔ جابجا کرسنه حرفی اولور ... (marginal note, largely illegible)

قاعدهٔ دیگر [illegible]

١٢٣٤ ١٢٢٧

٢	٣	٤	٥	٧	١	٢	٣	٥	٦	٧	١	٣	٤
٥	٦	١	٢	٣	٤	٦	٧	١	٢	٤	٥	٦	٧

یکشنبه ١٥	دوشنبه ٢	سه شنبه ٣	چارشنبه ٤	پنجشنبه ٥	جمعه ٦	شنبه ٧
یکشنبه ٨	دوشنبه ٩	سه شنبه ١٠	چارشنبه ١١	پنجشنبه ١٢	جمعه ١٣	شنبه ١٤

مارت ٥ ٣١	نیسان ٣٠ ٣	مایس ٣ ٣١	حزیران ٦ ٣٠
تموز ٣١ ٣	اغستوس ٣١ ٣	ایلول ٣ ٣٠	تشرین اول ٣ ٣١
تشرین ثانی ٥ ٣٠	کانون اول ٧ ٣١	کانون ثانی ٣ ٣١	شباط ٦ ٢٨

جدولده ساك شمسنك نقطه سی تاریخ مادتدن مادته
تبدیل اولور یل آخرنده ینه تبدیل اولور مثلا بیك یوز
یکری سکز تاریخنده نقطه اولکی یدیده در یلده بو دقیقه
اعتبار اولنور تمام اولدقده ینه اولندن باشلانور غافل
بیاض نقطه نه شکلده ایسه اولدر ثم ایله غره سی
بلنمک مراد اولنان فصلك ماقوقنده اولان دخی جمع
ایدوب حاصل جمع هر قنغی یومك تحتنده ایسه اول
یوم غرّه فصلدر

نه کونده قرار ایله ایسه غره اوله کونده غفلت مکن
بو قاعده نك صورت جدول بودر

		حروف سالها		
ابجد بیر ٧	هوز ٥	جودی ٣	زیونه ٧	
دبیعه ٣	بوفلکی ٣	ودکی ٦	دونه ٣	
		حروف ماهها		
ذا دابله ٧	بلبالکی ٢	جوربله ٣	هجهج ٥	دیموز ٦	امان ١
باکا ٢	دهوکر ٣	هونعاه ٥	زهوح ٧	اجمالده ١	جهان ٣

ایکی اولکی مصرعی هر بر کلمه نك اولنده اولان حرفلر سالك
حرفلرینه اشارتدر ولکن صکره کی مصراعن اولنده اولان
اولان حرفلر حروف ماهه اشارتدر غفلت اولنمیه
مثلا بیك سکسان سالك حرفی زادر ایدی هر حرفی
بو یل حکمی وار در الی یوم القیمه بو منوال اوزره کیده

تاریخنده

[illegible]

			حروف سالها				
ا	ﻫ	ج	ز ١٢٦٩	د ١١٣٩	ب	و	د
		حروف ماهها				
ز	ب	ج	ﻫ	و	ا		
ب	د	ﻫ	ز	ا	ج		

غره نامه شرحی

ای برادر بلکه نظم اتدکم سکز سطرلری تمام
هر سطر اولدی ایکی حرف هر بری بر آیه نشان
هر بریکه اولی شهر محرم اولدی
لاجرم ذی الحجه نکده حرف اخیری کمان
چونکه تمام اوله بو سکز سطر انده ای عزیز
اولندن یعنه باشله بویله ایله هر زمان
تاکه آنده نه صنکه هر سطره بقیلدی بویله
کوزله ترتیبی حروفی انکار اولسون نهان
بر دعا ایچون بونی جمع ایتدی شیخ بایزید
نیتی اظهار فضل ایتمک دکل یا امتنان

اجدوزح هوابد — هزاج دوزح هوا
جهوابدهز اج دو — زح هوابدهز اج
دوزح هوابدهز — بدهزاج دوزح ه
وابدهزاج دوزب — دوزح هوابدهز

یکشنبه	دوشنبه	سه شنبه	چهارشنبه	پنجشنبه	جمعه	شنبه
ا	ب	ج	د	ه	و	ز

اولا بهر سنه غره عربیه ده محرمده اولان حرفه نظر اولنوب
مثلا بیک یوز اوتوزده الف اولوب بیک یوز اوتوز برده
ها پنجشنبه اولدیغنک سنه محرم ابتداسی اولان حرفک
هر قنغیسنده بولنور ایسه اول حرفدن تعداد اولنه
غره سی بلمک مراد اولنان ماه قنغی حرفده تمام اولور
ایسه اول حرفک دلالت ایتدیکی کون غره در غفلت ایتمکن
قاعده اخری بو دوزنامه نک قاعده سی بودر که دو
دردنجی خانه ده اولان طقوز رقمه بیک یوز اوتوز
بر دیو عد اولنه بر سنه ده اول پنجشنبه دکل الا کوره
عمل اولنه صورت جدول بو قاعده نک بو صحیفه نک
آردنده اولان جدولده طقوز عدد یازیلان خانه نک بوک

١	یکشنبه دون ساعت ٦ دقیقه ٦	٩	یکشنبه دون ساعت ٢ دقیقه ٢٢	٨	یکشنبه دون ساعت ١٣ دقیقه ٨	٢٥	یکشنبه دون ساعت ١١ دقیقه ١٨
٢	دوشنبه دون ساعت ٨ دقیقه ٢٢	١٠	دوشنبه ساعت ٩ دقیقه ١٠	٩	دوشنبه شب ساعت ٦ دقیقه ٩	٢٦	دوشنبه دون ساعت ١٢ دقیقه ٣
٣	سه شنبه دون ساعت ١١ دقیقه ١٨	١١	سه شنبه شب ساعت ١٢ دقیقه ١٠	١٩	سه شنبه شب ساعت ٣ دقیقه ١٤	٢٧	سه شنبه شب ساعت ١٠ دقیقه ٣٥
٤	چهارشنبه دون ساعت ١١ دقیقه ٣	١٢	چهارشنبه دون ساعت ٩ دقیقه ٣٥	٢٠	چهارشنبه دون ساعت ١٢ دقیقه ٣٥	٢٨	چهارشنبه دون ساعت ٤ دقیقه
٥	پنجشنبه شب ساعت ١ دقیقه ٣٥	١٣	پنجشنبه شب ساعت ٧ دقیقه ٣٨	٢١	پنجشنبه دون ساعت ١٢ دقیقه ٣٦	٢٩	پنجشنبه شب ساعت ٥ دقیقه ٢٥
٦	آدینه دون ساعت ٤ دقیقه ٣٣	١٤	آدینه شب ساعت ٩ دقیقه ٢٧	٢٢	آدینه دون ساعت ٦ دقیقه ٦	٣٠	آدینه دون ساعت ١ دقیقه ٤
٧	شنبه شب ساعت ٥ دقیقه ٢٥	١٥	شنبه دون ساعت ٢ دقیقه ٢٥	٢٣	شنبه دون ساعت ٧ دقیقه ٢٧	٣١	شنبه دون ساعت ١٢ دقیقه ٢٦
٨		١٦		٢٤		٣٢	

کوکک هند و سند لك جانب جنوبیدن بعض شهرلرد دیار
صینک بعض شهرلری بو اقلیمك آدمیسی هپ قره لردر
در بیان اقلیم ثانی مصریه متعلقدر ابتداسی افق
مکاننده که کون غایت اوزون اولدوقده اون اوج درت
ساعت اوله و اورتاسی اون اوچ بوچق ساعت اوله بو
اقلیمك طولی مشرقدن مغربه دکین ایکی بیك درتیوز فرسخدر
و عرضی بیك یوز اوتوز فرسخدر بو اقلیمده یکری بیوك اورماغ
وار در کوه جودی هم بو دیارده در و اوتوز بیوك اورماغ دار
و ایکی بیك پاره شهر وار در انلکسی سواد اعظمدر اول
شهرلردن بعض بونلردر بو شهرلرندن بعض دیار مغ
مغربك بعض شهرلری و چین شهرلرینك بعض سند
جنوب هند دیارنده وار در و سند شهرلرینك آکثری منصوره
سن ندیب در های کبی و بعض شهرلر عرب جزیره سنده
مکه مکرمه و مدینه منوره کبی و طایف و جده و بحرین
و هرموز و بعض بلاد الصین بو اقلیمك آدمیسی قره ایله
کندم کون اورتاسنده در در بیان اقلیم ثالث ادیجی
اقلیم مریخه متعلقدر بو اقلیمك ابتداسی کون غایت اوزن
اوزون اولدوقده ساعت اون اوج و درت اولانه موضعه
وار در تاسی اون دورت اولاننده بو دیار طولی مشرقدن
مغربه دك ایکی بیك یوز یکری فرسخدر و عرضی بیك ایکی یوز
اوتوز بش فرسخدر بو اقلیمده اوتوز ایکی پاره شهر وار در بو
جمله دن یکری ایکیسی شهر عظیمدر و اول شهرلر بونلردر که ذکر
اولنور بعض دیار طنجه و بعض دیار بربر و افریقیه و قیروان
و طونس و اسکندریه و مصر و دمیاط و مدین و بیت المقدس
و طبریه و شام و کوفه و مدائن و بغداد و واسط و بصره و حمص
و اهواز و اصفهان و فارس و یزد و کرمان و سیستان و ازبل
و مولتان سند شهرلرندندر و قندهار هندندر و قشمیر و
دار الملك و صین و شیراز و نیشابور و خوزستان و دیار دقه نك
بعض شهرلری و سبان ماع دوان و غزق بو اقلیم آدمیسی قره

٨١ یکرمی بیرنجی صحیفه یه
کبیر

١٢١٢

اوتوز بو عدد
اشارت
اونمنجه

	١	٢	٣	٩	١٠	٥	٦
	٧	١٣	١٤	١٥	٢١	١١	١٧
	١٨	١٩	٢٥	٢٦	٢٧	٢٢	٢٣
	١٢	٢٤	٨	٢٠	٤	١٦	٢٨
مارت ٣١	و	ز	ا	ب	ج	د	ه
نیسان ٣٠	ب	ج	د	ه	و	ز	ا
مایس ٣١	د	ه	و	ز	ا	ب	ج
حزیران ٣٠	ز	ا	ب	ج	د	ه	و
تموز ٣١	ب	ج	د	ه	و	ز	ا
اغستوس ٣١	ه	و	ز	ا	ب	ج	د
ایلول ٣٠	ا	ب	ج	د	ه	و	ز
تشرین اول ٣١	ج	د	ه	و	ز	ا	ب
تشرین ثانی ٣٠	و	ز	ا	ب	ج	د	ه
کانون اول ٣١	ا	ب	ج	د	ه	و	ز
کانون ثانی ٣١	د	ه	و	ز	ا	ب	ج
شباط ٢٩	ز	ا	ب	ج	د	ه	و

بقرده در بیان اقلیم رابع بو اقلیم آفتابه متعلقدر بو اقلیمك ابتد
ابتداسی کون غایت اوزون اولدقده ساعت اون درت و بر ربع اولنی
مکانلردر واوساطی اون یدی بوچق اولان یردر بو اقلیمك طولی ایکی
بیك یکی یوز طقسان فرسخدر وعرضی یوز اوتوز فرسخدر بو اقلیمده
یکرمی بشی کوه عظیم واوتوز نهر فراوان واردر دورت بیك پاره
شهر واردر ایکی یوزی سواد اعظمدر اول شهرلر بونلردر ذکر اولنور
طوبحه وافریحه وجزیره قبرس ورودس وطرابلس الشام وطرسوس
وانطاکیه وحلب وملاطیه وقره آمد وآذربایجان وارزنجان ورها
نصیبین وموصل وسرمن رای وتبریز وحلوان واردبیل وسهرورد و
زنجان ونهاوند وسلطانیه وهمدان واصفهان وقزوین وساوه وقم
وکاشان وسادیه وسمنان ودامغان واسترآباد وبسطام وجرجان
واسفراین وشهرستان وسبزوار وطوس ونیشابور ونوقان
وهراة وسرخس ومروه وبلخ وترمد وبدخشان وتبت وبعض بلاد
ختن وخطا بو اقلیمك آدمیسی کندم کون اولور دیرلر والله اعلم واحکم
در بیان اقلیم خامس بشنجی اقلیم زهره یه متعلقدر بو اقلیمك
ابتداسی اول مکانلردر که کون غایت اوزون اولدقده اون درت
بچق و ربع ساعت اوله واوساطی اون بش ساعت اوله بو اقلیمك
طولی مشرقدن غربه واریجه ایکی بیك ایکی یوز فرسخدر وعرضی یکرمی
فرسخدر بو اقلیمده اوتوز بش پاره کوه سار واوتوز نهر عظیم
واردر درت بیك پاره شهر واردر ایکی یوزی سواد اعظمدر اول
شهرلر بونلردر که ذکر اولنور اندلس ومهدیه وقونیه واقسرای
وآقشهر وقیصریه وسیواس وارزن روم ودیار منیه وشهر
وخوارزم وبخارا وسمرقند وخجند وختن واقصی وبلاد الترك و
رومیه که شهر بطلیموسدر وبرغامس که شهر جالینوسدر و
چاچ وسنجاب وایغورخان دیارلری بعض بو اقلیم آدمیسی بغدای
الکلیدر آقه مایلدر در بیان اقلیم سادس التنجی اقلیمك دیسی
عطارده در بو اقلیمك ابتداسی اول موضعلردر که کون غایت اوزون
اولدقده اون بش و بر ربع ساعت اوله اوساطی اون بش بوچق
ساعت اوله بو یرلردر بو اقلیمك طولی مشرقدن مغربه واریجه

واریجه ایکی بیك اوچیوز سکسان سکز فرسخدر وعرضی طقسان
فرسخدر بو اقلیمده یکرمی طاغ واوتوز اوچ پاره بیوك ارماغ واردر
ایکی بیك پاره شهر واردر طقسان پارهسی سواد اعظمدر اول
شهرلر بونلردر که ذکر اولنور شمالی اندلس ورومیه شهرلرینك
بعضی مولانا سنان تحقیق ایتمشدر استانبول اقلیمك سادسنك
اوساطیدر اما مولانا علی قوشجی دیمشدر اقلیم خامسك اواخریدر
ودیار روس وصقالبه وباب الابواب وبولغار وموقان وترکستان
وقرم ورومیه کبری وبو اقلیمك آدمیسی صاریدر در بیان اقلیم
سابع یدنجی اقلیم قمره منسوبدر بو اقلیمك ابتداسی اول
مکانلردر که کون غایت اوزون اولدقده ساعت اون بش بوچق
و بر ربع اولور وسطی اول مکانلردر که ساعت اون التی اولور بو
طولی مغربدن مشرقه واریجه ایکی بیك ایکیوز الی فرسخدر وعرضی
یوز فرسخدر بو اقلیمك اون پاره کوه کران وقرق نهر فراوان واردر
دبند پاره شهر واردر اون پارهسی سواد اعظمدر اول شهرلر
بونلردر که ذکر اولنور دیار سقالیه نك بعض شهرلری
روسك بعض شهرلری بلغار وشمال بلاد یاجوج ومأجوج بو
اقلیمك آدمیسی اقله صاریدر
مسکونك یوز سکسان طاغ وایکی یوز اون درت عدد ارمق
وادی یدی بیك شهر اولور یدی یوز طقسان عددی سواد اعظم
حماه الله تعالی کلهم من الیم والالم جرم ارضك سبعه سیاره یه
نسبی در اعظم اجرام کونشدر بوندن صکره مشتری اندن
صکره زحل اندن مریخ اندن صکره زهره اندن صکره قمر اندن
صکره عطارد کنشی تخمینا جرمی یوز التمش جرم ارض قدر
جرم مشتری سکسان ایکی ارض قدر جرم زحل سکسان یدی
دنیا قدر جرم مریخ تخمینا بر بوچق دنیا قدر جرم زهره
اوتوز جرم ارض قدر جرم قمر اوتوز طقوز جرم ارض قدر
جرم عطارد بیك یکرمی ایکی جرم ارض قدر والله اعلم بحقیقة
الحال وکیفیة المقال تمت الرسالة المتعلقة بعلم النجوم فی قریة
هیثنی من قراء الارضروم علی ید الحاج محمد الآمدی الشهیر بشدید زاده

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لوليه والصلوة على نبيه اما بعد فهذه
رسالة في بعض مسائل الهيئة عالمك مركزی ارض در كرى الشكلدر
ماه دخی كرى الشكلدر لكن ارضی جوانبندن احاطه ايتمشدر بلكه
ارضك بوكسك يرلری صودن طشره قالمشدر تورى ده اولان حيوانانه
مسكن اولمق ايچون هوا دخی كرى الشكلدر ارض ايله مانك جميع
جوانبندن احاطه ايتمشدر بونلره عناصر اربعه ديرلر وبو عناصر
اربعه يی طقوز فلك احاطه ايتمشدر اولا نارى فلك قمر آنی
فلك عطارد آنی فلك زهره آنی فلك زحل انی فلك ثوابت آنی
فلك اعظم احاطه ايتمشدر وكواكب سبعه سياره كه قمر عطارد
زهره شمس مريخ مشترى زحلدر هر برى بر فلكده در اما بونلردن
غيرى كواكبك جمله سى فلك ثوابتده در بو فلكه فلك البروج
دخی ديرلر صور بروج بونده تخيل اولندوغی ايچون لسان شرعده
فلك ثوابته كرسی وفلك اعظمه عرش ديرلر هر فلكك ايكی
قطبی ديردر منطقه سی واردر قطب لر شول ايكی جانبده اولان
نقطه لردر كه اصلا حركت ايتمزلر مثلا چقرقجی بر مندردن نسنه
چقرغه چورسه انك ايكی طرفنه سيورجه دمور لر كچورر
اول دمورلرك بر لرينه قطب ديرلر منطقه شول دائره عظيمه
دركه ايكی قطبك ما بيننده كوكی اورتاسنده فرض اولنور فلك اعظمك
منطقه سينه معدل النهار ديرلر شمس اول منطقه اوزرينه
كلدوكی وقتده جميع عالمده ليل ونهار برابر اولور و بو معدل النهار
سمتنده بر بوزنده فرض اولنان دائره يه خط استوا ديرلر بوزه
اوزرنده واقع اولان شهرلرده دائما كيجه وكوندز برابر اولور اشبو
دائره كوره ارضی قاطع فرض اولنسه ارض ايكی قطعه اولور نصفی
اولور نصفی جنوبی ونصفی شمالی افق استوا ديرلر بر دائره دخی واردر
اول دخی ارضی قاطع فرض اولنسه ارض دورت قطعه اولور ايكی ربعی
شمالی وبو ايكی ربع شماليدن بر ربعنه ربع مسكون ديرلر اوزری
معموره اولان يری بو ربعده در باقی قلان اوچ ربع خرابه در علما متقدمين
بو يله بولمشلردر ربع مسكون ديرلر ارضك معموره اولان يری
بو ربعده در باقی قلان اوچ ربع خرابه در علمای متقدمين بو يله

روز شنبه بصید منسوب است
اندرین روز صید مرغوب است
روز یکشنبه است روز بنا
این عمل در حدیث مکتوب است
روز دوشنبه است روز سفر
سفر این روز زانکه محبوب است
در سه شنبه حجامت و فصد
روز تعطیل شغل منسوب است
شرب دارو اندر چهارشنبه خوب
چهارشنبه مخالفت و بست
پنجشنبه حاجت خویش
طالب باشد که مطلوب است
یاد گیر از کمال این ابیات
تا بر اهل کمال منسوب است
السبت للصید والاحد للبناء ثم
الاثنین للسفر والثلاثاء دم
يوم الاربعاء دواء والخميس للحوائج
يوم العروبة تزويج وما يطيب

بسم الله الرحمن الرحیم وبه نستعین

حمد بی حد وثناء لا یعد اول خالق کاف ونون والقلم وما یسطرون
که چرخ دواری وطوب زنگاری کواکب سبعه سیاره وانجم
وستاره برله منور وخطه روی زمینی انهار وانجم کبی ایلدی
ودرود نا محدود اول صاحب مقام محمود ولوای حمد وحوض
مورود که خاکپای فرق فرقدینه تاج ولمعه نور جبینه ضیای
نیر بی محتاجدر وآل واصحاب کرامه سعادت برج انجم
ودرخشان وهدایت اوجنده ماه درخشانلردر در بیان مبدء
افلاک بعده چون ارادت ازلیه ومشیت لم یزلیه مالک ملک
وجوده کنج مخفیدن شهوده کلمسن اقتضا واستدعا ایلدی
تاکه اولی الابصار وذوی الاعتبار بو موجب فاعتبروا یا اولی
الابصار اثردن مؤثره استدلال ایدوب وجود واجب الوجود
ووحدت مفیض الجودی دلیل ساطع وبرهان قاطع اظهار
شعار وقدرت وقدرت ابله اثبات ایده لر پس حق تعالی بر
ونور الهویتندن بر جوهر بسیط خلق ایلدی که علماء علم تفسیر
وبلاغت وفضلاء اهل سنت وجماعت اول جوهر پاکه قلم دیرلر نتکم
حضرت رسول صلی الله تعالی علیه وسلم بیوردیلر اول ما خلق
الله القلم وحکماء اهل هند اول جوهره عقل مجرد دیرلر بو قوله
دخی عبارت نبویه واشارت مصطفویه وارد ومتواتر اولمشدر
که اول ما خلق الله العقل اما اصحاب تحقیق وارباب تد
قیق یانلرنده اول جوهر کزین روح خاتم النبیین در علیه افضل
الصلوات واکمل التحیات زیرا روح رسول الهی مبدا
افلاک تخلیقدر نتکه حق جل وعلی حدیث قدسیده بو معنایه
ایما ایتمشدر لولاک لولاک لما خلقت الافلاک پس حق تعالی
اول جوهره نظر عظمت برله ناظر اولوب هیبت جلاله و
مهابت قادر بی کالدن طاقت قدرت وقدرت استطاعت بولمیوب
مانند امواج دریا بر بحر مواج اولوب درون بر جوشش وبروز
مد خروشی ابله اضطراب والتهاب اولوب مقدار سادهزار
بو حرکت او ذره بر قرار اولمق او ذره بر بخار وبر کف اولدوقده

اولدوقده بخار لطیفندن طقوز افلاکی وکف کثیفندن کره خاکی خلق
ایلمشدر نتکه جلال الدین بلخی بو معنایه اشارت ایلدی بیت
یک گهری جو بیضه جوشید گشت دریا کف کرد کف زمین شد دود
او آسمان شد واول گوهر پاک وجوهر تابناکک انوار عنایت
شعار وآثار هدایت دثارندن کواکب خلق ایدوب سقف فوقانی
بیت معمور گبی مزین ودرخشان ونجوم ایله رجوم شیطان ایلمشدر
حق سبحانه وتعالی کلام قدیم وفرقان عظیمنده بویور انا زینا
السماء الدنیا بمصابیح وجعلناها رجوما للشیاطین واول
نجومدن یدی سنه حکما زعمنجه فر وشوکت وتاثیر وارادت
ویروب هر برینی بر فلکه شاه وبر اقلیمه پادشاه ایلمشدر اول
یدیه سبعه سیاره دیرلر که اسملری بونلردر زحل ومشتری
ومریخ وآفتاب وزهره وعطارد وقمردر بیان افلاک حکماء متقدمین
وفیلسوفان پیشین بقراط وهرمس وبطلمیوس وفیثاغورث وسقراط
اولکی هر فلکه نام تعیین ایدوب انلری غیریدن تمییز ایدرلر
اولکی فلکه فلک قمر وآسمان دنیا دیرلر ایکنجی کوکه چرخ عطارد
اوچنجی فلکه آسمان زهره دیرلر دوردنجی کوک فلک آفتاب دیرلر
بشنجی چرخه فلک مریخ دیرلر التنجی آسمانه فلک مشتری دیرلر
یدنجی فلکه زحل دیرلر سکزنجی فلکه ثوابت دیرلر اوت
کوکلر اولان یلدزلر سیر ایتمیوب برقرار اولدوغی ایچون اما اهل
اوت کوکه کرسی اعظم دیرلر وطقوزنجی فلکه افلاک وفلک اعظم
وچرخ اطلسی دیرلر نقوشدن مصفا ونجومدن مبرا اولدوغی ایچون
اما اهل شرع اکا عرش معظم اطلاق ایدرلر اما وراسنده
عقول بشر یول بولمز اکا لا خلا ولا ملا دیرلر آنی اول ذات
پاک وخالق عقول دراک بلور که علام الغیوبدر در بیان اطلاق
بروج حکماء عبرت شناس وحکمت دان وعلماء مسجحت فهمی
وساحت بیان بطلمیوس ومجسطی کبی ریاضت قوی وعلم
رصد معاونتی برله مشاهده ایلدیلر سبعه سیاره دن غیری
نجوم جمله فلک ثوابتده ثابت وبرقرار ومقسومدر مثلا
فلک ثوابتی اون ایکی بخشش ایدوب هر بر قسمه بر برج اطلاق

یلدزلره نظر ایدوب کمی تخیل
ایله یلره هر قسمی موجود اولان یرنده ملاحظه ایدوب جمله
یرنده وکمی ایاق یرنده وکمی صده یرنده
سندن بر حیوان صورتنده اخذ ایدوب اول حیوان اسمیله
مسمی ایلدیلر مثلا حمل و عقرب و ثور و سرطان و اسد
و حوت و جدی و جوزا کبی و بعضی قسمنی یلدزلری حیوانه
تشبیه ایتمیوب جماداتدن بعضی شیئه تشبیه ایلیوب انلرک
آدی برله آد ویردیلر میزان و دلو و سنبله و قوس کبی اول بروجک
اسملری بونلردر حمل و ثور و جوزا و سرطان و اسد و سنبله
و میزان و عقرب و قوس و جدی و دلو و حوت و هر برینه بر
برجه خانه اطلاق ایدوب جمله اون ایکی برجی سبعه سیاره
تقسیم ایلدیلر مثلا سبعه سیارهنک بشنه که زحل و مشتری و
مریخ و زهره و عطارددر هر برینه دیرلر ایکیشر خانه ویردیلر زحله
جدی و دلو برجن ویروب و مشتری یه قوس و حوت برجن زهره
ثور و میزان برجن عطارده سنبله و جوزا برجن و ایکی نیرلردن غیری
متحیره دیرلر نیرین آفتاب در اسد برجن ویردیلر و بریسی که
قمردر سرطان برجن ویردیلر در بیان سبعه سیاره حکما و خوجه
بین و علماء رصد نشین نتکه افلاکک هر برینه بر اسم و بر رسم
ویردیلر سبعه سیارهنک دخی هر برینه بر نجم ندانه دخی هر برینه بر
اسم و رسم بیان و سعادت و نحوستلرین عیان ایدوب هر بر
بر بنک تدبیرن فکر و جملهسنک تاثیرین ذکر ایلدیلر بر برینه
زحل دیرلر بر آدی دخی کیوانه نحس اکبردر یدنجی فلک شاهی و
اقلیم اول پادشاهیدر دهقانان و صنعت سازانک اون ایکی
برجی اوتوز ایکی یلده دور ایلر و بر برینه دخی مشتری دیرلر ادمنه
وبر جیسی دخی دیرلر آلتنجی فلکه شاه و ایکنجی اقلیمه پادشاهدر
سعد اکبردر مربی انبیا و اولیا و علما و حکمادر اون ایکی برجی
اون ایکی یلده دور ایلر و بر برینه دخی مریخ دیرلر بر آدی بهرام
جلاد فلکدر نحس اصغردر بشنجی فلکه میردر و اوچنجی اقلیمه
مربی اهل سلاح و اتراک و خونریزلری باکدر اون ایکی برجی ایکی
ییلده سیر ایلر و بر برینه آفتاب دیرلر بر آدی نیر اعظم در

اعظمدر و خورشید و خور و هور و مهر دخی دیرلر دوردنجی
فلک پادشاهی و اقلیم چهارم شاهیدر مربی پادشاه زمان و
وزراء عالی مکان و ارباب دولت و اصحاب سعادتدر سعادت و
نحوستده غالبدر هر آیده بر برجی دور ایدوب تمام یلده اون ایکی
بروجی سیر ایلر و بر برینه دخی زهره دیرلر بر آدی ناهیددر
اوچنجی فلک امیری و اقلیم پنجم مشتریدر سعد اصغردر
مربی زنان خوانندگان و مطربانه اون ایکی بروجی سکز آی
الی کونده سیر ایلر و بر برینه دخی عطارد دیرلر بر فلکدر
ایکنجی فلک شاهیدر مربی اهل قلم و اصحاب رقم و ارباب بلاغت و
اصحاب فصاحت مصورلر و نقاشلر و اهل صناعتدر اون ایکی
بروجی اوچ آی الی کونده قطع ایلر گاه سعادته راغب و گاه نحو
نحوسته طالبدر و بر برینه دخی قمر دیرلر نیر اصغردر دخی اطلاق
اولنور آسماندنیا شاه و اقلیم سابعیه پادشاهدر سعد
کوچک دیرلر مربی عوام و اهل سوقدر و مکان و الحیانده
اون ایکی بروجی بر آیده دور ایلر تتمه حکمابین آدمک مدت
عمری یدی بیک ییدی طوقوز هر بر بیک یلی بر یلده که نسبت
ایدوب دور اطلاق ایتمشلر اول یلدزلر اول زمانده کلن اشباله
دادمدن موتی دردیمشلر و ما یعلم تاویله الا الله هو مثلا زحلک
عمرلرده شدیکه زمانده قمره منسوبدر دیرلر سیری
غایت تیز اولمغین بو دورده کلن آدم جسم قوی و دینی
دینه تیز هلاک اولوردیرلر و الله تعالی اعلم بحقیقة الحال
وکیفیة المقال در بیان ربع مسکون کتاب صور الاقالیم
وکتاب المسالک و کتاب الممالک و طبقات محمدی حکما متقدمین
متقدمین و علماء متاخرین دن نقل ایله نقل اولنور که اهل
دانش علم هندسه بر له ارضک مقدارین قیاس ایلدیلر
که انسان سفره معتاد اوزره سیر ایلسه یوزیلده قطع
ایده اما بو یوزیلک بشی ایدوب دورت نجمنی و دایام
وعبور شهور و اعوام ایله و سبب طوفان بر له صو اولوب

دیرلر
نحس

ودریا اولوب بر یادم کوده مقداری جانب شمالیدن بر بخشی قالوب
اول اجنه‌دن ربع مسکون دیرلر و باقی فلان یکرمی یللق یولی داخی
غایت شتادن و نهایت سوددن سمادن خالی قالوب جانوب
داخی اولمیوب اکا دریای کل دیرلر و طرف جنوبیدن یدی یللق یو
بولنک داخی غایت حرارتدن خالی قالوب حیوانات
قادر اولمیوب زنکستان اولشدر اکا دریای دیک روان دیرلر
الی یللق یول مقداری قالدی حکما اول معموره‌یی دخی یدی بخشه ایدوب
ایدوب یدی اقلیم دیرلر و جهانی یعنی احاطه ایدن صولری دخی
یدی بخشی ایدوب یدی دریا اطلاق ایدرلر اسملری بونلردر
دریای محیط دریای اخضر دریای عمان دریای چین دریای
قلزم دریای طبرستان دریای مغرب دریای محیط کره ارضی
تمام دور ایلمشدر انکچون دریای محیط دیرلر ذکر اولنان الی
دریایه محیطله اولشدر اما بشی مشرقدن مغربه اقر
دریای مغرب شرقه آقر دریای محیطک قسمی بر جانبه
معین دکلدر یری دور ایلر دریاده اقلیم اولک اقلیم اولک
زحله متعلقدر ابتداسی اولک مکانندن اعتبار ایلمشدر
که کون غایت اوزون اولدقده اون ایکی و ربع ساعت اوله
و اول دیارلک اورته سی کونک غایت اوزونی اون اوچ سا
ساعت اولان مکاننده اقلیم اولک اوزونلغی مشرقدن مغربه
دک بیک ایکیوز بشی فرسخدر و ایکی یوز قرق یدی فرسخدر
بو اقلیمده یکرمی بیوک طاغ واردر و اوتوز بیوک ارمق واردر بیوک
پاره شهر واردر بشی پاره سی سواد اعظمدر اول شهرلرک
اسمی بونلردر سپاهان و فرغانه و بعض بلاد البربر و سودان
مغرب که معدننده التون وار و حبشه و صنعا که دار الملک یمن
و نجران و ظفار و خوش و زبید و مهره و نخله و مدینة النبویه
و جرمی که دار الملک حبشدر و یمن دیارنک اکثری و زبید
و عدن و شحر و سبا و حضرموت و مدینة الطیب که فاضل
طیبی بو شهردندر کشافه حاشیه سی وار و مهلا و صعاد که
قبه عدننده و دیار حجازک جانب جنوبیسی و جزیره کوک

ابتدا ایدوب جنوبا و شرقا ممتد اولوب اردبیل و لاهیجاندن
مغانه و بلاد کیلان و دیلمه اوغرایوب ایسکوندن بو بحرک نهایت
شرقیه سینه بعده شمالا و مغربا ممتد اولوب دمورقابویه
کلور بو بحرک شرقندن غربه طولی ٣٦٠ فرسخدر عرضی ٢٠٠
فرسخدر و بونده جزایر معموره یوقدر اما خرابه واردر بحیره
و بطیحه توکیده کوک دیدکلریدر خط استوانک جنوب طرفنده
ایکی کول واردر بری غربی و بری شرقی جبل قمر که نیلک چقدوغی
طاغدر اول طاغدن اون ایرماق چقوب بشی غربی اولان و
بشی شرقی اولان کوله دوکلور نیل مصرک اصلی بونلردر بحیره
کوری خط استوا اوزرنده بر کولدر ذکر اولنان ایرماقلر بوکا
دوکلور بمعنه اوچ بلوک اولوب بری شماله اقوب مصره کلور نیل
مصر در بری شرقه اقوب زنج و حبشه و لابتندن مقدشویه
کلور نیل مقدشو در بری غربه اقوب بلاد سودان غانیه کلور
نیل غانه در بعضیلر بو کولدن جهان نیل مصر چقر دیمشلر بحیره
زغر ضم زاء و فتح غین معجمتین ایله و رای مهمله ایله شامده
بر قریه نک اسمیدر اصلی زغر حضرت لوط علیه السلامک
قزینک آدیدر بو قریه ده ساکن اولدقلریچون زغر دیمشدر و بو
کوله بحیره منتنه دیرلر یعنی قوقمش بالغی و غیریسی بولندیغی
اصلا نسنه اولماز ایچون اردون ایرماغی و غیری صولر بوکا اقوب
باطوب قالورلر و بو کولدن حمر دیرلر بر نسنه چقار اول دیاردن
خلق آنی باغلرینک جیقلرینه سورلر تا که خرمالری دیشی خر
مایه اصابت کبیدر دیرلر دور بو کولک دوری ایکی کونلکدن زیاده
در بحیره قدس بحیره حمص داخی دیرلر نهر ارنطدن حاصل بر
کولدر طرف شمالیسنده طاشله بر سد یاپمشلر اسکندر بانی
یاپمشدر دیرلر اول سدک شرقدن غربه طولی ١٢٨٧ ذراعدر
عرضی ١٨ ذراعدر اول صویی حبس ایدوب کول ایتمشدر
بو تلسه کوک ارماغی اولور شمالدن جنوبه طولی اوچ کونلک
یولدر عرضی سکز یا بر و بو کولک بالقلری واردر و اورتاسی
قاده طاشدن بنا اولنمش ایکی برج واردر نهر جیحان عامة ناس

بونلرک اصل منبعی اوج کونلک یردن جنکل
بوکا جیحان صوبی دیرلر بونلرک اصل منبعی فلدد نهایت طرفندن
بر قاچ ادماغلور **عیون جیحان** دیمکله مشهوردر منبعی ملاطیه یه اوج کونلک
کیجوب بحر رومه دوکلور **نهر سیحان** منبعی طرفسنه قیدن کچوب
بر درجیجاندن بکجر کده اذنه حصارنک طرفسنه اقارلر **نهر انقره**
مصیصه التندن جیحانله براولوب بحر رومه علائیه طاغلرفدن سناب
قره دکیزه اقر **نهر هرقله** علائیه اقوب علائیه طاغلرفدن سنا
جانبنه اینوب قره دکزه دوکلور **هرقله** بونهرک کنارنده بحر قریب
بر شهر ایدی اما هارون خراب ایتمشدر **نهر بلخ** دیدکلری جیحوندر
نهر شاش تنبیهونکه **نهر مهرلی** نهر سند درتاحیله **ملتانه** اوغرد
نهر کنک صوبنده تمساح واردر نهر **کنک** اهل هند
بیوک و طنلوسنه درنیلکبی بوندنه انده غرق ایدن **کنارنده**
قاننده معظمدر اکا حج ایدرلر دکنده و لوبق انده غرق ایدر
نفلونی قطع و فنا ایدرلر آب **زمزم** کبی هدیه ایدرلر **قنوجک**
طرفسندن چقار سنه او عمر **قلادم** دادهی و مضایقه معناسنه
در **بحر قلزمه** اول جهتدن قلزم دینلدی که ایکی طاغلر اراسنده
مضایقه ده واقع اولمشدر مغربیری بوبحر ساحلنده عربی ده
و ارض مصرک شرقی سنده بر مدینه واردر بکا اکا قلزم دینلور
دینلوردی اولخراب اولدی بوبحر اول مدینه نک اسمیله نه
تسمیه اولنمشدر **فصل** عدد کواکب مرصوده **۱۰۲۹** اقسام
۲ در سیاره ثابته عدد سیاره **۷** در اسماء کواکب سیاره **زحل مشتری**
مریخ و زهره و عطارد و قمر بو یدی سیاره یه **خنس** دینور قرآن
کریمده فلا اقسم بالخنس الجوار الکنس فالمدبرات امرا دیو
یاد ایلدکلرندن مراد بشرلی بونلردر خنس دینوردینور
مستقیم اولوب ینه رجوع ایلدکلری ایچون **و کنس** دینور بروجلی
جریان ایدوب ینه پنهان اولور **بعضیلر** شمس و قمردن غیری
غیریه دیمشلر نجوم خنسه رجوع معناسنه و کنس کوکب
مقامنه دخول معناسنه اولور کنس کوکب نعمسک جنوب
اکلنه کیردی دیمکدر دیمشلر بونلره متحیره دخی دینور
سیرلرنده رجوع ایدوب حرکتلرنده وغریبه یه تابع اولور
داعی دیدکلری اسماسی صفالندن شنفنه **زحل** فلکی ابطا

ابطا زحل حقده معناسنه دیمشلر قرآنده نجم ثاقبدر
دیمشلر قرآنده نجم ثاقبدن مراد اولدر دینور **مشتری** دینور
کویا حسن کندو به صاتون الدی نجم بیع و شرا اولدی و عنجو
دیمشلر **مریخ** مرخندن ماخوذدر برنجیه بوبینه سبورلر
انتی جقر قرالی اولدی عنجون مریخ دینور **بعضیلر** ایله نسول
او قه مریخ دینور که یلکستن اولور اتلد قده یاسمت کیمز صاعه
وصوله صانور بعنک سبرنده اوجاجی واردر **شمس** کوکب
سیاره نک اورته سنده در شمس وسط طوقده اولور **زهره**
ابیض و نیره دیمکدر **عطارد** قافله درهم اکا کاتب دینور
کوکبده اکا معادنه ملابسی او لا نه نقصه فی جوف اولدی و عنجو
قمر بیاضه دیرلر **زحل** کیوان **مشتری** یه تیر و برجیس
دینور **مریخه** بهرام **شمسه** مهر **زهره** یه ناهید و بیدخت
عطارد هرمس **و قمر** ماه دینور ما عدایه ثابته دیرلر
حرکت ایتمدکلری ایچون یا فتی بطیحه کتلری ایچون ده سبعه
سیاره دن هر بری ایچون خاصه بر فلک واردر طقوز
فلک بونه قریبی فلک **قمر** و فلک **عطارد** و فلک **زهره** و فلک
شمس و فلک **مشتری** و فلک **زحل** و فلک ثوابت سبعه
سیاره دن او ذکر کو دینی نجوم فلک ثوابته در او ندنی فلک
محیطدر اکا فلک اطلس و فلک الافلاک و فلک الکل دیمشلر **بعضیلر**
ابعد فلک سموات فیر بعه فلک ثامن کرسی و فلک تاسع عرشدر
دیمشلر و فلک دایما دورایده دولاب کبی هر **۲۴** ساعتده بر کره
دایما دوران مشرقدن اولور مغربه **و هر** دوردا افلاک ثمانیه
یی دونده دوکواکبی ایله **و حرکتی** قسریه در بعضه کندو اختیار یله
حرکتندن اولور فلک اطلس انلری دوندرر و فلک تاسعک ذکر اولنان
حرکتندن اولور لیل و نهار **نهاردن** مراد جرم شمسک افق ارض
فوقنده اولدیغی زمانده تحتنده اولدیغی زماننده تحتنده
اولدیغی زمان لیلدر **و فلک کواکب ثابته** او ن ایکی قسمه
بر قالدن الف الف اولوب هر قسم اولدیغی کبی **هر بر قسمنده**
بروج دینور اسملری **حمل و ثور و جوزا** و سرطان و **اسد** در

خبرلری مشتمل اوله شام کبی عراق کبی اقالیم عرفیه نك
جمله سی یکرمی طقوز در اولك جزیرهٔ عرب ثانی دیار مصر ثالث
بلاد مغرب رابع جزیرهٔ اندلس خامس بحار عربیه ده اولان
جزایر سادس شام سابع جزیره که دجله ایله فرات مابیننده در
ثامن عراق تاسع خوزستان عاشر فارس احدی عشر کرمان
اثنی عشر سجستان ثالث عشر سند رابع عشر هند خامس عشر
چین سادس عشر بحار شرقیه ده اولان جزایر سابع دوم
ثامن عشر بلاد ارمنیه و آذربایجان تاسع عشر بلاد جبل
که اکا عراق عجم دیرلر عشرین دیلم و کیلان احدی و عشرین
طبرستان اثنی و عشرین خراسان ثلث و عشرین زابلستان اربع
و عشرین خوارزم خمس و عشرین طخارستان و بدخشان ستة و عشرین
ماوراء النهر سبع و عشرین ترکستان ثمانیه و عشرین
ارضك طرف جنوبی سی تسعة و عشرین ارضك طرف شمالیه
شمالیه سی مکهٔ مشرفه نك طولی التمش یدی درجه عرضی
یکرمی بر درجه در و قسطنطنیه نك عرضی مکهٔ ارضندن
زیاده اولمشی اولور ٢٠ درجه ارضندن ٣٠ درجه
جملسی ٦١٠ فرسخ اولور بو جمله هر کون سکسان فرسخدن
تقریبا ٧٦ کونلك یول اولور مکه ایله استانبولك اراسیده
اقلیم اولی خط استوادن اعتبار ایدنلر قاتنده اقلیم سابعك
آخری آخر عماراتدر اما ١٢ درجه ٤٠ دقیقه بوردن اعتبار
ایدنلر قاتنده آخر عمارات اوزون کونی ١٦ ساعت و ربع ساعت
اولدوغی یردر بو جزیره داخی معمور ده در آدینه تولی دیرلر اول
جزیره نك خلقی غایت صادق و جاملر ده ساکن اولورلر یمشلر
واوزون کونی یکرمی اوچ ساعت اولدوغی یرده آدملر وار در و حوتنه
بکزر دبنیلر ستة بوغازنه عوام غلط ایدوب سکه دیرلر مدن وکبوزك
قبادمسیده جزیا کلمه سیدر بونك سببی بودر که شمس بو قادر
قالنجه دونکار قالمقی ایله دکز قبادو شمس اینجه دونکار
یاتوب دکز قرار بنده وار در کذلك کیجه اولنده دونکار حرکته باشلر
آخرنده ساکن اولور بونلره جزیدی و مثریوی دیرلو متده جزدلك

شماله جانبندن طول تمشلر در استوادن اعتبار اولندوغی تقدیرجه
اقلیم اولکده ایما ایلد و نهار ١٢ ساعت اولور اما اون ایکی درجه
٤٠ دقیقه شمالدن اعتبار اولندوغی تقدیرجه اقلیم اولك ثابت
اوزون کونی ١٣ ساعت ٤٥ دقیقه اولور و بو اقلیم اولك شرقدن
غربه اوزنلغی ٣٢٥٢ فرسخدر و جنوبدن شماله ایکلوکی
٤٧٠ فرسخدر اقلیم اولده ٢٠ طاغ و ٣٠ ارماغ وار در
و اکثر اهلنك لونی قره در اقلیم ثانی نك طولی ١٠٤٣ فرسخدر
عرضی ١٣٥ فرسخدر اوزون کونی اون اوچ ساعت اون بش
دقیقه در و بونده ٢٠ طاغ و ٢٧ ارماغ وار در و اکثر اهلینك
لونی قره ایله قره یاغز اراسنده در اقلیم ثالثك اوزون کونی ١٤ ساعت
در طولی ٢٩٣٤ فرسخدر عرضی داخی ١١٥ فرسخدر بونده
٣٣ طاغ و ٣٢ ارماغ وار در اکثر اهلی نك لونی قره یاغز در
اقلیم رابعك اوزون کونی ١٤ ساعتده طولی ٢٧٢٥ فرسخدر
عرضی ١٣٠ فرسخدر بونده ٢٥ طاغ و ٢٢ ارماغ وار در اکثر
اهلنك لونی بغدای اکلو در و بیاضدر و بونلر داخلاقه حمیده وار در
ناسك اعدلی در انو کیمون معدن انبیا داولیا دو حکما در اقلیم
خامسك اوزون کونی ١٥ ساعتده طولی ٢٥٥٧ فرسخدر و عرضی
٨٢٠ فرسخدر و بونده ٣٠ طاغ و ١٥ ارماغ وار در اهلنك لونی
بیاضدر اکثریا اقلیم سادسك اوزون کونی ١٥ ساعتده طولی
٢٣٩٠ فرسخدر عرضی ٧٢ فرسخدر و بونده ١١ طاغ و ٤٠ ارماغ
وار در اکثری اهلنك لونی بامر الله تعالی بیاض ایله
صفره متصایلدر در بیان فرسخ بر کونلك یول
سکز فرسخدر فقها رحمهم الله تعالی بو یله بیان ایتمشلر در هر فرسخ
اوچ میلدر و هر میل درت بیك ذراعدر و هر ذراع یکرمی
درت اصبعدر و هر اصبع آلتی دانه ارپه اینجه که بو یله
ظهر نه کله و هر ارپه بنك ایکی التی دانه فتر تو بوغی قلیندر
اینجه مهندسین بو یله نسبت ایتمشلر در بو ذکر اولنان اقلیم
اقالیم حقیقیه در اقالیم یدی [illegible] اقلیم عرفی دیرلر
اقالیم عرفی شول ناحیه و شول مملکته دیرلر که بو مجه شهرلر

شهرلری داخل اولور قصرلک بوزی زیاده اولدیغجه دکزک صویی زیاده
اولور سببی بودرکه نور قمر رطوبات عالمده اثر ایدر آی طولی ایکن کوکلرده
ایلولکلر و سائر اخلاط زیاده اولور حجامت وفصد آی طولو ایکن کوکلره دید
دیدکلری اولور دیه و آی طولو ایکن بشقه تعبیر بو بودر آی آیدنلغی یتان کیجه
تازه له رطوبات انثر ایدر و ایتدای اولنه و اوده تاسته وادیجه باقلو دکز
اوزدینه جبیضلر اولدقه سنده آخر نه وادیجه دکزده بیننه کیده لر بلرکه
بوکیجه ده آی مشرقدن نصف نهار دائره سنه کلنجه صو اوزدینه
کلوب نصف نهاردن مغربه وادیجه قعر دریایه کیده لر غزنه لغی
معجمه و رای مهمله نک ضمه لریله و سکون نون و جیم مهمله ولام ایله
عزنه قلزم بحر قصیری بحادر ایدر ۷۰ میل قدر واسع اولور
اول محل و اسمه بر که عمر نده ل دیرلر اندن وضع اولنمش بر ضمن
اسمیدر تجی بورکسنه مصر پادشاهندن الجنوب قاچسه
اول صنم آتی حبس ایدوب صالح ویرمزایدی بحرالروم یعنی آق
دکز بوددیا بحر اوقیانوس دن جیقر مشرق طرفنه چکلور ابتداسی
سبته ایله اندلس قوسی مابینی در بوبحرک طولی ۱۷۳۶
فرسخدر و بونده ۱۰۰ قدر جزیره و اردر بحر قلزم بوکا قزل دکز
دیرلر اما حجازده بحر قلزم دیرلر بونک طرف شمالیسندن قلزم
بوشهر آدیدر بو بحرک ابتداسی عدنه قرسیله جبل مندب مابیننده
بحر هندده جنوب شماله چکلوب سواحل یمنی حجازدر ایدوب
جده یه متصل اولور بحر نیطش کسر نون و سکون یای تحتیه وکسر
طای مهمله و شین معجمه ایله قره دکز ادیدر ما ینطش و ازاق دکز
دکزینک آدیدر قره دکزک قنارندن انتهاسنه وارنجه اوزنلغی
۱۳۰۰ میلدر قره دکز دائی جزیره وار در بحر بوده بحر ورنا بحر
خزر فتح خای معجمه و ایکی زای معجمه ایله باب الابواب اددنده
ترکدن بو امتی عظیمه در بوندرک بلادنه بلاد الخزر دیرلر بو
بحراولک بلام نسبت اولنور بوکا بحر جرجان و بحر طبرستان
دخی دیرلر بو بر مستقل ایچ دکزدر که بای محیطه وکلور و سائر
دکزلره اتصالی یوقدر و طولانیه دا استدادنه قربیدر جانب
عربیه شهر وان در بنده دمود قاپو دینلن موضعدن ابتدا

اوزدینه نقطهٔ جنوب اولور اکر طولی برابر اولوب اول بلدک
عرضی مکه عرضندن اقل اولورسه بمنزله صنعا کبی انک سمتی خط
نصف النهار اوزرنده نقطهٔ شمالده اولور و اکر عرضلری برابر اولوب
طوللری مخالف اولورسه اکر بلد مزبوده نک طولی زیاده اولورسه
اول بلدک سمت قبله سی خط مغرب و مشرق اوزرنده نقطهٔ
مغرب اولور اکر اکسک اولور ایسه بینه خط مغرب و مشرق اوزرنده
نقطه مشرق اولور و اکر طولی و عرضی مخالف اولور ایسه اکر مکه نک
طولی اکثر عرضی اقل اولورسه قسطنطنیه حفظ الله تعالی بعدالاسلام
الی دار السلام کبی مکه اول بلددن اطول اولدوغیجون فضل
طولینه مقداری محیط دائره دن نقطهٔ جنوب و نقطه شمالدن صابو
طرفینه بر علامت وضع اولنه و بر خط مستقیم چزوب طرفینی محیط
دائره ده وضع اولنان علامتی اوزرینه اوغره یه و فضل عرضینی مقداری
دخی نقطهٔ مشرقده نقطهٔ مغربدن محیط دائره اجزاسیله جنوب
جانبینه صیاسنی زیرا اول بلده یعنی قسطنطنیه مثلا اعرض اولدوغیجون
مکه جنوب جانبنده در شمالده نهایتندن بر علامت وضع
ایدوب بر خط مستقیم چزوب طرفیندن علامتینه واصل اوله لا
محاله فضل طولینده فضل عرضنی ایله معمول اولان خطی تقاطع ایده
ایدنلر موضع تقاطعدن زاویه قائمه حاصل اولور مرکز دائره دن
زاویه یه اوغرایوب محیط دائره یه واصل اولور بر خط مستقیم چکوب
محیط دائره مقاطعه سنده بر علامت وضع اولنه اول بلدک طرف
قبله سی اولور الله اعلم بالصواب و اکر بر بلدک طولی زیاده اولوب
عرضی اکسک اولور ایسه انک سمت قبله سی غربی و شمالی اولور
کبی و اکر طولی و عرضی زیاده اولورسه غربی جنوبی اولور
کبی و اکر طولی و عرضی اکسک اولورسه انک سمت قبله
سی شرقی شمالی اولور
کبی اکر بو عملده بلد مزبور ایله
مکه مکرمه نک طول و عرضی و فضل طولینی و عرضینی معلوم اولمق
درست کله عمل اسان اولمغیجون برج بلدک طول و عرضی و فضلنی
تحریر ایدوب استادت اولنمشدر فصل مسئله هندسیه ایکی کشی بربر

هذا الشکل

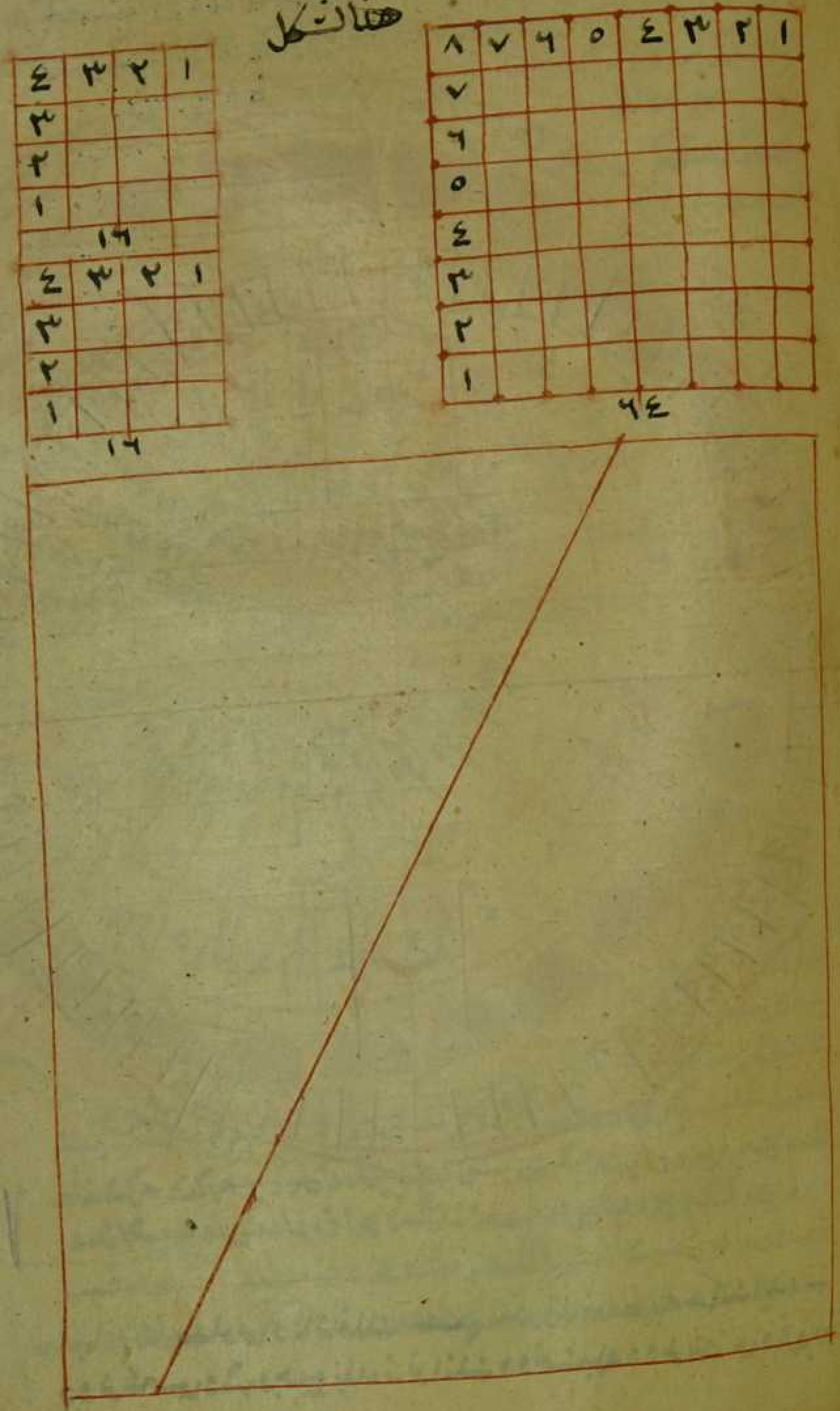

طولاً وعرضاً قرق ذراع ارضی اخرایه بیع ایلسه
مبادله ایدوب بر بیچه طولاً وعرضاً قرق ذراع ارض بینه طولاً
آخرایه بیع ایلسه آخر کسنه نك دخی طولاً
وعرضاً قرق ذراع ارض اخرایه بیع ایلسه اولمیوب موضعینی وطولاً
وعرضاً موضع واحدده قرق ذراع ارضی اولمیوب موضعینی قرق ذراع ارض صاحبی راضی
وعرضاً یکرمیشر ذراع بربر ویرسه واروب قاضی دخی حکمك تمام اولمی
اولمیوب قاضی غیری مهندسه واروب قاضی دخی حکمك تمام اولمی
اولمیوب مفتی مهندسه یکرمی ایله یکرمی قرق قاینده دیو حکم ایلدی ولکن داخی اولمیوب مفتی مهندسه
سندن افتا ایدوب هنوز نصفنی ویرمشسین موضعینی اخرین
ویکرمیشر ذراع ارض دخی ویرمك موضع واحدده قرق ذراع طولاً
وعرضاً ارضنه مساوی اوله دیو فتوی ویرمشدر درستی دخی بودر
بونك سرّی بودرکه قرق ذراع طولی قرق ذراع عرضنه ضرب ایلدك ٤٠٠ اولور
١٦٠٠ اولور ویکرمی طولی یکرمی عرضنه ضرب ایلدك
امدی دورت بردر طولاً وعرضاً یکرمیشر ذراع برکرکم
جمیع ١٦٠٠ ذراع اولدیغی طولاً وعرضاً قرق ذراع ارضه
مساوی اوله مسئله اخری دیگر بر رجل طولاً وعرضاً وعمقاً
سکز ذراع اولمق اوزره زیدی بر بئر قازمغه سکز درهمه استیجار
ایدوب زید دخی طولاً وعرضاً وعمقاً دورت ذراع قیو قازوب
دورت درهم اجرت طلب ایلدکده رجل مزبور ایکی درهم ویروب
مفتی غیری مهندسه دخی زیدك اجرتی دورت درهم ایدر دیو فتوی
ویروب قاضی مهندسه مفتی غیر مهندسك فتویسنی تغلیط ایدوب
ایکی ایدر دیو حکم ایلدی درستی دخی بودر سرّی بودرکه سکز ذراع
طول عرض عمق اولان بئری بینه سکزه ضرب ایلدك ٦٤ ذراع
اولور ٦٤ ذراعی سکز درهمه اولیجق هر سکز ذراع بر درهمه اولور
دورت ذراع طول عرض عمق اولان قویی بینه دورده ضرب ایلدك ١٦
اولور اون التی ذراع ایکی سکز اولور هر سکز بر درهمه اولیجق ایکی درهم ایله
زیدك حقی وافیا ویرمش اولور وقاضی مهندسك فتواسی اوزره
ترجیح اولنور درستی دخی بودر فلیرجع هذا الشکل

وبلده لر طوغمه سی وطولنمسی واره نه کیجه اولدوغی انلده حرکتله
ده اما فلك الاعظم شول قدر تیز دونر کیم بر کونده کیتدوکی یرده کلور اما فلك ثوابت
کیتدوکی یره کلور اما فلك ثوابت بعی اوراق
بلده ذلری فلکی
کیجه دونر

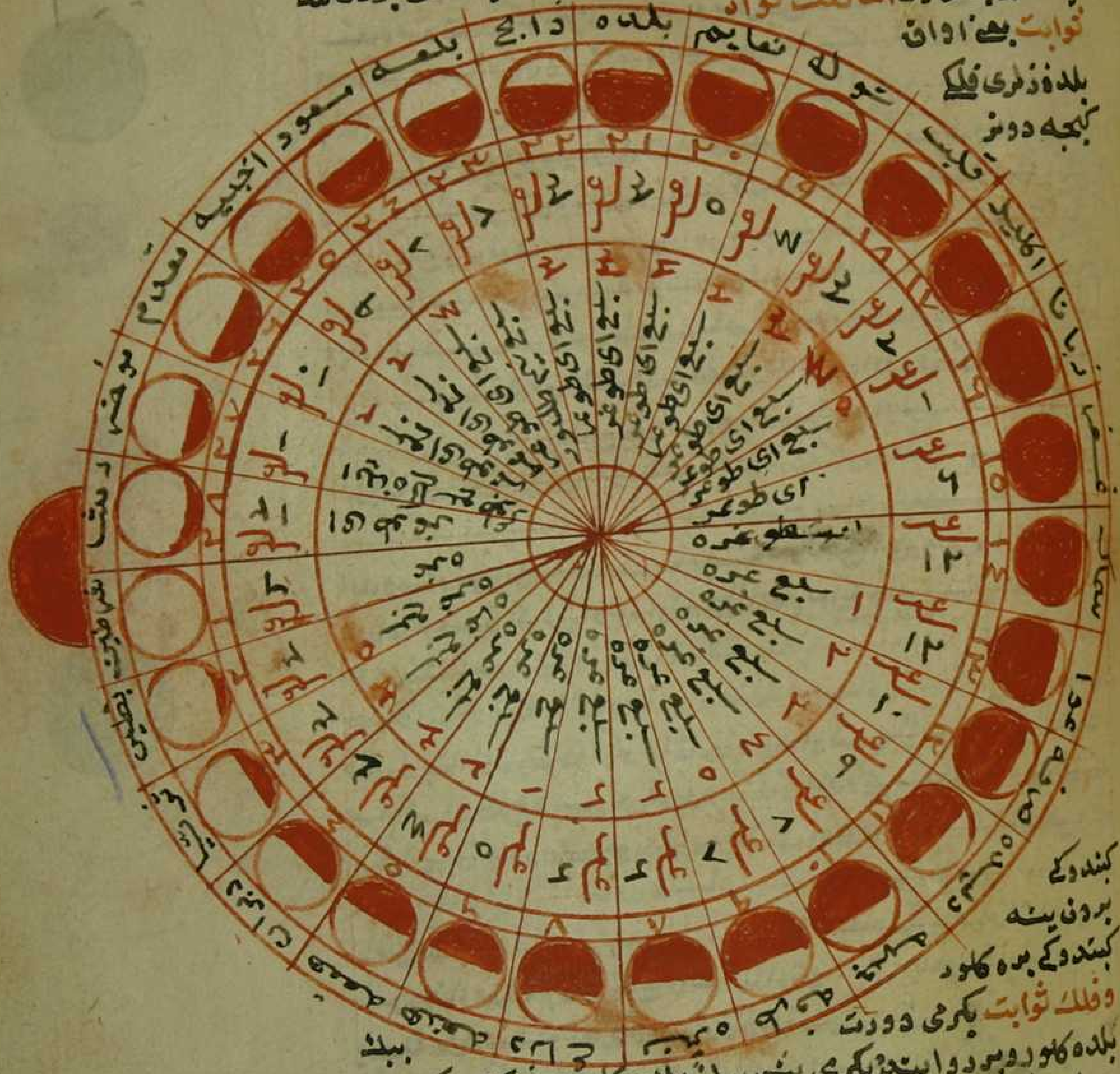

کیتدوکی
یردن یته
کیتدوکی یره کلور
وفلك ثوابت یکرمی دورت
بلده کلور وبر دوایتده یکرمی بش بیك بلده کلور بوخ کند حرکت خاصه
ویرلر بعض کند وبو ریتی اذنده اما قمر محاف عارض اولوب کماله
نقصانده کون طونلدوغی وآی طوتلدوغی دخی اولدر اما جرم قمر
کندونفسنده مظلمدر نوری کنشدن الور قمرك کوندن یاغی نور بلمه

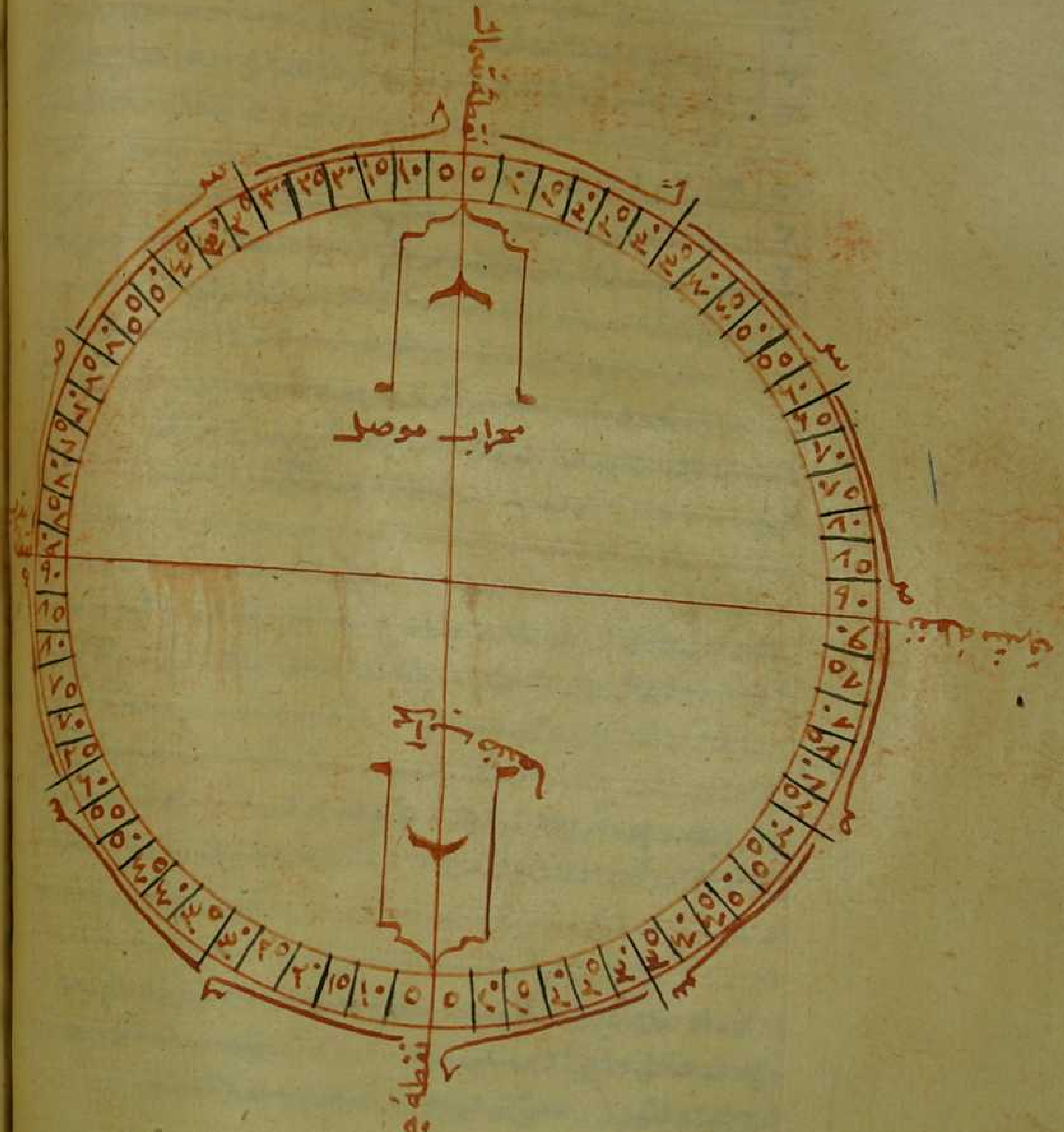

اما بعد معلوم اوله که فلك اعظم مشرقدن مغربه حرکت ایدر وب
دونمسی و قمر و جمیع بلده لر انلك دونمسیله دونمسی و شهر بلده لر

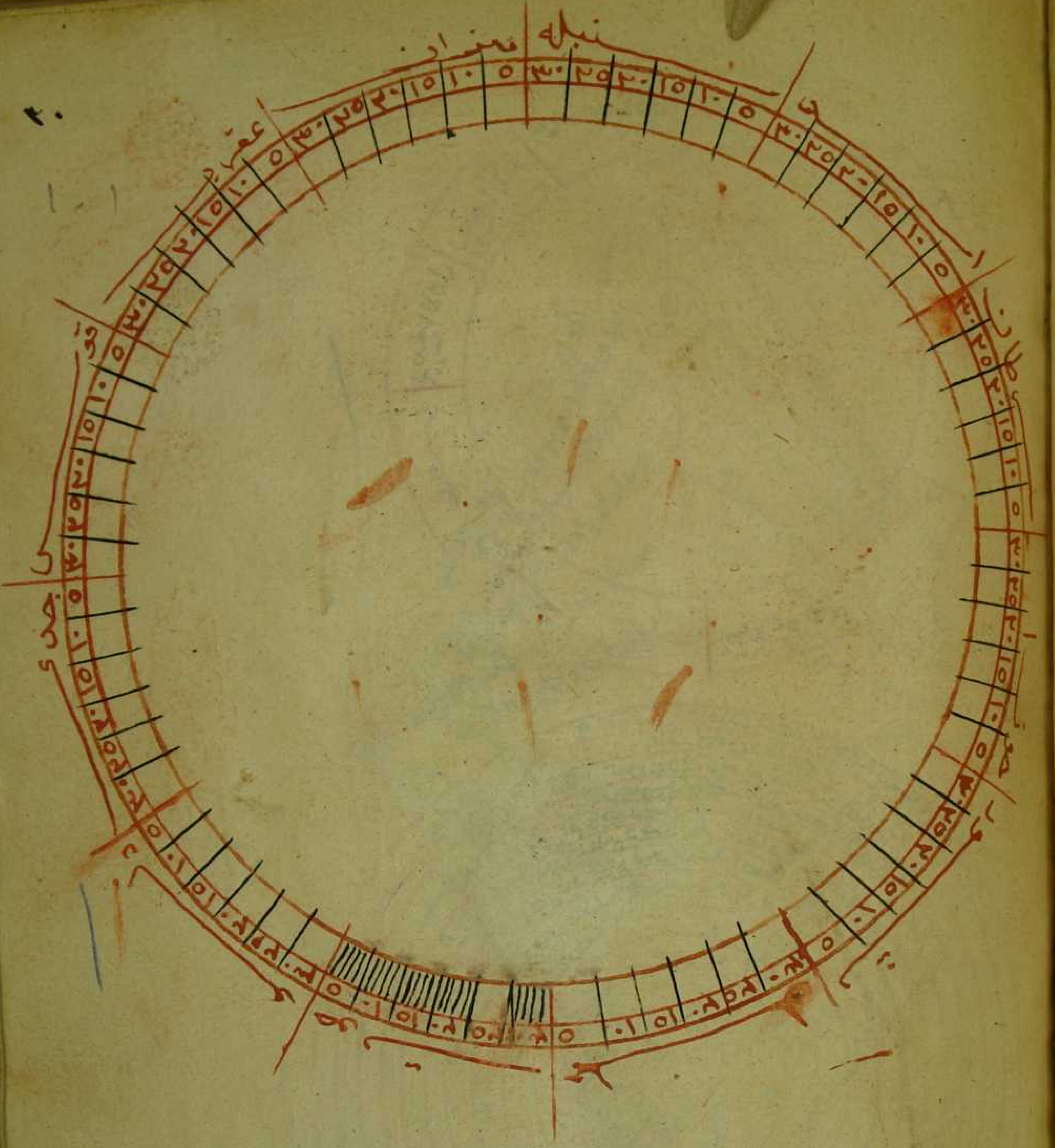

الثماعد اما ده قره ابما دا بالهٔ بردن دوز بله نور کون دیده نور دایما
اشاغی قمرک اولور ایکا بردن کوبالی اولمز لور او ده ادامز بزم قمیله قمر
اولسه اشاغی شمسدن کیجه دیرلر اما محاق کورنمز نسنه بزه سنده
تورلو اختلافنجه بلی ایکی اولسه زیاده بادنی قنه مقداری درجه ایکی اون
بو صحیفه نک بودر امثالی انلر کوریلور اوجی بو ابتدا بکا بردن باغ
کسوف وخسوف مسئله اولنجه اشارت دایره ده که انسسکده
ایکی ابتدا حرکت ایله طبیعیه حرکت لرنده فلک دکنده قمر ایله شمس
مقابل لرینه بو ذنبده بربری رأس بربری یعنی بولوب دنی عقده
سنه نوری قمرک ارض ظل ایدوب متوسط بینهما ارض کرهٔ وقده اولده
اولور مظلم بنه مظلمه اصلیه طبیعت اولور قمر خسف ایدوب
وکیفیه اعلم تعالی الله ده اوزره مضموی الشمس من مستفاد القمر نور
شمسک ولکن قمرک اولوب جمع ذنبده یا رأسده یا ایکسی ایله قمر شمس
والمعنی مظلم طبیعی کورو التنه شمسک ایله والمحق والجق تلکنعن
کنتف بعضیسنی یا سبی کلی شمسک طرفی اولان مواجهه شمس
مقابل ارضک درجه ایله تحقیق بو بیننده ما شمسک ایله ارض ایدوب
اولنمق اشارت دایره ده ایکی بو اعلم تعالی الله اولور ادراکی موضع اولان
منفعته به مستفر مسئله بالطبعه لرنده اوزره اسحاری بیلک هر
نوبونک دریک مثلا بر اوله قریب عالمه مرکز ده اولدی طلوع ایله صو که برجنون
باخود مناره رأس اولسه بعید مدن عالم مرکز جناق اول بنه که دبی
قلبه اولور اذا صودن فی المده بینکدن قویوی کبی دبینی طاغ اوکسنه بر
دج الارض کرهٔ اب انّ اوله مراجعت شکله بو سه کورو خلجانه بر
زعرض طکه وکلمس بفرضها زب اه علیها مناره ادب و العالم مرکز
بعید العالم مرکزنا علی موهومة دایرة طلک الموصنفید فی الاناء رأس
علیه ایضا موهومة ذح وه المناده راس علی کونه حین عنه الاناء راس
مساویة زمه دایره انسحت فاذا بکر قمر فی کونه عند عنه بیعد
یزید بکر قعر فی الاناء به یحوی الذی الماء ان لنا یظهر طلک لدایرة
اعلم تعالی الله زمه حرج هذا بنقضیه بما المنادة رأس فی به یحوی ما علی

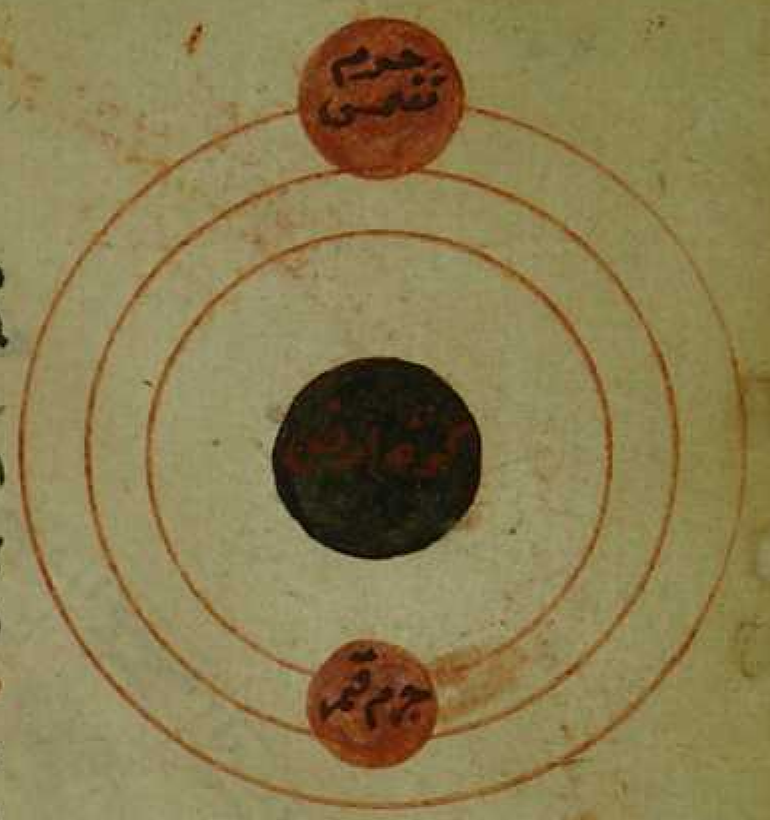

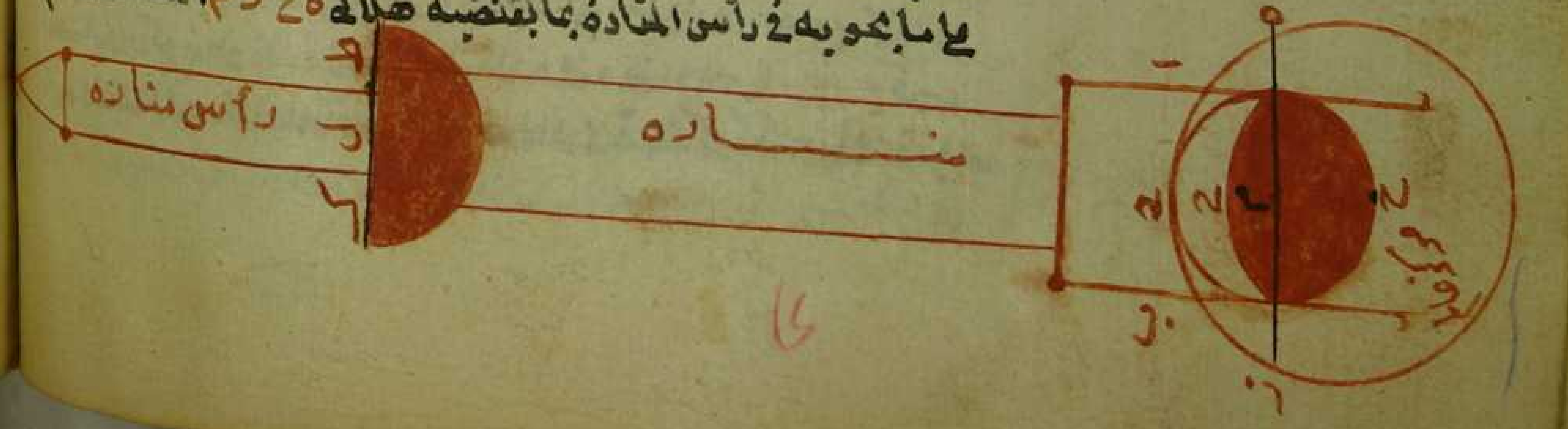

دبیان قوس قزح

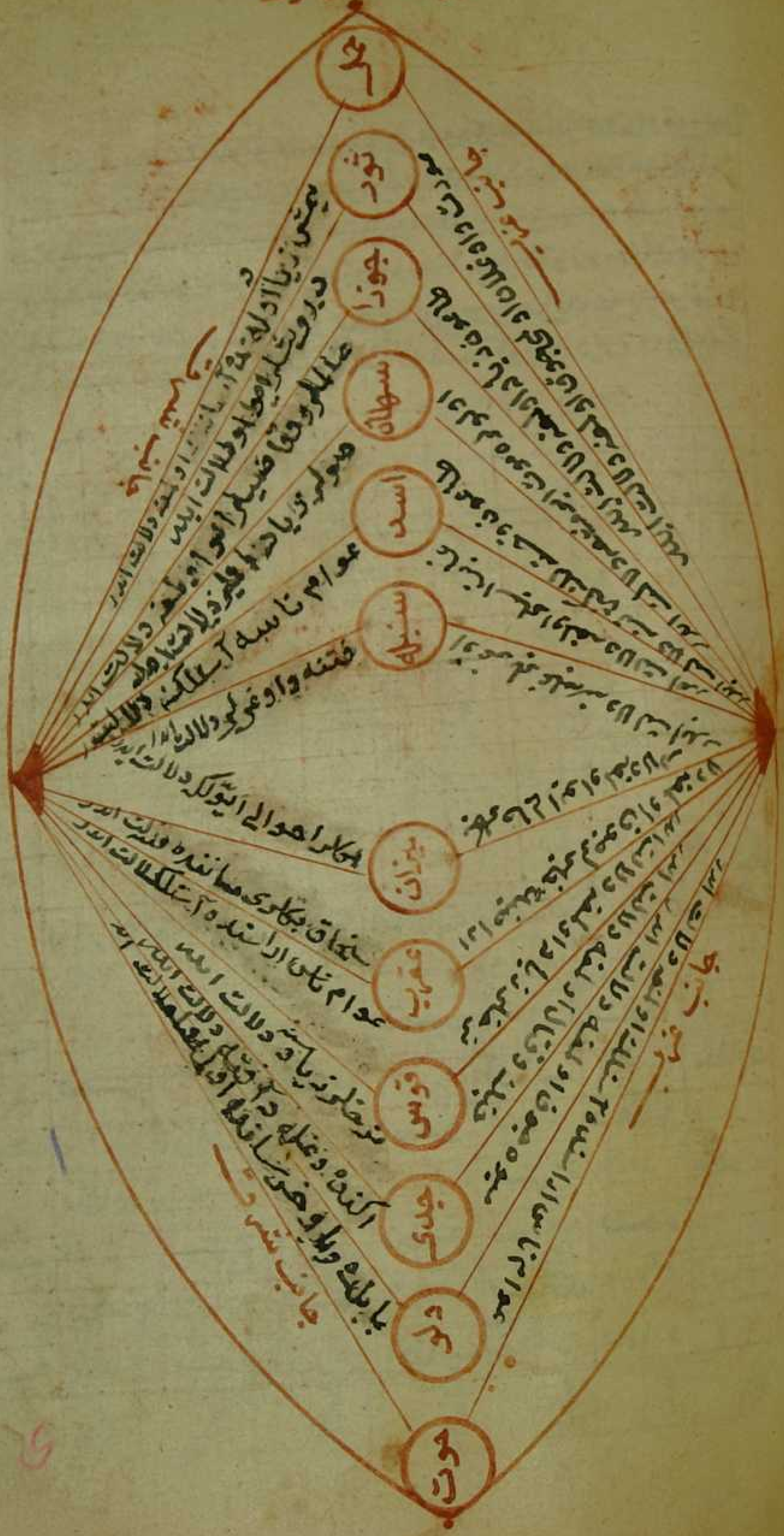

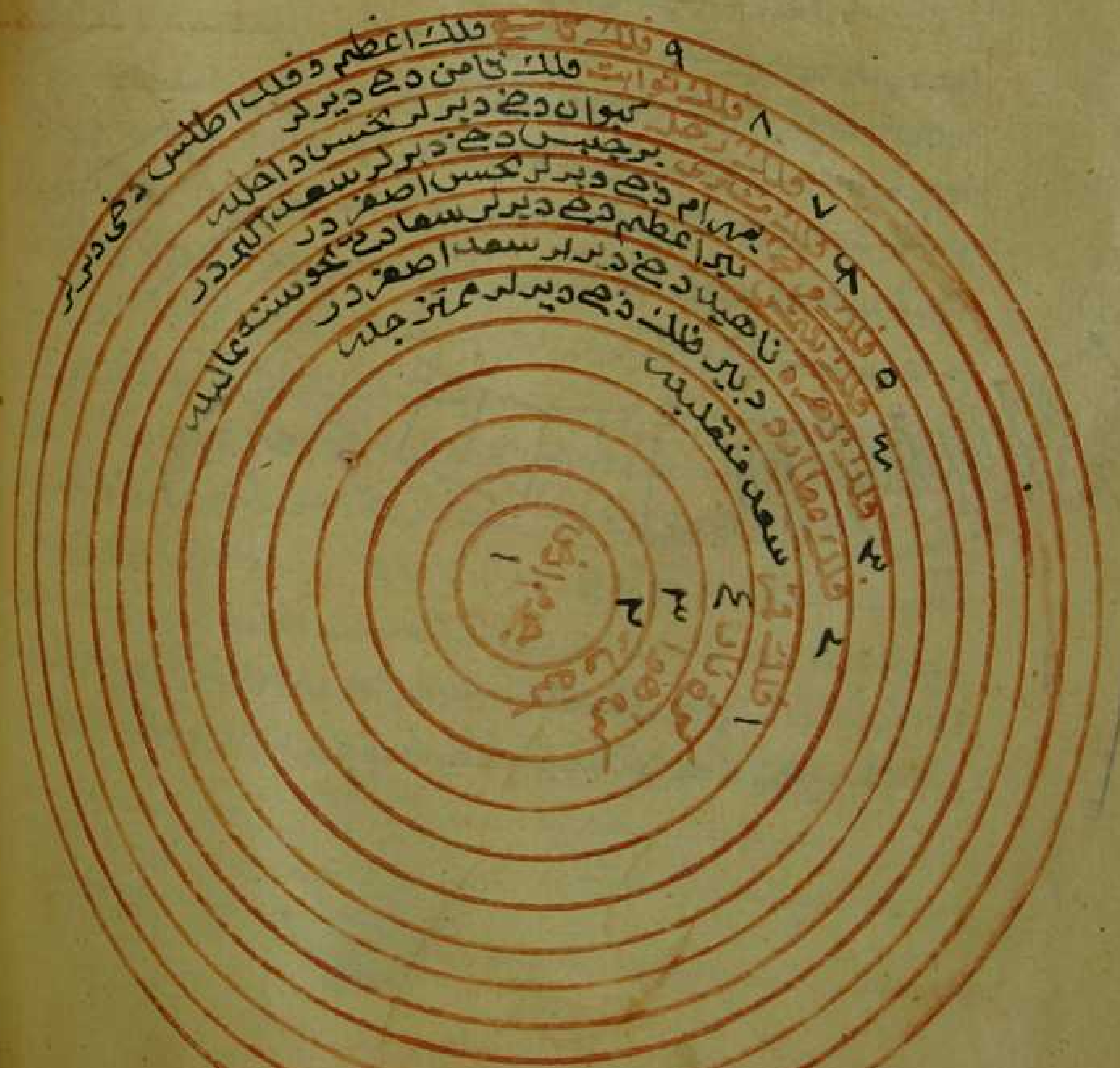

هر آیك غره سی بلمك مراد ایلسك طریقی بودرکه هر آیك آلتنده وضع اولنان
سکز حرفك اوکلکی حرفنه بیك بنی دیوب آنك آلتنده اولان حرفه بلك
الی دیوب بو منوال اوزره تاریخ نهایتنه کلنجه دکن صایه سن قنغی حرفده
نهایت بولورسه غره اول کونده در مثلا بیك طقوز رمضانی غره سی
بلمك دلرسك رمضان آلتنده اولان واو حرفنده بیك بنی دیوب صایه سن یا حرفنده
نهایت بولدی غره رمضان شریف دوشنبه کونده دیرز والله اعلم

بو غره نامه نك قاعده سی بودرکه تنکره فی ه در سنه بر حرف ... غره سی ... پنجشنبه ... صفرك ... ربیع الاولك ... ربیع الآخرك ... مقابله سنده ... هذا تقریر

محرم	صفر	ربیع الاول	ربیع الآخر	جمادی الاولی	جمادی الآخر	رجب	شعبان	رمضان	شوال	ذی القعده	ذی الحجه
ا	ج	د	و	ز	ب	ج	ه	و	ا	ب	د
ه	ز	ا	ج	د	و	ز	ب	ج	ه	و	ا
ج	ه	و	ا	ب	د	ه	ز	ا	ج	د	و
ز	ب	ج	ه	و	ا	ب	د	ه	ز	ب	ج
د	و	ز	ب	ج	ه	و	ا	ب	د	ه	و
ب	د	ه	ز	ا	ج	د	و	ز	ب	ج	ه
و	ا	ب	د	ه	ز	ا	ج	د	و	ز	ب
د	و	ز	ب	ج	ه	و	ا	ب	د	ه	د

اول دوز کیجه قوشلق زوال وهب اویله نمازی بین الصلوتین اکندی کون اصری

ایام اسبوع	اشراق	صباح	فلق	زوال	اویله	بین الصلاتین	آخر دوز
یکشنبه	آفتاب	عطارد	عطارد	قمر	زحل	مشتری	مریخ
دوشنبه	قمر	زحل	مشتری	مریخ	آفتاب	زهره	عطارد
سه شنبه	مریخ	آفتاب	زهره	عطارد	قمر	زحل	مشتری
چهارشنبه	عطارد	قمر	زحل	مشتری	مریخ	آفتاب	زهره
پنجشنبه	مشتری	مریخ	آفتاب	زهره	عطارد	قمر	زحل
جمعه	زهره	عطارد	قمر	زحل	مشتری	مریخ	آفتاب
شنبه	زحل	مشتری	مریخ	آفتاب	زهره	عطارد	قمر

بو جدولده ایکی ساعت اوزره وضع اولنمشدر هر کیجه کوندوز
وبا کیجه ایله برابر مشغول اولوب اول زمانی بلمك مراد ایلرسك
بو جدوله نظر ایدوب کوره سن مثلا یکشنبه کونی اول
ساعت آفتابده ایکنجی زهره در سایرلری اکا کوره قیاس ایله سی

روز و کیجه لر	ساعت ۱	ساعت ۲	ساعت ۳	ساعت ۴	ساعت ۵	ساعت ۶	ساعت ۷	ساعت ۸	ساعت ۹	ساعت ۱۰	ساعت ۱۱	ساعت ۱۲
روز یکشنبه	آفتاب	عطارد	عطارد	عطارد مریخ	زحل		مریخ		زهره		قمر	
دوشنبه کیجه سی	مریخ		زهره		قمر		مشتری		آفتاب			عطارد
روز دوشنبه	قمر		مشتری		آفتاب		عطارد		زحل		مریخ	
سه شنبه کیجه سی		عطارد		زحل		مریخ		زهره		قمر		مشتری
روز سه شنبه	مریخ		زهره		قمر		مشتری		آفتاب		عطارد	
چهارشنبه کیجه سی		مشتری		آفتاب		عطارد		زحل		مریخ		زهره
روز چهارشنبه	عطارد		زحل		مریخ		زهره		قمر		مشتری	
پنجشنبه کیجه سی		زهره		قمر		مشتری		آفتاب		عطارد	زهره	زحل
روز پنجشنبه	مشتری		آفتاب		عطارد	زهره	زحل	قمر	مریخ	مشتری	زهره	آفتاب
جمعه کیجه سی		زحل		مریخ		زهره		قمر		مشتری	زحل	آفتاب
روز جمعه	زهره		قمر		مشتری		آفتاب		عطارد		زحل	قمر
شنبه کیجه سی		آفتاب		عطارد		زحل		مریخ		زهره	آفتاب	قمر
روز شنبه	زحل		مریخ		عطارد		قمر		مشتری		آفتاب	مریخ
یکشنبه کیجه سی		قمر		مشتری		آفتاب		عطارد		زحل		مریخ

بو جدولده تاريخ وفاتلري عمره نامه سي بياننده در تتبع ايدلمز

في سنة	١٠٠٥	١٠٠٦	١٠٠٨	١٠٠٧	١٠٠٩	١٠١٠	١١٠١	١٠١٢
في سنة	١٠١٣	١٠١٤	١٠١٥	١٠١٦	١٠١٧	١٠١٨	١٠١٩	١٠٢٠
في سنة	١٠٢١	١٠٢٢	١٠٢٣	١٠٢٤	١٠٢٥	١٠٢٦	١٠٢٧	١٠٢٨
محرم	يكشنبه	بنجشنبه	سه شنبه	شنبه	جهارشنبه	دوشنبه	جمعه	جهارشنبه
صفر	سه شنبه	شنبه	بنجشنبه	دوشنبه	جمعه	جهارشنبه	يكشنبه	جمعه
ربيع الاول	جهارشنبه	يكشنبه	جمعه	سه شنبه	شنبه	بنجشنبه	دوشنبه	شنبه
ربيع الآخر	جمعه	سه شنبه	يكشنبه	بنجشنبه	دوشنبه	شنبه	جهارشنبه	دوشنبه
جمادى الاول	شنبه	جهارشنبه	دوشنبه	جمعه	سه شنبه	يكشنبه	بنجشنبه	سه شنبه
جمادى الآخر	دوشنبه	جمعه	جهارشنبه	يكشنبه	بنجشنبه	سه شنبه	شنبه	بنجشنبه
رجب	سه شنبه	شنبه	بنجشنبه	دوشنبه	جمعه	جهارشنبه	يكشنبه	جمعه
شعبان	بنجشنبه	دوشنبه	شنبه	جهارشنبه	يكشنبه	جمعه	سه شنبه	يكشنبه
رمضان	جمعه	سه شنبه	يكشنبه	بنجشنبه	دوشنبه	شنبه	جهارشنبه	دوشنبه
شوال	يكشنبه	بنجشنبه	سه شنبه	شنبه	جهارشنبه	دوشنبه	جمعه	جهارشنبه
ذي القعده	دوشنبه	جمعه	جهارشنبه	يكشنبه	بنجشنبه	سه شنبه	شنبه	بنجشنبه
ذي الحجه	جهارشنبه	يكشنبه	جمعه	سه شنبه	شنبه	بنجشنبه	دوشنبه	شنبه

هذا باب غره سنه يى بلمنك طريقى بو دركه مثلا بيك يكرمى التى
محرمنك كونتى بلمك دلسك دفتنه نظر ايلدك ٧ يازلمش جمع
بنك يكرى الى اوزرنده ١ عدد يازلمش جمع ايلدك سكز اولدى
ايام دفتنه نظر ايلدك ٨ يكشنبه الننده در بلدك كه ١٠٢٦ محرمى
يكشنبه كونى ايمش فلان بوكا كوره قياس اوله دورى دايمه

تاريخ هجريهٔ نبويه عليه السلام

١١٢٦	٥	٣	٧	٤	٢	٦	٤
١١٢٦	١١٢٧	١١٢٨	١١٢٩	١١٣٠	١١٣١	١١٣٢	١١٣٣
١١٣٤	١١٣٥	١١٣٦	١١٣٧	١١٣٨	١١٣٩	١١٤٠	١١٤١
١١٤٢	١١٤٣	١١٤٤	١١٤٥	١١٤٦	١١٤٧	١١٤٨	١١٤٩
١١٥٠	١١٥١	١١٥٢	١١٥٣	١١٥٤	١١٥٥	١١٥٦	١١٥٧

محرم الحرام	صفر الخير	ربيع الاول	ربيع الآخر	جمادى الاول	جمادى الآخر
٧	٢	٣	٥	٦	١
رجب المرجب	شعبان المعظم	رمضان	شوال المكرم	ذى القعده	ذى الحجه
٢	٤	٥	٧	١	٣

دوشنبه ٢ — سه شنبه ٣ — جهارشنبه ٤ — بنجشنبه ٥ — جمعه ٦ — شنبه ٧

يكشنبه ٨ — دوشنبه ٩ — سه شنبه ١٠ — جهارشنبه ١١ — بنجشنبه ١٢ — جمعه ١٣ — شنبه ١٤ — يكشنبه ١

غره نامهٔ جعفر صادق رحمة الله علیه غایت صحیحدر

بو جدوللرده واقع اولان غره نامه نڭ طریقی بودر که بیلڭ بیلدیکی
سنده هفته حرفی الفده واقع اولمشدر بیلڭ ایکی سنه سنده
هایه نقل ایلر بیلڭ یدی سنه سنده جمه بیلڭ سکزنده زیه
بیلڭ طقوزنده داله بیلڭ اون سنه سنده یایه بیلڭ اون برسنه
سنده واوه بیلڭ اون ایکیده داله بیلڭ اون اوچ سنه سی واقع
اولدقده بینه الفه نقل ایله بو ترتیب اوزره دوره دوایله هیچ
تبدیل تغییر اولمز پس ایلڭ غره سین بیلمك مراد ایلسه ک آی
حرفلرینه نظر ایده وب کوره سنکه غره سنی بیلمك مراد ایده
ندوکڭ ایلڭ نه حرف واقع اولمشدر اول حرفلر ایله هفته
حرفنی جمع ایده وب یدی سنی طرح ایلیه سی زیاده قلور
ایسه یکشنبه دن صایه سن قنغی کونده نهایت بولور ایسه
نهایت بولدوغی کون اول آیڭ غره سیدر و اگر یدیدن اکسك
اولور ویا خود آی حرفیله هفته حرفلرڭ عددلری جمع اولدقده
تمام یدی اولورسه یکشنبه صایوب قنغی کونده نهایت بو
بولورسه غره اول کوندر والله تعالی اعلم بالصواب

محرم ز	صفر ب	ربیع الاول ج	ربیع الاخر ه	جمادی الاول و	جمادی الاخر ا
رجب ب	شعبان د	رمضان ه	شوال ز	ذی القعده ا	ذی الحجه ج

ا	ه	ج	ز	د	ب	و	د
١	٥	٣	٧	٤	٢	٦	٤
١٠٠٥	١٠٠٦	١٠٠٧	١٠٠٨	١٠٠٩	١٠٠١٠	١٠١١	١٠١٢
١٠١٣	١٠١٤	١٠١٥	١٠١٦	١٠١٧	١٠١٨	١٠١٩	١٠٢٠
١٠٢١	١٠٢٢	١٠٢٣	١٠٢٤	١٠٢٥	١٠٢٥	١٠٢٦	١٠٢٧
١٠٢٨	١٠٢٩	١٠٣٠	١٠٣١	١٠٣٢	١٠٣٣	١٠٣٤	١٠٣٥
١٠٣٦	١٠٣٧	١٠٣٨	١٠٣٩	١٠٤٠	١٠٤١	١٠٤٢	١٠٤٣

یکشنبه ا دوشنبه ب سه شنبه ج چهارشنبه د پنجشنبه ه جمعه و شنبه ز

غره نامهٔ دیگر

سنة	١٠٠٤	١٠٠٥	١٠٠٦	١٠٠٧	١٠٠٨	١٠٠٩	١٠١٠	١٠١١
سنة	١٠١٢	١٠١٣	١٠١٤	١٠١٥	١٠١٦	١٠١٧	١٠١٨	١٠١٩
سنة	١٠٢٠	١٠٢١	١٠٢٢	١٠٢٣	١٠٢٤	١٠٢٥	١٠٢٦	١٠٢٧
سنة	١٠٢٨	١٠٢٩	١٠٣٠	١٠٣١	١٠٣٢	١٠٣٣	١٠٣٤	١٠٣٥
محرم	د	ا	ه	ج	ز	د	ب	و
صفر	و	ج	ز	ه	ب	و	د	ا
ربیع الاول	ز	د	ا	و	ج	ز	ه	ب
ربیع الاخر	ب	و	ج	ا	ه	ب	ز	د
جمادی الاول	ج	ز	د	ب	و	ج	ا	ه
جمادی الاخر	ه	ب	و	د	ا	ه	ج	ز
رجب	و	ج	ز	ه	ب	و	د	ا
شعبان	ا	ه	ب	ز	د	ا	و	ج
رمضان	ب	و	ج	ا	ه	ب	ز	د
شوال	د	ا	ه	ج	ز	د	ب	و
ذی القعده	ه	ب	و	د	ا	ه	ج	ز
ذی الحجه	ز	د	ا	و	ج	ز	ه	ب

غرهٔ نامهٔ دیکر هر آیك غره سی قنغی کونده بولنمق مراد ایلسك اول سنه
نك محرمی غره سی ضبط ایلیوب محرمدن مراد ایتدیکك آیه کلنجه
بغچه عددی ابجد عددینه ضم ایلدکدن صکره تحقیق واقع اولور
بغچ عدد دادیسه نصفی قدر اولان عدده ضم ایده مجموعی نه حاصل اولدیسه
ابتدا اعتبار ایدنجه سن اندن صکره دیوب صایه سن قنغی کونده نهایت
محرمك غره سی اولدیغی کونده بر دیوب صایه سن قنغی کونده نهایت
بولورسه اول آیك غره سی اولدیغی کونده مثلا بیك اون تاریخ محرمی
غره سی دوشنبه کونیدر اول سنه نك ربیع الاولی غره سی بلمك
ایستدك محرم بر صفر ایکی ربیع الاولی اوچ ایله اولنه
ابجد ابتدن محرم بر صفر ایکی ربیع الاولی اوچ ایله اولنه
اوجك نصفی بردر اوجله ضم ایتدکده دورت اولدی دوشنبه
بر سه شنبه ایکی چهارشنبه اوچ پنجشنبه دورت ربیع الاول
غره سنده تخلف ایتمز نوع دیکر کچن سنه اول آیك غره سی
قنغی کونده ایسه اون بشی دیوب اون طقوزه وارنجه صایه
سن قنغی کونده ایسه اون بشی دیوب اون طقوزه وارنجه
صایه سن قنغی کونده نهایت بولورسه غره اولدیغی کونده مثلا بیك
سکز سنه سنده غره رمضان پنجشنبه کونی ایدی پنجشنبه دن پنجشنبه
اون بشی عدد فرض ایله سی پنجشنبه جمعه جمعه اون الی جمعه
اردنسی اون یدی بازار اون سکز بازار ایرتسی اون طقوز یس معلوم
اولدیکه ١٠٠٩ سنه سنده رمضان شریف غره سی دوشنبه کونیدر

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]

غره نامه جدولی بودر

غرهٔ نامهٔ دیکر حروفات ایله عمل اولنور

شنبه (ز)	یکشنبه (ا)	دوشنبه (ب)	سه شنبه (ج)	چهارشنبه (د)	پنجشنبه (ه)	جمعه (و)

١١٦٠	ج ه و ا ب د ه و ا ج د و
١١٦١	ا ج د و د ب ج ه د ا ب د
١١٦٢	ه ز ا ج د و ز ب ج ه و ا
١١٦٣	ب د ه ز ا ج د و ز ب ج ه
١١٦٤	ز ب د ج ه و ا ب د ه د ا ج
١١٦٥	د و ز ب ج ه و ا ب د ه ز
١١٦٦	ب د ه ز ا ج د و ز ب ج ه
١١٦٧	د ا ب د ه ز ا ج د و ز ب

ذکر اولنان سطرلر اون ایکی آیه تقسیم اولنمشدر اون ایکیشر حرفدر
هر سطر باشنده اولان حرفه محرم اطلاق اولنور ایکنجی حرفه صفر
اوچنجیه ربیع الاول دیو بو منوال اوزره طوقوز اولنمشدر مثلا غره
بلمك دیلدك سنه تاریخی بولوب اول صحیفه باشنده اولان حرفه محرم
دیوب صایه سن قنغی آیك غره سن بلمك دیلرسك اول محله وارد قده
نظر ایلیه سن قنغی حرف بولنورسه اول حرف هفته حرفلرندن هنه
دانچه اولنمشیسه غره اولدیغی کونده تبدیل و تغییر اولنمازدر والله تعالی
غره نامه هر مصحفك اوله حرفی محرمه ایکنجی صفره دیو بو منوال اوزره
دورایدر
ج ه و ا ب د ه ذ ا ج د و ه
ا ج د د ز ب ج ه و ا ب د ه

کسه هر آیك غره سین بلمك مراد ایلسه بو دایرهده سکز کوشه
باذلمشدر سنجق تختنده اولان ایکی رقمه بیك یوز ایکی دیو بر صایه
صایه سن هجرت نبی علیه السلامه وار نجه منتهی اولورسه
تکرار صایه سین اول سنه نك اللنده عجم محرم مقابله سنده کی
حرفدر ... سایه اولورد غی مقابله سنده کی حرفدر یکینده
بو سکز کوشه ... سنده بر سنه دوراینجه محرمه وار نجه
مدده بر کوشه ... نظر اولنه

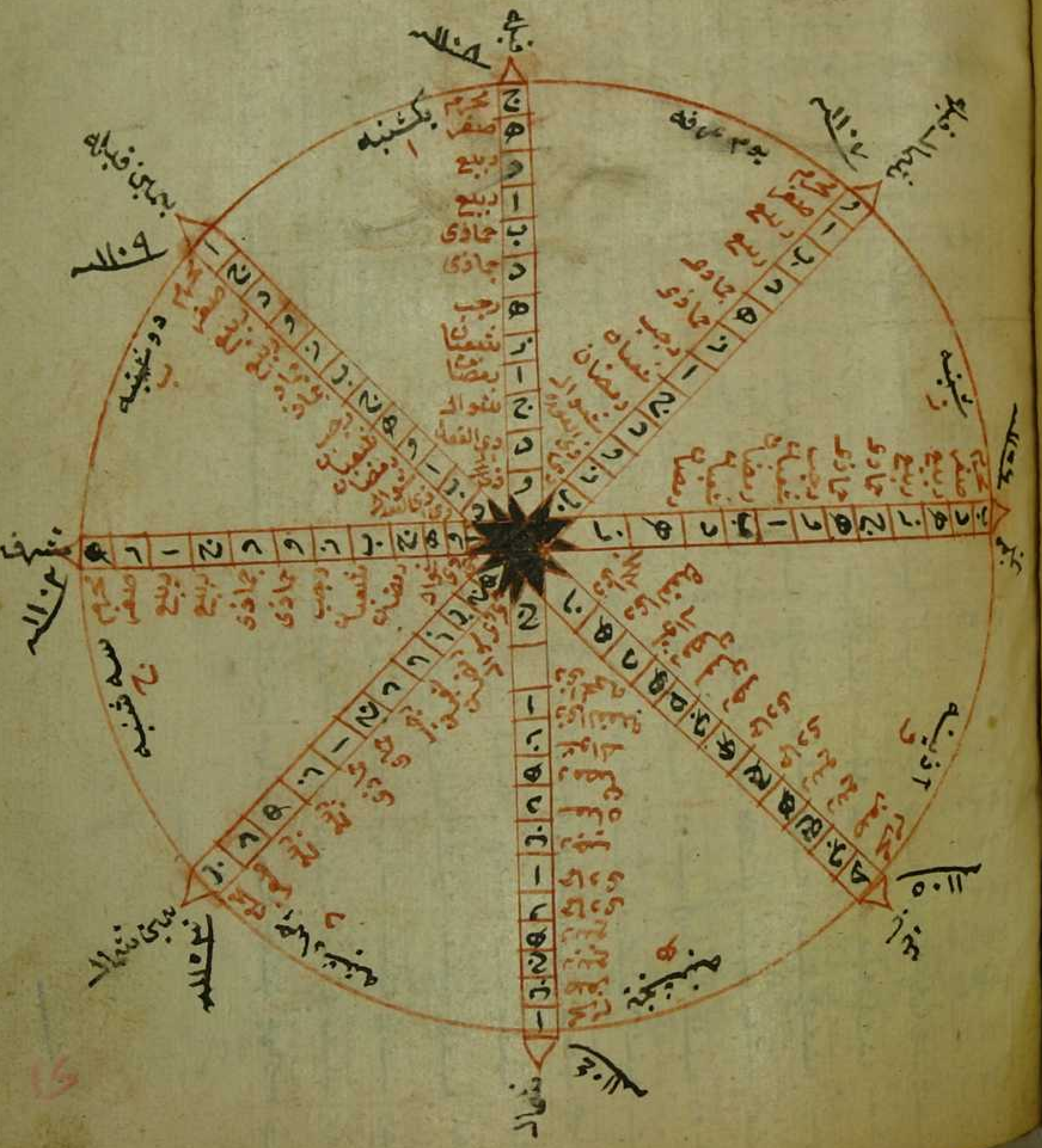

هزاج دوزب ج هوا ب دهزاج دوزب ج ه
زب ج هواب دهزاج دوزب ج هواب دهز
ب دهزاد وزب ج ه واب دهزاج دوزب
یکشنبه دوشنبه سه شنبه چهارشنبه پنجشنبه جمعه شنبه
ا ب ج د ه و ز

هجرت نبویه فنغی مصر عدد واقع اولور اول سنه نك ایلرینك
غره سن اندن کوره سن اول حرفی محرم ایکنجی حرف صفر
قلانی بوکا کوره قیاس اولنه والله تعالی بالصواب

در بیان غره نامه

سکز سطر نظم ایلدم ای غره سن بلمك ایچون
هر بر سطر اون ایکی حرف هر برحرفی بر آی ایچون
هر بر حرفك باشنده عجم محرمك حرفی دردر
خط اخری وضع اولندی ذی الحجه‌یی اشعار ایچون
ابجد هوز حرفلرینه معناسنی بلماسنده
اول اسلوبی صورتلره حاضر اولنلر جواب ایچون
نیج بایزید بو غره‌یی عاقللره رمز ایله‌دی
فنی تفسیر و صندوکل غرض خیر دعا ایچون

جهوابد هزاجدو ٭٭ اجدوزب جهوابد
هزاجدوزبجهوا ٭٭ بدهزاج دوزبجه
زبجهوابدهزاج ٭٭ دوزبجه وابدهز
بدهزج دوزبجه ٭٭ وابدهزاجدوزب
یکشنبه دوشنبه سه شنبه چهارشنبه پنجشنبه جمعه شنبه
ا ب ج د ه و ز

بیك بش سنه سنده ایکنجی سطرده ایدی بیك التی سنه سنده
اوچنجی سطرده اولور بیك یدی سنه سنده دوردنجی سطرده
اولور بیك سکز سنه سنده بشنجی سطرده اولور بو منوال
اوزره سکزنجی سطره وارد قده بنه اول سطره دوراندی
وجه شرح اوزره کیده والله تعالی اعلم بالصواب
تمت غره نامه صحیح بو غره نامه‌نك طریقی معرفه سی اولدر که بر کسه

ذکر اولنان تواریخ اهل نجوم قتنده مستعمله هجرة نبویه نك ١٠١٦
تاریخنده جلوس اسکندر تاریخی تشرین اولده واد دقده بیك طقوز یوز
اون طقوز اولمش ایدی صعود عیسی علیه السلام ١٠١٦ سنه
سنده واقع ماه ایارك سکزنده ١٠٧٤ بیك اولمشدی سائر دخی
بوکا کوره عمل اولنوب کوزلیه سن

تاریخ جلوس اسکندر ١٩١٩ سنه — صعود عیسی علیه السلام ١٠٧٤ سنه — مولود ابراهیم علیه السلام ٣٧٦٨ سنه
نشنه بنده تشهینه — پیغمبرده ماه ایار — ٤ حزیران
طوفان نوح علیه السلام ٤٧١٠ سنه — تودوز طایفه قبطیان ١٣٣٣ سنه — ولادت حضرت موسی علیه السلام ٣١٨٤ سنه
٤ حزیران — ١٤ اغستوس — ٤ تشرین اول

حکمة خطا و ختن ایللر بو عالملك دوردی اون ایکی بلوب هر بلوکی
برحیوانه نسبت قلوب هر حیوانك خوینه کوره اول بلك حکمن
ایللر والله تعالی اعلم بالصواب بنك طغان بر سنه سی بلان
یلی ایدی ملت اولنابه

سال حیوانات ترکی واداباده کاه عجبت
نبویه اوده ابجده تقسیم اولنوب تاریخ عدد
ایلده عمل اولنده مغلاب ترکی بوز اودیوز ایلکان
سال خوکونغ ایدوق سعاص

١٢٦٨

موش و بقر و پلنگ و خرکوش شمار — پس از این برج از آن عدد پنجی
زین چار چو بکرزی نهنگ آید مار — بده و جای ماه را تو بدان

شهور رومیه	ایلول	آب	ماه تموز	حزیران	ماه ایار	نیسان	ماه آذار	شباط	کانون ثانی	کانون اول	تشرین ثانی	تشرین اول	
[illegible]	[illegible]	آخر یاز	[illegible]	اول یاز	آخر بهار	اوسط بهار	[illegible]	آخر قیش	اوسط [illegible]	اول قیش	[illegible]	[illegible]	
عدد ایام	ل ٣٠	لا ٣١	لا ٣١	ل ٣٠	لا ٣١	ل ٣٠	لا ٣١	کح ٢٨	لا ٣١	لا ٣١	ل ٣٠	لا ٣١	
١٩١٠ ١٩١١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١
١٩١٢ ١٩١٣	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٢
١٩١٤ ١٩١٥	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٣
١٩١٦ ١٩١٧	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٤
١٩١٨ ١٩١٩	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٥
١٩٢٠ ١٩٢١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٦
١٩٢٢ ١٩٢٣	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٧
١٩٢٤ ١٩٢٥	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٨
١٩٢٦ ١٩٢٧	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٩
١٩٢٨ ١٩٢٩	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٠
١٩٣٠ ١٩٣١	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١١
١٩٣٢ ١٩٣٣	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٢
١٩٣٤ ١٩٣٥	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٣
١٩٣٦ ١٩٣٧	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٤

واقع اولور ایسه آنی بلدوردر مثلا اطلاع بو کلمه اوتد حرفی الف در
یکشنبه کوننه دلالت ایدر ط طقوزدر ك یکرمی در یعنی رمضان
شهری یکشنبه واقع اولسه یکرمی طقوزنجی قدر در والله اعلم
بالصواب نقل عن جعفر الصادق انه قال غرة کل شهر فی الیوم
الخامس من شهر السابق وقد جربناها اربعین سنة ولم یختلف
قطعا والله اعلم

یکشنبه	دوشنبه	سه شنبه	چهارشنبه	پنجشنبه	جمعه	شنبه
اطلاع	بحط	جزب	دولك	ههلك	ودب	زجلب
٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣

یوم عاشورا الواقع فی الیوم العاشر من المحرم وشهر ربیع الاولك
اون ایکنجی کیجه‌سی مولود نبی محمد المصطفی صلی الله تعالی علیه وسلم
واقع اولمشدر وشهر رجبك اوك جمعه کیجه‌سی رغایب واقع
اولور ونه رجبك یکرمی یدنجی کیجه‌سی لیلة معراجدر وماه شعبانك
اون بشنجی کیجه‌سی لیلة براتدر ورمضانك
یکرمی یدنجی کیجه‌سی لیلة قدر اولور قاسم کوننده روزخضر
واریجه مابینی ١٢٢ کوندر وروزخضردن بوزغه وارنجه ٤٦ کوندر
وقاسمدن نوروزه وارنجه مابینی ٢١ کوندر والله اعلم بالصواب
فصل بلکل که هر کیشیه بر روزنامه لازمدر که هر سنه‌نك شهور
عربیه غره‌لرینه کوندر وشمسی قنغی برجده در ونه زمانده خورلر
ایدر وبهار ویای وکوز وقیش وسایر ایامك احوالی بلمه سنی
ایچون دلدیکه بر روزنامه تالیف ایدیم تا کیم هر سنه تجدید
اولنمیه اما بر نجه مقدمه‌نك ضبطنه محتاجدر بری بودر که بر
روزنامه هر آی الی جدولده متازدر اوچی صاغنده واوچی صولنده
یازلمشدر صاغ جانبده اولان جدولك اولنده اون طقوز ساله
دایم دوراینده هر بری نیارسی اولندیکی کانون ثانیه بر
رساله دخی تحویلی جدولك تالی نی لری التنده یازلی درکه شهور
عربیه‌نك غره‌لرینه اشارتدر یعنی دوه ایلنك قاچنجی کوننده عربی
ایلرك غره‌سی واقع اولمشدر ای آی کوندوزی دکنلوردر یا کیجه‌یی
دکنلور انی بیان ایدر وصول جدول ثالثه قاچ ساعه منزل صکره

یکشنبه ا	دوشنبه ب	سه شنبه ج	چهارشنبه د	پنجشنبه ه	جمعه و	شنبه ز
٢٧	٢٩	٢٥	٢٧	٢٣	٢٩	٢١

که نبات وحیوان وانساندر
در بیان عناصر اربعه وموالید ثلثه
عناصر اربعه که اود وهوا وصو وطپراقدر باذن الله بربرینه محیطدر
ارض جمله‌دن مختصردر ادالرینده هابر نقطه کبی واقع اولمشدر عقلا
آنی دورت بخش ایلیوب بر بینه ربع مسکون دیو آد و بردیلر اوچ
اوچی خرابدر اوك معموراولان برقسمی دخی یدی بلوك ایدوب اقلیم
سبعه دیو آد ویردیلر دبو دکر اولنان یدی اقلیملك دخی اکثر یرنده
اولو طاغلر وعظیم کوللر وار بزده واقع اولوب انسان آدیرنده ساکن
اولورلر شمالیسی ثابت صوفنده الی آی قیشی وقرانکولقدر مدام
الی آی کوندوزدر پس اوك محلده حیوانات ونباتات اصلا حیوانات
ونشو ونما بولمز جنوب بیسنده دخی الی آی کوندوز دایم سبحانی بر له
دیکلیا ای اولور اسمان ایکی قطبك بوده سنده دکرمن طاشی کبی دور
دونانده در هوا اوك ایاده آتشی محضا اولور هیج احد انده قرار الله
وجانب شرقیسی دخی اولود آثمار دروغیر بعید بحار ایله ظلمتده دخی
بحار قنانوس درکه ربع تمام احاطه ایتمشدر وجمیع دریالر دخی عظیم
جزیره‌لر واردرکه اصلا کمسنه‌لر ساکن اولیوب خالی در وبعضنده
عجایب مخلوقاتدن بر نجه قوم ساکن اولوب قرار ایتمشلردر و بالجمله
قدرت الله حدیوقدر والله تعالی اعلم بالصواب فصل بینکم شمس
ایله قمر بر برجده جمع اولسه اکا اجتماع دیرلر وقمردن غیری سیاره
بو رجنك جمعنه احتراق دیرلر وشمسی وقمردن غیری سیاره دن ایکی
بر بر جده جمعنه قران دیرلر وآیك آخر کوننه محاق دیرلر وسلخ
دخی دیرلر فایده دیگر هر قنغی ایکی سیاره بلدوزدن اوتوز سنده اثنی
درجه اولسه اکا تسدیس دیرلر واکر طقسان درجه اولسه
اکا تربیع دیرلر واکر یوز یکرمی اولسه اکا تثلیث دیرلر واکر یوز
سکسان درجه اولسه اکا مقابله دیرلر واکر هیچ اولمسه اکا
دیرلر ایکی سیاره بلدوزلك اوتوز سنده اثنی درجه اولسه اکا
تسدیس دیرلر انکچونکه زیرا اثنی سه س نتکم طقسان درجه
اوچ بوز اثنی کسدیکی اولدوغی کبی الله تعالی اعلم فصل اکر لیلة قدری
بلمك مراد ایلسك بو بیته نظر ایله سن هر کیمنك اوك آیانی سبعه‌نك
بر کوننه اشارتدر ایکنشه حرفی عددی اول کوننك قاچنجی کوننده

بو لوحه حضرت شیخ وفا استخراج ایلمشلردر ایچون که سبحانه وتعالی
دوردر کیجه باقی ایچون که رمضان شریفك عشر آخرنده
لیلة قدر عبادتکده مستور ایلمشدر اعلی عیون شیخ وفا
احرنده استخراج ایله دکنی طابق اوزره استخراج ایچون
بو حکم لیلة قدر مبادر که رمضانك اول نجی کونی
قاعده بودر که یکشنبه دن اولسه لیلة قدر یکرمی یدنجی
یکرمی بدنجی کیجه اولور دوشنبه ده اولسه لیلة قدر
ابتدا یکرمی طقوزنجی کیجه سنده واقع اولور والله اعلم بالصواب
مبادکه یکرمی بدنجی کیجه اولور
بو تنبیه اوزره حکم اولنه
تعربیر

صورت جانبنده یازیلان جدولک
معنیکو هفته لوزکی بیان ایدر جدول اوّلکی ایام بروجی بیان ایدر
اوّلکی ایام بروجی بیان ایدر یعنی هفته کونلرینی بیان ایدر
جدول ثانی ایام اسبوعی بیان ایدر آیام اسبوع که ابجد هوز حرفلریدر
جدول ثالث ایامی دوری بیان ایدر
یازلمشدر سایر روزنامه ده الف یکشنبه با دوشنبه جیم سه شنبه
هفته اضرنه دکین حروف برکونده ضبط اتمشدر جمیع روزنامه لرده
اولان انتفاع بوندن دخی حاصل اولور تجدید روزنامه یه احتیاج
اولماز وبالجمله اون طقوز ساله که دور ایدر هر نیارس اولنده بر ساله
دخی تحویل ایدر و هر حرف یکشنبه اولمق نوروز اولنده اعتبار اولنور
نوروز دیر رساله دخی تحویل ایدر و ابجد و هوز حرفلرینک دوری
متوالیا یکشنبه اعتبار اولنور پنجشنبه حرفی ترک ایدوب المنتخ حرف
یکشنبه اعتبار اولنور اما با یکشنبه الف دوشنبه دال سه شنبه
دیو هفته حرفلری عد اولنه قده پنجشنبه حرف بیله عد اولنور بو ذکر
اولنان مقدمات ضبط اولنور خطا اولمیه تحقیق قطعا تخلف ایتمز الله
اعلم بالصواب

هذه دایره کبسا

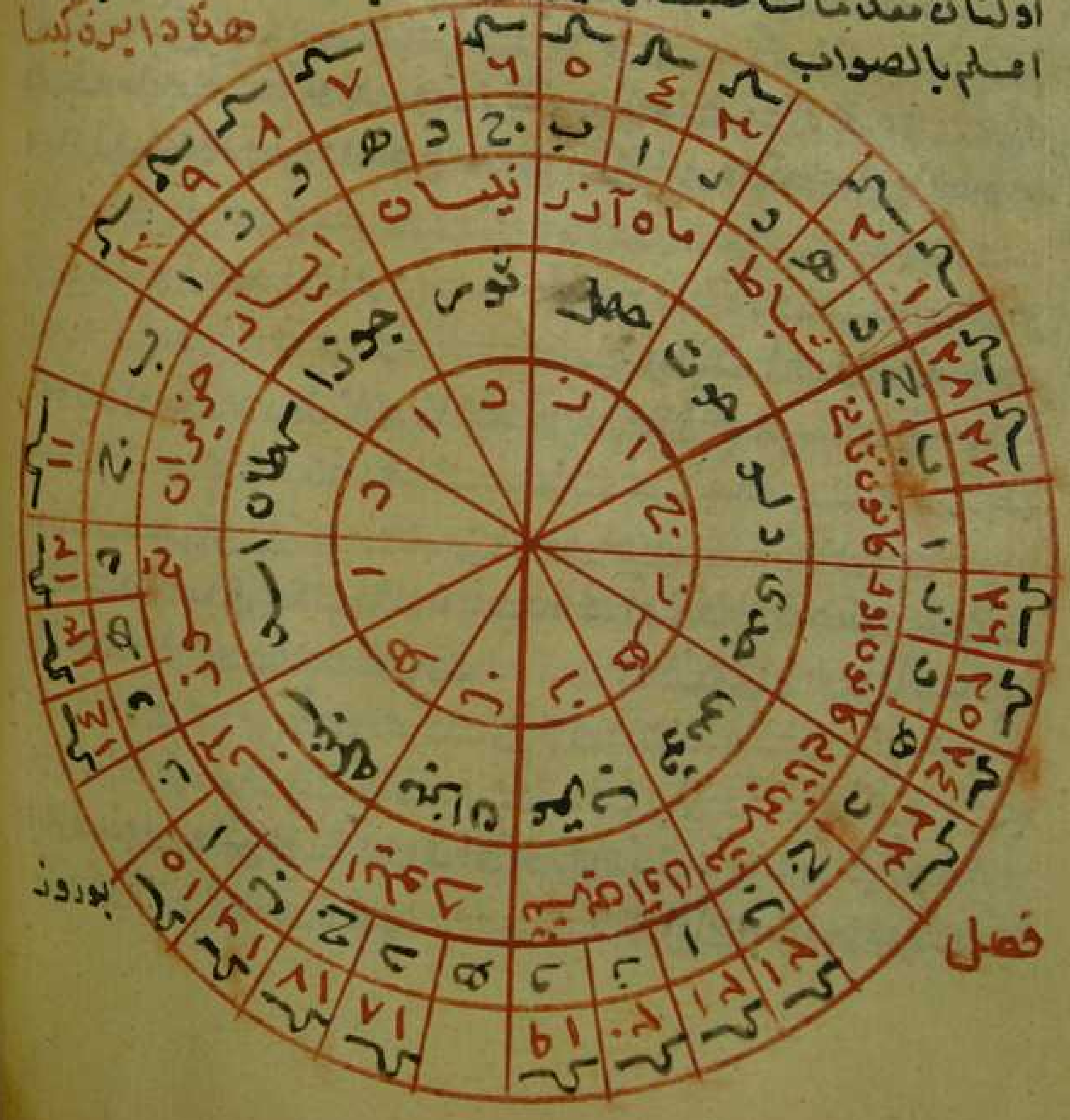

بو روز

فصل

بو روزنامه ده قانون و قاعده بودر که سال اولنده واقع اولان
آذرلک اولنده کی الف یکشنبه با که حرفلری هفته کونلرینه دلالت
ایدر سال ثانیده با یکشنبه جیم دوشنبه باقی حرفلری هفته کونلرینه
علی الترتیب دلالت ایدر سال ثالثده بکشنبه اولور اما سال
خامسده ها یکشنبه اولمق کرک ایدی لکن واو یکشنبه اولور
زیرا پنجشنبه بیله کبیسه اعتبار اولنور حرفی یکشنبه اولماز لکن بیله
عد اولنور مثلا هجرتک ٩٢٧ سنه سنده تشرین اولک اولنده
مقابل جدولک اسبوعنده واو چهارشنبه یا دوشنبه عد ایله
یکشنبه الف دوشنبه زاء سه شنبه واو چهارشنبه اوّلک
سنه ده تشرین اوّلک اوّلی چهارشنبه اولور بعده سکز پنج سالده
غره شهور عربیه جدول لنده نه بکری اوچ دیو دقم یازلمشدر ایام
دبیوی جدول لنده بکرمی اوچ مقابله سنده جدولک اسبوعنده حرف
ها یکشنبه الف دوشنبه زاء سه شنبه واو چهارشنبه ها
پنجشنبه اول سنه ده تشرین اولک یکرمی اوچنجی پنجشنبه کونی غره
آینک غره سی واقع اولمشی اول شعبان آیدر کنه دوی آیک اول نوروز
روزنه مقابل جدولک اسبوعنده اول حرفی زاء یازلمشدر و جد
جدولک بر جدول عقربه اشارتدر یعنی عقربه اوّلک کونی تحویل
ایدر اوّلکی کونه کوندر بلمک دیلسک یا یکشنبه الف دوشنبه زاء
سه شنبه شمس عقربه اوّلکی کونده تحویل ایتمش اولور بو اسلوب
اوزده در والله اعلم بالصواب فصل هفته حرفی کبیسه دبولق
دلسک خارجدن تاریخدن الّا اوچنجی طوتوب سال اولنده اولکی
دورت دیو عد ایت سن سال هجره کلنجیه دکین هفته حرفی
اندن معلوم اولور اما سالی بولمق سالی بولمغه رادایدرسک
خارجدن الفتی سکز طوتوب روزنامه ابجدی سال اولی الثمی
طقوز دبو تاریخ ابجدی ساله کلنجه عد ایدهسن معلوم اولور
بز بونی بوندن صکره کلن فصلده تفصیل اوزده بیان ایدلک
طالبه آسان اولمق ایچون فصل نوروز سلطانی فنقی کونده
وفنقی ساعتده و قانع دقیقه ده صکره واقع اولدیغی بیان
ایدر طریقی بودر که دایره کبسا نقطه فنقی سالده اینه

بو دایره ده دخی اولـ سالك التنجی واقع اولان ساعت ودقیقه اولـ
سنه نك نوروزی حالیدر بلکه کیم بو ساعت اون بش درجه اوکوز
هر درجه التمش دقیقه اولور وهر دقیقه التمش ثانیه اولور
هر ثانیه اولور وهر ثالثه اولور وهر ثالثه التمش رابعه اولورکون
اون بش ساعته دك ایلرو هر دیار دبویله دکلدر والله تعالی اعلم

سال		ساعت	دقیقه
سال ١	جمعه شب	ساعت ١	دقیقه ١
سال ٢	شنبه شب	ساعت ٦	دقیقه ٢٦
سال ٣	یکشنبه دوز	ساعت ٢	دقیقه ٣٦
سال ٤	دوشنبه دوز	ساعت ٦	دقیقه ٢٧
سال ٥	چهارشنبه شب	ساعت ٥	دقیقه ١٨
سال ٦	پنجشنبه شب	ساعت ٩	دقیقه ٣
سال ٧	جمعه شب	ساعت ٦	دقیقه ١٣
سال ٨	شنبه دوز	ساعت ٥	دقیقه ٤٤
سال ٩	دوشنبه دوز	ساعت ١١	دقیقه ٢٥
سال ١٠	سه شنبه شب	ساعت ٥	دقیقه ٢٠
سال ١١	چهارشنبه شب	ساعت ١١	دقیقه ١٠
سال ١٢	پنجشنبه دوز	ساعت ٥	دقیقه ١
سال ١٣	شنبه دوز	ساعت ١	دقیقه ٢٥
سال ١٤	یکشنبه شب	ساعت ١٤	دقیقه ٥

سال		ساعت	دقیقه
سال ١٥	دوشنبه شب	ساعت ١٠	دقیقه ٢٧
سال ١٦	سه شنبه دوز	ساعت ٤	دقیقه ١٨
سال ١٧	پنجشنبه دوز	ساعت ١٠	دقیقه ٩
سال ١٨	جمعه شب	ساعت ٣	دقیقه ٥٤
سال ١٩	شنبه شب	ساعت ٤	دقیقه ٤٤
سال ٢٠	یکشنبه دوز	ساعت ٣	دقیقه ٤٦
سال ٢١	سه شنبه دوز	ساعت ٣	دقیقه ٣٥
سال ٢٢	چهارشنبه دوز	ساعت ٣	دقیقه ١١
سال ٢٣	پنجشنبه شب	ساعت ٩	دقیقه ١
سال ٢٤	جمعه دوز	ساعت ٣	دقیقه ٥٢
سال ٢٥	یکشنبه دوز	ساعت ٨	دقیقه ٤٣
سال ٢٦	دوشنبه شب	ساعت ٣	دقیقه ٤٨
سال ٢٧	سه شنبه شب	ساعت ٨	دقیقه ١٨
سال ٢٨	چهارشنبه دوز	ساعت ٣	دقیقه ٣

فصل نوروز سلطانی بلکل کیم دائره کچه د نقطه قاچنجی سالدر
اینه بونده نوروز سلطانی اولـ سالك برابرنده وضع اولنان
دوز شب وساعت ودقیقه اولـ بلك نوروز بعده غفلت اولنمیه
والله تعالی اعلم فصل نوروزنامه قوللنن کسنه لره غایت لازمدر
که سال قاچنجیدر بلمك مراد ایلسه طریقی بودرکه سالی یازیلان
جدولك اولنده ٩٨٨ دیرسی اوچنجی جدولده ٩٩٠ دیرسی دردنجی
جدولده ٩٩١ دیرسی بشنجی جدولده ٩٩٢ دیرسی التنجی جدولده
٩٩٣ دیرسی یدنجی جدولده ٩٩٤ دیرسی سکزنجی جدولده ٩٩٥
دیرسی طقوزنجی جدولده ٩٩٦ دیرسی اونجی جدولده ٩٩٧ دیرسی
بو ترتیب اوزره هجرت نبویه ده بر مرادك قنغی سال ایسه
اکا وارنجه صایه سن مثلا بیك بشنجی سنه نك سالی صرحی
بو ترتیب اوزره صایلسه ١٨ ساله وارور بیك التنجی سنه نك ١٩
وارور ساله بیك یدنجی سنه نك ینه برنجی ساله وارور بیك سکزنجی ٢
ایکی ساله وارور بیك اونجی ٤ ساله وارور بیك اون برنجی ٥ ساله وارور بونلر
اوزره دورا ایلنسه معلوم اولور والسلام اما هفته حرفنی بلمك دلسك
دوزنامه دایره سنده اولان ١٩ ساله بیك ١ دیرسی ٢٠ ساله ١٠٠١ دیرسی
٢١ ساله ١٠٠٢ دیرسی ٢٢ ساله ١٠٠٣ دیرسی ٢٣ بیلك ١٠٠٤ دیرسی
٢٤ بیلله ١٠٠٥ دیرسی ٢٥ ساله ١٠٠٦ دیرسی انك التنجه واو حرفی
یازلمشدر معلوم اولدیکه بیك التنجی سنه ده هفته حرفی واو ایمش
ابجدی وجه سنده اوزه دورا ایدرسن مراد قنغی سنه نك هفته حرفی
ایسه بلنور ٢٦ ساله ١٠٠٧ دیرسی انك التنجه زی حرفی یازلمشدر
٢٧ ساله ١٠٠٨ دیرسی التنجه ب حرفی یازلمشدر بو طریق ایله معلوم
اولور والسلام والله تعالی اعلم بالصواب

بیت

آذر ونیسان وایار ایلاونه دیرلر بهار
پس حزیران وتموز وآب در صیف آشکار
بعده ایلول ایکی تشرین ایله کوز آییدر
هم ایکی کانون شباط ایله شتادر برقرار

سالدن اشتباه اولمسه سال اوّله بیك طقوز دیو عد ایدوب سال هجرته کلنجه
حساب اولنه هیچ تخلف ایتمز غفلت اولنمیه قاعده اون التنجی ساله

کلدوکده بو ماه آذرمهده ایکی غره عربیه بنکی اولور بری دومبله معابر کونده
ویردیکی دومبلك آخر کوننده واقع اولور غفلت اولنمیه حکم بشنجی ساله
کلدوکده ماه ایلولده ایکی غره عربیه ثابت اولور بری دومبله معابر کوننده ویردیکی
دومبلك آخر کوننده غفلت اولنمیه حکم ایکنجی ساله کلدوکده ماه تموزده
داخی اوچنجی ساله کلدکده بو آیده ایکی غره عربیه بنکی اولور بری دومبله
معابر کوننده بری دخی دومبلك آخر کوننده بنکی اولور حکم التنجی ساله
کلدوکده بو ماه ایلده ایکی غره عربیه بنکی اولور بری دومبله معابر کوننده ویردیکی
دخی دومبه نك آخر کوننده بنکی اولور غفلت اولنمیه والله تعالی اعلم قاعده
تودوز کونشی بروج حمله نقل ایلدیکی کونه دیرلر مهرجان دانك سکوزنجی
کونشی بروج میزانه نقل ایلدیکی کونه دیرلر والحاصل نوروز بهار دلك
ومهرجان کوزدلك اولکیدر قاعده حکم اون سکزنجی ساله کلدوکده ماه تشرین
ثانیده ایکی غره عربیه بنکی اولور بری دومبله معابر کوننده ویردیکی دومبلك
آخر کوننده بنکی اولور غفلت اولنمیه قاعده حکم بدنجی ساله کلدیکی وقتی
بو آیده ایکی غره عربیه بنکی اولور بری دومبله معابر کوننده ویردیکی دومبلك
آخر کوننده بنکی اولور غفلت اولنمیه والله تعالی اعلم قاعده ابتداء تغییر
سالك دقتاکه ماه نیسانه کله اقدم کوننده نقطه سال تین بولاولور اون
طقوز ساله داخی بنه اولکی ساله ن باشلیوب بو وجهله دوران
قاعده حکم اون التنجی ساله کلدیکی دقتده بوتمله کانون ثانیده ایکی غره
عربیه بنکی اولور بری دومبله معابر کوننده بری دخی دومبلك آخر کوننده
بنکی اولور غفلت اولنمیه والله تعالی اعلم قاعده حکم اون التنجی ساله
کلدوکده ماه شباط صحیفه سنده غره عربیه ثابت اولمق انکچون که زیرا
ثابت اولورسه غره عربیه بکرمی سکز اولوب و یا خود غره دوقتیه
کبسا ایله اولمق سنه بکرمی طقوز اولمق لازم کلور بو ایکیسی دخی قاعده یه
مخالف اولور اول اجلدن اون التنجی ساللك براز نحو واقع اولان تك
التنده یازلدی نقدن بریسی یازلدی غفلت اولنمیه والله تعالی
اعلم قاعده ماه تموزك اون سکزنجی کوننی برباده طاشی تمازوبه قویوب انك
برابری بنبه چکوب ایتمك التنده کومه بیاد تده سی کون طوشمدر بنبه
چیقاروب اوطاشیله کیده حکه سی اکر ایکیسی برابر کلیجك اولور ایسه انجنده
حوق بغایه دیمشلر تجربه ایله و اکر بنبه آغیر کلیجك اولور ایسه اول آی انجنده

قاعده ماده انجنده مبیح ایتخده بو ای بکی قاعده و لسنه اول آی بکی اون برنشنده صکره کلی یجادی شنبه کونی عقیقه کلن بکشنبه کافی تیبی کوننده البته

انجنده بنبه نك اغرلغی مقداری بغور یغه دیمشلر و اگر طاشی آغیر کلور ایسه
بغورجوق بغیوب بیلر قوراق اوله دیمشلر بو مادت ایك اون سکزنجی کونی
اولان تجربه اول بیلر حکم ذکور سی ۲۱ کون حکم نیارسی ۲۲ حکم تلوری
۲۳ کون حکم مادت ۲٤ کون حکم ابریلده ۲٥ کون حکم مایسی بیان ایده
دیمشلر والله تعالی فصل مرکبلرین انواعلرین بیان ذکاده سیکز ایله
اولوب ضیع قنته لر دیلرسه کیم بشبرا اوله بو مقدار زعفران فنه لر
زنجفره مرم اوذرندن محکم سحق ایده ب بر جناغه قویه لر صو یله
قادشده ده لر بر ساعت یجدوکدن صکره اول صوبی دوکه لر بنه صو
قیوب قرشدوه لر بر ساعت ده بنه اول صوبی دوکه لر برنجی کره
بوطریق ایله بویه سوادی کیدوب لطیف اوله صکره ضمغ قتوب
استعمال ایلیه لا جوردی مرم اوذرندن انده اندن صکره سکز ضمغ
قتوب استعمال ایلیه لر اکر لاجوردی بو مقدار اسه لر زنجفره کبی بویه
لر وسایر ذکر ایدی دخی بو منوال اوذره بوسه لر پاك و پاکیزه اولور
زرنیخ مرم لر سحق ایلسه لر اکر قوریله اذا ایلسه فزله مانع اولور
لطیف اوله ذرنیخه بو مقدار جوید قتوب مرم او ذرندن انده لر ضمغ
فته لر بشبرا اوله بنفشه رنکنده لاجوردی زنجفره و اسفیداج ایله
لك ایله جمع ایدوب سحق ایلیه لر بو مقدار ضمغ ایله قرشدروب
استعمال ایلیه لر بو مقدار ضمغ ایله قرشدروب استعمال ایلیه
لر مداد زمردی اخضر بو مقدار زنجاری بر مثقال ضمغ عربی ایضفی
پاك اولمش ماذو صو بیله حل ایلیه لر لطیف اولور مداد ابیضی
خام اوچ مثقال اسفیداجی ماذو صو بیله سحق ایلیوب تمام
قرشدردقدن صکره قروسی بعده بیجك دکلو ضمغ صو بیله حک
ایده لر مداد اصفر بر مثقال زرنیخ اصفری و بر مثقال زعفرانی بنفشه
بنفشه سحق ایدوب ایکی مثقال ضمغ قتوب بر جناغه انجنده سحق
ایلیه لر دنك عجب اوله مدادی زنجاری اون درهم صاد وزرنیخ
بکرمی درهم جوید ایله محکم سحق ایدوب کفایت مقداری ضمغ قتوب
لطیف اولور دیکر زنجاری اوچ درهم زنجار ایکی درهم ضمغ قتوب صکره
انجنده حل ایدوب بانده نك غریب اوله مداد ذهبی کبریت احمری وضمغ
برابر جمع ایدوب سحق ایلیه بو جمله یوز درهم زرنیخ اصفر قتوب

بر بچق درهم زعفران خالص و اوچ درهم طلق محلول
بنه سحق ایلیه بنه سحق لطیفا اولور **کلکونی رنک** سوالکنی
بو جمله قرشدروب بنه سحق ایده و بعده زنجفر قتوب استهلاک
اسفیداجی ایله مرداسنک رنکلی سحق ایده و اجوق اولور **زرنیخ** مرداسنک سحق
ایلیه لر استعمالی زیاده قتی ایسه اجوق اولور **ماوی رنک** اسفیداجی مرداسنک
ایده وب صمغ قتایسه صاده اولور ماوی رنکی زیاده ایله سن قویو
دسته زنکله سحق ایده وب بر مقدار جوبدی زیاده ایله سن قویو
اولور اکسک قورسک اجق اولور **مداد توتی** قزل توتی جمع ایده وب
اولور اکسک قورسک اجق اولور نصف رطل ماذو صوبی قتوب بر
صقوب صوینده نصفندن طلا الوب اکا نصف رطل ماذو صوبی قتوب بر
شیشه ایچنده بش کون کونش کون آصه قویوب **اما** هر کون بر درهم صمغ
عربی قته سحق ایلیه لطیف اولور **مرکب که التون کبی اوله** اون درهم
قلعی بر دکی اذه لر بر رطل صو ایله قینده وب اندن سوزه لر اوچ درهم
دوکمش اولیه زعفرانی الوب اکا قته لر بنه قینه ده لر دخی ایکی درهم
صمغ عربی دوکمش قته لر و جلفیه لر تا صولو بیجه اندن صکره شیشه یه
قویوب لازم کلدکجه یازه لر غایت خوب اوله **ساج و صقالی بویامق**
بیان ایدر بر مقدار ماذوی الوب بر آتشده دویر جو لمکه قویوب
اوذ دینه زیت یاغی قیوب بر تنور ایچنده قویه بر کیجه تنورده
صکره جقه بر صحنی ایچنده دوکه ماذو لرک بعضیسی صوکبی اوله
انکبی الیه یبامزدایشه کیم شو تلویکه الله صاحبه بتوله
دخی بر بخشیس کوکمش تو ج و ایکی درهم ملح اندره آتی ور بر درهم
قرنفل بو جمله ایرو دوکلوسیمه کبی غبار اوله بعده مرسین برافی
صوین الوب بغوده لر کیجه بتاجق زمانده صقاله و باشه اوره لر
صکره یادنکی کون حمامه واروب مرسین یا برافی صوبی ایله
یویه لر صکره صوق صو ایله یویه غایت دوتمش مونوری اوله
کیجه زمان سیاهلغی کتمیه دهم کوزه و باشه زیاده ایر تمیه
باب مرکب دونملک بیان ایدر او توزده انه آق ماذوبی دوکه
اوچ رطل صو قته بتکی حملک ایچنده تا صوبی یارم قلنجه قینه
ده اندن سوزه قزل زاج قتوب دخی هر بر رطل صوبه بر درهم
صمغ عربی قته قرشدروده لطیف مرکب اولور **نوع دیکر** آکر دیلر
ایسه که بر ساعتده مرکب دونده لر الکی ملاقه الوندد الوب بونشق

بو منشق ده که بر درهم تخب قته وده بر بطمان صو قویوب قا
ناشو غبله محکم جلقنه تا ممزوج اوله اندن صکره شیشه یه
لطیف مرکب **نوع دیکر** تخته یه مرباق قران ایچنده قویه لر وحی
ملکنی نادبله قاوده لر تاقرادنجه دکنی صفنته لر جوق کونمیه لر
اندن صکره بمنشق اذه لر و بر ماذو صوبی قیوب اندن صکره
اندروب سوزه لر بر یادده تخب قاتوب شیشه یه قویوب یازه لر
نوع دیکر اون درهم قو بویه واون صمغ دودت بطمان صو ایله قینه دلر
دره بویه و صمغ صوبی نصف قلنجه اندن صکره سوزه لر دخی اون
درهم کوینشی ماذو قاته لر بمنشق نادبله براز قینده لر آندن صکره
اندروب صاوده لر شیشه یه قویوب حاجت اولدقجه یازه لر
نوع دیکر صنوبر اغاجی دوده سنی هوان ایچنده غایتله بمنشق اولنجه
دوکه لر مرهم کبی اوله اندن صکره کولکده قوریده لر حاجت وقتنده
صمغ صو ایله اذه لر یازه لر **مرکب طاوسی** نصف وقیه هلیلج
اصفر حکی دکیله اصلده بعده ازجق اودبله قینه دوب دخی نصف
وقیه زاج قبرسی قرشدروب سحق ایده وب یازه سن لطیف
اولور **مداد یاقوتی** خالص زعفرانی اون ایکی درهم آق مازونک
صوبله و ایکی درهم صمغ عربی ایله قرشدروب محکم سحق ایلیه
بوق زمان دنک عجیب کوکسی **مداد شقایق** شقایق النعمان
برامغی غایت قزل اولدوغی وقت الوب دوکوب صوینی جقاروب
دخی شراب ایل اولمش سرکه ایله نادبله قیندروب بعده مقداری
صمغ عربی قویه رنک عجیب اوله **مداد زرنیخی** ایکی درهم زعفران
بر بتی ایچنده اصلده صوبی الوب دودت درهم زرنیخ محکم مرداسنه
سحق ایده وب ایکی درهم پاک صمغله قرشدروب رنک عجیب
اوله **بین الخضرة والازرق** اوچ درهم جویدی مرداسنک
اده سن بعده بر مقدار زنجار قاتوب کبی و سحق ایده وکنه صکره
بر درهم صمغ عربی قاتوب بنه سحق ایده وب سوزدکن لطیفا اولور
مداد جبشی ایکی درهم اسفیداجی بر شیشه قیوب اوذ دینه
دودت درهم قلقد سن صوبی قویوب تنشنه یا لحق ایله صوبی
بر قدون ایچنده قویوب بر کون بر کیجه طبخ اولنسن بعده جقاروب

اوذرینه بنجه دکلو صمغ عربی قویه دنك عجیب اولور مداد
ذهبی اوچ درهم اوشنف بر کون و بر کیجه بتمام صویی ابله اصلاد
آکیجه کون اول اصلانده علك چناقا بچنده خمیر کبی بوغز صکره اوچ
درهم زعفران قوی بنجه دکلو صمغله سحق ابله لطیف اولور
مداد اسود طریق جمال الدین یاقوت دوده صمغ عربی

دوده	صمغ عربی	مازو	مرسین یابراغی	قلقند
١٠ درهم	٤٤ درهم	٢٠ درهم	٥ درهم	٣ درهم
گلاب	منخ	نبات شکری	طوز	زعفران
١ درهم	٥ درهم	٥ درهم	٥ درهم	٥ درهم

جمله لرینی ده کله اوکده دوده خمیرا بچنده بشوده لر بر قوفلنده اندن
صمغ جناقده بر کون بر کیجه اصلانه لر بعده بر یانه شبی دوکوب
صمغه قتوب قاشق ابله یلدز یاد سبله تاکم اق کوپکی چقه بر کون طوده
کوپکی اوستنه ملوکو جلسه لو الدنقلو صمغه وه اق عسل کبی اولورده دنك
اوستنه دوکوب هوانده قرشدوده لر خمیر کبی اولور اندن محکم دوکه لر
کالو کاهیچ خفدن اوستنه دوکه لر تا او صمغ دوکنجه اندن صکره
اندن صکره مازوبی بغدادی قدر اولنجه دوکه لر اوچ کون اصلانه لر صکره
مرسینی ابله مازوه صویی بر یاك چملکده شول قدر قینده لر که کاغد
اوذرینه یازسك نشف ایتمیه اول صویه بر مقدار زاج صویی
قتوب یاپ یاب هوانده دوکه لر تاکیم تجربه ایتده وکد قلمه کله
بعده تکی گلاب ایله ازوب مرکبه قویه لر سیاه و براق مرکب
اوله در بیان اسرار عجیبه نوشادری ازجق صو بیله ازوب
کاغده یازه یازسك قورودقدن صکره اوقنمیه تاکیم آتشده
قزدرمینجه صوغان صویی دخی بو یله در ستر عجیب تازه
سد ایله یازسك اوقنمیه بر پاره کاغدی یا قوب کلوخی اوستنه
آکیجه ستر عجیب سود لکن سود یله یازسك اوستنه بتمق
طپراق آکوب سورمینجه اوقنمیه ستر عجیب زاج ابیض که
بوناد لنجه قلقدس دیرلر ازجق صو یله ازوب یازه و یازسك
اوقنمیه مازوبی دوکوب یاقوب توز تمینجه ستر عجیب زاجله
طوزی صو بیله قرشدروب یازسك اوقنمیه صو ایچنده اوقنه

اوقنه ستر عجیب مازو صو یله یازه شب صوینه بر غه قره
یازی بلوره ستر عجیب سود ایله کرهچ ایله یازوب صو یه براغه
لر قره یازو بلوره یانش اولمیه کاغدی کتره ایتمك بیله در بیاض
بوجی تیخه ایچنده صو یله قینه دلر بعده الکده محکم ازه لر بر پاك
یردن سوزه لر کاغدی اول صو یه سوزوب قورودقدن صکره
مهره اوده لر غایت خوب اولور اکر نشسته دیا کتره یوله اشلنه لر
اوده ایود واکر کتره یله کاغدی سیچان دیا سنك زیان ایتمیه
صندك صوینی بیله قتوب اشلیه لر فصل کاغدی دیانده بلان یاذوبی
کیدرمك بیانده دفلای صمغ عربی صو یله ازه لر یازوب اوذرینه دزه لر
قوروتوب مهره اوده لر قوی یازو بی کیدره واکر موی بمشق ایدوب یاذه
اوذرینه بصه بر چی دفعا سونیله ایدن یاذو بی کیدره بو فصل کاغد بویامق
بیانده در عنبر یادیسی که اکاقادیی طوز لغی دیر لر مطادلور بولنور
اسفلیه یوزمنه بکیز دیر نکی موده مایلز بر شینه در اشلوب صو یله
قینه لر بعده بر پاك یردن سوزه لر او صو یه کاغدی بتوروب بر پاك
بنه آصه لر تمام ایکی کولك صوینه بتوروب قوروده لر سیچان توبی
اوله بعده عصفور صوینه دیا خود زعفران صوینه چکلر عسل دنك
اوله بادم یپراغی تازه ایکن جمع ایدوب صو یله قینه دلر سوزوب
کاغدی صوینه چکه لر نمونه اولور صکره کل صوینه چکه لر النون
صاد وسی اولور اچق قرمزی کاغدی خالص زعفران صوینه چکه لر
خالص تورنجی اولور مرسین یابراغی جمع ایدوب بر ستة سبتی
باتش آتشده قویوب اوستنه سو ستر چکنی یاپوب اوستنه بر
یاك مرمر دیا خود بر مهره تحته سی قیایوب دخی اوذرینه بر آغر
تاش قیایوب النته بر یاغسنه تکلنسی دیا خود بر کلکی قویه نکی
بوقادیندن سودیلی چیجك صویی ایچنده طملیه بعده اول صویه
کاغد چکه لر لطیف بنفش اولور صکره کل صوینه یا خود شب
صوینه چکه لر عناز نکاری اولور شب صویی مره بی طوتر
کلهصویی طوتمز کو کل صویی یکلر بانیدیوبه اوچ فنجان بادم
یپراغی صوینه بر فنجان مروریتراغی صویی بر فنجان ضم ایدوب
کاغدی اکا چکه لر لطیف بوا غبلا اولور صوغانك اوستندکی

صو بیله قینه‌دلر تاکم دنکی صوده جقه
تغزی قابوغی جمع ایدوب لطیف نخودی اوله و حتا بر کیجه
اندن سوزوب کاغدی جکه لر لطیف نخودی
صودا اصلیوب بعده سوزوب کاغده جکه لطیف نخودی دنلک
اولور **فصل** فوددفولاغی دیمکله مشهور بر مائی جمله دادد
اکثری عطارلرده بولنور مائی بر پاک ماعکنه بر ایکی کون صو بیله
اصلدوب تادنکی صوبه جیقنه بعده کاغده اوده صوبه جکه فوره
مهوادده لطیف مائی اوله اکر صو بیغی جوق فوکن احمق مائی
اولور اذ جق جوقدن قوبوادلوب **بقام** اغاجی بجاقیله اوافی
اواقطوغی بوب بر قابده صو بیله محکم قینه دن صوبی ازالدی
اوستنه تکرار صو قوبوب بنه قینه دن تادنکی صوبه جیقنه
بعده بوندن سوزوب کاغدی باتوده سن قوبو قرمزی **خالص زعفرانی**
صو بیله اذوب کاغدی باتودن لطیف صاد اولور **نخود صوبی** طریقی
بود کرانی بلهدر مصطکی عود هندی صندل طفرایلی سیک بو
هم ۱ هم ۱۲ هم ۴ هم ۲۵ هم
جمله محکم سحق ایدوب
مسکی ابتدا سحق ایدوب اندن منکیه ادی و دقیقه کلاب ایله تنبیته ایدنه
قو به بری بادم قوبه اول تنبیته مسکی قبوب طلوا ولان تنبیته‌یی اکا
توبوب بو برینه محکم السته ده بعده بر قبقلو شیشه ده یاب یاب قاپلد
سن تاکم دوده‌ت بلوکده بر بولکی قاله اندن انده دب سوزوب حفظ ایده سن
دیو اجزادینه یاپشوداغ اولوب بر تپسی ایجنده فوددوب تکرار سحق
ایدوب بر مقدار مصطکی دخی دوکوب الکلدن کچوردوب اول اجزا ایله
قاتوب بر مقدار کلاب ایله بعوردوب الده نقور نخودلری ایلیه سن
نوع دیگر مصطکی هم ۲ عود هم ۳ سنبل هم ۳ کلاب وقیه بعد السحق بر یعو لکده
امزیی خمیر ایله صوروب قینه دوب ادته ایسی اغزیی آجوب برز سلدفو
استعمال ایده سن ما بتبه جمله و تفریق و تنصیف و تضعیف بونلر
اساس اولمغین ذکر اولندی ایمدی ضرب و تقسیم و مسئله اولمغله هر برندی بحثه
سائل و قواعد ذکر اولندی ضرب الاحاد الی الاحاد فیمادون العشره
احد مضروبطه جمع ایدوب فوق عشرکی عشرات بسط ایدوب و مضروبینک
عشرینه وادیجه فضلی بر برینه ضرب ایدوب حاصل اولانی عشرات بسط
ابتدا ذکر اولنده ضم ایدوب هر نه اولور ایسه مطلوب اولور **مثلا**

تقسیم سریانی

مثلا سکزی یدی‌یه ضرب ایلمک مراد اولنسه سکزی ایله یدی‌یی جمع ایلدک
اون بش اولدی فوق عشره کی بشدر عشرات بسط ایلدوک اللی
اولدی نقص مضروبی یدیدن اوچ اولماغله اوچ دار و سکزدن اون
اولماغه ایکی دار ایکی اوچله ضرب ایلدوک التی اولدی التی اوذرینه
زیاده ایلدوک الی التی اولدی **قاعده** تحقیق ضرب اسان اولور احد
مضروبینی بر کره دیا خود ایکی کره یا اوچ یا دها زیاده تضعیف
ایدوب آخر مضروبی اولمقدار تنصیف ایدوب آخر تضعیف
ایله آخر تنصیفی بر برینه ضرب ایدوب آخر تضعیف
اولور **مثلا** یکری دوردی اوتوزه ضرب مراد ایلدوک ثمنی اولدی مطلوب
الثمنی تضعیف ایلدوک ۲۳۰ اولدی یوز یکرمی تضعیف ایلدوک
۴۰ ۲ ایکیوز قرق تضعیف ایلدوک ۴۸۰ اولدی مضروب
آخر ۴ ۲ در تنصیف ایلدوک ۱۲ قالدی تنصیف ۶ قالدی
التی تنصیف ایلدوک ۳ قالدی اوچی تنصیف ایلدوک ۱۲
قالدی بر بوچق ۴۸۰ ضرب ایلدوک ۷۲۰ اولدی باقیسی
دخی بوکا قیاسی اولنور

٢١	١
٤٢	٢
٦٣	٣
٨٤	٤
١٠٥	٥
١٢٦	٦
١٤٧	٧
١٦٨	٨
١٨٩	٩
٢١٠	

٩ ٤٣٢٠٠ ٢٠٥٧

تقسیم دیگر سریانی

٩ ٤٣٢٠٠ ٢٠٥٧

١		٢١
٢		٤٢
٢		٨٤
٤	١	٦٨
٨		

ضرب محاذی

٣٦٩
٥٦٢
٢٠٧٣٧٨

ضرب کونی

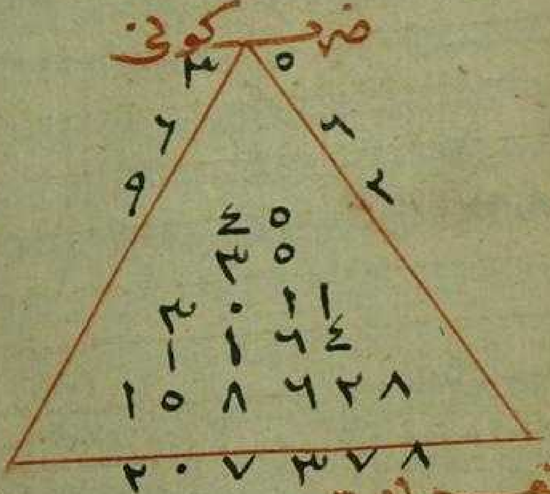

ضرب شبکه

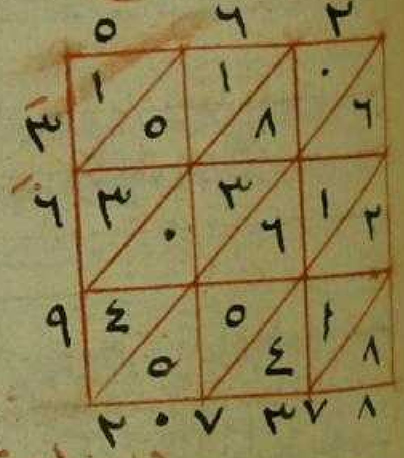

در بیان تقسیمات

تقسیم فرنگی

تقسیم یهودی

تقسیم رومی

٩ ٤٣٢٠٠ ٢٠٥٧

٩ ٤٣٢٠٠ ٢١ ٢٠٥٧

مسئله غریبه روایت اولنور که ایکی کشینك سکز کرده سی وار ایمش بربنك
بشی و بوینك اوچ و برکیشنك کرده سی یوغیمش اوچی بر یولدیلو
بنی و بوینك اوچ و برکیشنك کرده سی کتدی و کرده سکز اقچه دیردی حقکز مقداری
منکره کرده بیی اولنلر کی بش المنی اوچ کرده استه
نفسیم ایلمك دیمشی بش کرده بیی اولان بش المنی اوچ کرده استنه
اوچ اقچه و بر المشی بکا نصفی کرك دیمشی امام علی رضی الله تعالی عنه
حضرتلرینه قاضیه دار مسئله امام علی ایتمشی اوچ اقچه السك سکا
خصمك دمشی اوچ کرده ایسه ایتمشی بن راضی اولمزم بکا الله تعالی نك
حکمی نه ایسه انی حکم ایت دیمشی حضرت علی رضی الله تعالی عنه
ایتمشی چونکه الله تعالی نك حکمنی دیلرسك سکا بر اقچه دیکرینه
یدی اقچه بش کرده ابتسنه دکرد بیمشی اوچ کرده ایسه ندن دیرکن
دیمشی علی رضی الله تعالی عنه ایله هر کرده اوچ پاره اید جك اوچ
کرده طقوز پاره اولور بش کرده اون بش پاره اولور جمله یکرمی
دورت پاره اولدی اوچ کشی یه هر کشیه سکز پاره اولور
اوبله اولنجق طقوز پاره نك سکزین بر پاره قلدی و اون بش پاره لو
کیشی سکزن یمشی یدی پاره باقی قالدی کرده بیی اولمیان کیشی بر پاره اوچ
کرده لودن یمشی یدی پاره اون بش پاره لودن یمشی اولور سکز اقچه
دیردی پاره باشنه بر اقچه اولور یدی پاره یه یدی اقچه بر پاره یه بر
اقچه دوشر دیو حکم ایلمش والسلام

اما بعد این رساله ایست در احکام سالهای ترکان و این مشتمل بر دوازده
باب است ۱ در احکام سال موش و انرا سیچقان ئیل خوانند و در میان ایام
نیم و باد ندکی و فراخی باشد و میوه ها بسیار بود و چون هوا خنك شود
آشوب و خونریزی باشد و ملوك و سلاطین خمناك باشند و زمستان
دراز کشد و در این سال از سلطان حشم با یمن کرد و از خود با کسی
نیاید کفت و اکی در بن سال کسی زاید بزرك باشد و کد خدای اذاوبکو
ایشمونن اول سال زاید باهر بود و اکر بمیانه سال زاید کربز بای و تبد
کودار بود و اکر در آخر سال زاید لجوج و دروغ کوی باشد ۲ در
احکام سال گاو ترکان انرا اودی ئیل خوانند چون این سال در آید
دست و بیماری بسیار باشد و سپاه بغایت و در اطراف عالم فتنه
و آشوب بود و ملوك و سلاطین تاریخ رسد و پادشاها بقوت آید

جون این سال در آید اول سال با جمع
کنند و در این سال مونتی زیاده بسیار
کند

١١٦

ایده ابها کرده و چند مصادره خونریزی باشد و اکر در اول
این سال فرزندی زاید انا دو دبی باشد بیك دانشی ادراسی
سود نداد و اکی در میان سال زاید خوب صورت باشد و دوست
روی بود و اکی آخر سال زاید پیوسته غمناك و بخود و ابله داده
بود ۳ در احکام سال پلنك و انرا پارس ئیل خوانند چون این سال
در آید غضب و عداوت و کینه میان مردم بسیار باشد و مهتر حیوانات
بود و فتنه و آشوب افتد و خوارج علیهم اللعنة بیرون آیند و ملوك و
سلاطین با یکدیکر عداوت ورزند و بعضی مواضع زلزله بود و میوه
حیوانات کم شود و زهرناك باشند و در بعضی مواضع خونریزی بود
لیکن زود با صلاح آید و کشتها را آفت رسد و اکر کسی در اول این سال
زاید دلیر و عالی همت و خوبروی بود و نیکو سخن بود و اکر در میان سال
زاید از حیوانات بی روزی بود و اکر در آخر سال زاید حزین و کاهل
باشد ۴ در احکام سال خرکوش و انرا توشقان ئیل خوانند چون
این سال در آید میوه و نعمت بسیار باشد و در بعضی مواضع مرك
در با افتد و زمستان خوش کذرد و در میان مردم اما جنك بسیار
بود و اکر کسی در اول این سال زاید بی سخن و اعتماد نباشد و بی فایده
بود و اکر میان سال زاید بسیار کوی و هیچ کس را از او منفعت نباشد
و با هر کسی نیامیزد ۵ در احکام سال نهنك و آنرا لوی ئیل خوانند و در
این سال حرب و فتنه و آشوب بسیار بود و باران کم آید و در
درختان ثمار نرسد و زمستان سرد کذرد جو و کندم بسیار و
ارزان باشد و فرزندی که در اول این سال زاید بد کردار و بد طمع
باشد و موی زود سفید کند و اکر در میانه سال زاید بد طبع و بیکیا
نادان بود و اکر در آخر سال زاید بد خوی و بی شرم باشد و بدکر
کردار و بد معاش باشد ۶ در احکام سال مار انرا ئیلان ئیل خوانند
چون سال مار در آید خشك سال بود و میوه کمتر بود و زمستان سرد
کذرد و مار و کزنده بسیار باشد و اکر کسی در اول سال زاید خاموش
و بسیار دان بود و کفتار بکردار راست نماید و تنهایی دوست دارد
و از مردمان پرهیز بود و اکر میان سال زاید درشت سخن و بد
عهد باشد ۷ در احکام سال اسب و ایرا یونت ئیل خوانند چون

ساله اسب در آید از طرف ترکستان حرب و خونریزی بسیار بوده وز
مستان سرد کرده و هلاك ستوران باشد و میوه ها آفت رسد لیکن
کشتها نیکو بوده و مرکب بزرکان بود بفصل بهار سرما بوده و اکر کسی
دراول این ساله زاید هیشه با دخ بود لیکن سخنی او نزد سلطان
مقبول و اکر میانه ساله زاید پادشاه بوده و مردانه و نیک روی باشد
و اکر اخر ساله زاید بد خوی بوده ۸ دراحکام سالِ کوسفند وانرا قوی
ئیل خوانند چون این ساله در آید زمستان دراز کند و کشت آفت
رسد و مردمان خیرات بسیار کنند و آشوب و حرب باشد لیکن زود
ادمینه شونده هر که بساله کوسفند زاید دوست روی و نیکو روی
و فراخ روزی باشد و کم آزار و نیکو خواه مردمان و همه کس او را دوست
باشد و اکر بمیانه ساله زاید بسیار دشمن بوده و اکر باخر ساله زاید
آبله روی و کوتاه عمر باشد ۹ دراحکام سالِ همدانه و ترکان او را بیچی
ئیل خوانند چون این ساله در آید ساله خشک باشد و بیماری اسب
و ستور باشد و دزدان و طراران بسیار باشد و زمستان بغایت سرد
کند و اکنون کمتر باشد و کودکان بسیار باشند و مردمان ستم بسیار رسد
اکر در این ساله کسی زاید بد نفس و بسیار دان بوده و اکر باخر ساله زاید
بد طبع و بیوفا باشد ۱۰ دراحکام سالِ مرغ وانرا تخاقو ئیل خوانند
چون این ساله در آید باران کمتر بوده و بیزخها کران باشد و میوه ها
بسیار بوده و زمستان سرد کرده و بزنان حامله آفت رسد اکر در این
ساله کسی زاید تیزکونی و زیرک بود لیکن با دخ و اکر بمیانه ساله
زاید مفسد و پلید کار باشد و اکر باخر ساله زاید تردد و مهمان دو
دوست و فیور باشد ۱۱ دراحکام سالِ سک وانرا ایت ئیل خوانند ا
اطعمه عزیز کرده میوه بسیار و اکر کسی در این ساله زاید خاد و بد کوی
بود و اکر بمیانه یا اخر ساله زاید دلیر و فاداد باشد و کم روزی بود
۱۲ دراحکام سالِ خوک وانرا تنکوز ئیل خوانند چون این ساله در
آید دختران بسیار زایند و بیماری بزرکان بوده و نوحه های بسیار
بوده و ادویه ها آفت رسد و زمستان زود در آید و دراز کند و در میانه
سلاطین خلاف افتد و غارت و حرب بوده و درد سر و درد دندان بسیار
بوده و مرک کوسفندان بوده و مردم از جای بجای بسیار دوند و در بیانه

بیانه رعایا تشویشی بوده و اکر در اول این ساله کس زاید بدکردار
و جهان سوز بوده و خود را از مردم داناتر داند و اکر بمیانه ساله یا آخر
ساله زاید بد طبع بوده و سخن نشناسد و هر جا که رود برنج افتد و دلیر
و بسیار بوده والله تعالى اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب تمت الرسالة
الفارسية المتعلقة بالسالات التركية
فی [illegible] شهر جمادى الاولى

قویرقلی یلدز ذکر علامتنك تفسیری بیانندە در

بیك طقسان بوسنه سنده شهر رمضان المبارکده لیلۀ
قدرده قویرقلی یلدز طوغدی وقتم پادشاه عالیشان
مرحوم سلطان محمد نور الله مرقده شیخ حضرتلرینه سؤال
ایلدکده نه ظهور ایده ده دیو جواب بودرکه پادشاهم بو یلدزه
کواکب ذنب دیرلر حضرت آدم علیه السلام حضرتلرینه
بردن اوچ دفعه ظهور ایتدی اوکی ظهورنده قابیل
هابیلی قتل ایلدی ایکنجیده حضرت نوح علیه السلام
طوفانی واقع اولدی اوچنجی ظهورنده نمرود علیه اللعنة
حضرت ابراهیم علیه السلامی ناره اتدی دردنجی
ظهورنده عاد قومی هلاك اولدی بشنجی ظهورنده
زیاده طاعون اولدی التنجی ظهورنده فرعون قومیله هلاك
اولدی یدنجی ظهورنده احد غزاسی واقع اولوب
حضرت حمزه شهید اولدی سکزنجی ظهورنده حضرت
عثمان رضی الله تعالى عنه شهید ایلدیلر طقوزنجی ظهورنده
حضرت علی کرم الله وجهه حضرتلرین شهید
ایلدیلر اونجی ظهورنده بر مقدار قوم خروج ایدوب حضرت
امام حسن ایله حضرت امام حسین حضراتلرین شهید
ایلدیلر رضی الله تعالى عنهم اون برنجی ظهورنده شاه
اسماعیل قرداشلرینی قردی بعده کندوسی دخی فوت
اولدی شهرشاهی اوبجق اودتالق بریشانلقده بولندوقدی
اون ایکنجی هندستاندن جری ظهور ایدوب چوق مملکت

غادت ایندی بو بر بیوک علامتدر بادشاهه ایو علامت
دکلدر عدالت ایلیوب ظلمی دفع ودفع ایدوب فقرادن
اوزندن عدالت و شفقتکی دریغ بیورمیه‌لر حضرت آدم
علیه السلام دن برو اون ایکی دفعه طلوع ایدی اون اوچنجی
بودر اون دردنجی طلوعنده الله عظیم الشان حضرتلری
بیلور نه اوله جغنی دیو جواب ویردیکلرنده عجبا بو طلوعنده
منده نه اوله جقدر دیو سؤال ایلدکلرنده جمله
علما تقدیره حواله ایدوب الله تعالی بیلور دیدیلر بو کره
با مر الله تعالی بنک طقسان دورتنجی قره مصطفی پاشانک
سفرینه عزیمت ایدوب بوزولوب کفار لعینک بو قلعه
مسلمینی غارت ایدرک شهر کوینه دک قبضه تصرفنه
الندی اون بشنجی ظهوری بیک یوز قرق دورت سنه
سنه سنده شام جنت مشامده واقع اولوب بامر الله
تعالی ممالک مرقومه‌ده وادیکر استانبولده وبا واقع اولدی
اون التنجی ظهوری بیک یوز قرق طقوز سنه سنک ماه
شوالنده شباتده ظاهر اولوب نه اولاجغنی الله تعالی
بیلور اون یدنجی ظهوری بیک یوز الّی ایکی سنه سنک ماه
صفر الخیرک اواخرنده ایاده ظاهر اولدی نه اولاجغنی
الله تعالی حضرتلری اعلمدر

ذيل تزيين العبارة للملا علي القاري الهروي بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدني علما بالكرم * الحمد لله الذي دل على الخير والهدى * وامر بما فيه صلاح الامر وعن ضده نهى * والصلاة والسلام على من جعل اتباعه واجبا على من وراءه من الورى * وعلى آله واصحابه نجوم الهدى * فمن اتبع هداه فقد اهتدى * ومن امتنع فقد ضل وغوى * ورجوم الردى * اما بعد فبعد ما كتبت رسالة مشتملة على تحقيق مسألة الاشارة بالمسبحة في الصلاة حال الشهادة في القعدة وبينت انها ثابتة باحاديث وردت في السنة وصحت الروايات المطابقة لها من ائمتنا الثلاثة وكذا بقية الاربعة وزيفت كلام من قال بترك الاشارة او برواية الكراهة وطعنت على من تعدى عن حد الاستقامة بجعل الاشارة من الافعال المحرمة كتب الي بعض علماء زماننا ومشايخ اواننا من ذوي الفضائل الجميلة والفواضل العديدة باخلاص صدر اني طالعت الرسالة المذكورة واستفدت من فوائدها المسطورة لكن وقعت لي شبهة في ظاهر واريد رفعها عن الخواطر وهي انه وقع على الكيداني تشنيعا كثيرا وطعنا كبيرا في القول بالحرمة مع انه من ارباب العلم والحكمة فانه وجد بخط ظهر كتاب عتيق انه تصنيف حافظ الدين ابو البركات عمر النسفي وكذا سمع من بعض الثقات انه من تأليف النسفي والحال ان في الروايات الفقهية وقعت اختلافات كثيرة من العلماء الحنفية ففي الواقعات والتجنيس ومختارات النوازل والمضمرات والولوالجي والفتاوى الكبرى لا يشير وعليه الفتوى وفي شرح الكنز اذا انتهى الى قوله اشهد ان لا اله الا الله فالمختار انه لا يشير كذا في الواقعات والخلاصة وغيرهما وفي التمرتاشي وايضاح الاصلاح والزيلعي ومنية المفتي يكره الاشارة وفي الظهيرية ولا يشير عند قوله اشهد ان لا اله الا الله وفي الكفاية شرح الهداية وفي ظاهر الاصول لا يرفعها وكذا روي عن ابي يوسف رحمه الله وفي جواهر الاخلاطي وفي ظاهر رواية الاصول عدم رفعها وهو المروي عن القاضي والمختار الكراهة فيه وفي العتابية ولا يشير بالسبابة عند التشهد وهو المختار وفي الغياثية هو المختار وعليه الفتوى ومن هذا القبيل وردت روايات اخر وايضا من المعلوم ان بعضهم قال كل مكروه حرام فيحتمل ان الكيداني ذهب الى هذا المذهب وايضا من المقرر ان تحريم الحلال وتحليل الحرام انما يكون في الامر المتفق عليه لا في الفروعات المختلفة في المذاهب والغرض من العرض ان يبين ما هو الحق في هذا الباب ويكتب المرجح في الجواب على وجه الصواب فاقول وبالله التوفيق وبيده

ازمة

ازمة التحقيق ان محصل الكلام في مقام المرام هو ان ما نقل عن المشايخ فهو خلاف الرواية والدراية على ما صرح به الامام المحقق ابن الهمام في شرح الهداية وتوضيحه ان رواية الاشارة ثابتة عن ائمتنا الثلاثة على وجه الصراحة بما قال غيرهم خلاف رواية السلف المتقدمين وانما هو من اختيارات بعض الخلف المتأخرين مع انها متعارضة والعبارات مضطربة ومتناقضة واما خلاف الدراية فلان الاشارة ثبتت بالاحاديث النبوية واتفقت عليه كلمة الائمة الاسلامية ثم نقول القائل بعدم الاشارة هل هو يدعي الاجتهاد المطلق او الاجتهاد في المذهب المحقق ولا سبيل الى الاول على ما عليه المعول وعلى تقدير التنزل فيقال اخطأ في اجتهاده حيث خالف السنة وجمهور علماء الامة فلا يجوز تقليده لقوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وان كان مجتهدا في المذهب ومحله انما هو اذا لم تكن المسألة منصوصة فيخرج على مقتضى قواعد اصول امام المذهب وفروعه المبنية وعلى سبيل الفرض فرواية اثبات الاشارة والمثبت مقدم على النافي لا سيما وهو مؤيد بالاحاديث الصحيحة ثم القائل بان الفتوى على ترك الاشارة مدع بانه مجتهد في المسألة فمحله اذا وجد عن الامام روايتان او عنه رواية وعن صاحبيه اخرى في التصحيح مع انه يحتاج الى دليل الترجيح اذ لا يقبل ترجيح بلا مرجح ولا تصحيح بلا مصحح فلو فرض وجود روايتين فالراجح ما وافق الاحاديث المصطفوية وطابق الجمهور علماء الامة مع انه معارض بقول آخرين من المشايخ المعتبرين ان الفتوى على الاشارة وان لا خلاف في كونها من السنة واما القائل باثبات الكراهة فقد ابعد عن مرتبة النزاهة فان المكروه ما ثبت النهي في حقه مع المعارض المساوي له بلا ترجيح وحكمه الثواب بالترك لله وخوف العقاب بالفعل وعدم الكفر بالاستحلال ولا شك في عدم ورود نهي الشارع عنه ولو ادعاه مدع فعليه البيان وعلينا رده بالبرهان واما القائلون بالاحتمالات الوهمية والترددات العقلية بانه يحتمل ان يكون القائلون برواية ترك الاشارة او وجود الكراهة وجدوا نقلا عن بعض ائمتنا الثلاثة او ورود نهي بالخصوص في كتب السنة فهي غير معتبرة عند ارباب الاعتبار من اصحاب النظار فمذهب الفريق ثم تفتيش شرح السراج ثم الكشف ومن اكبر العجائب واظهر الغرائب ان بعض الناس في هذا الزمان مع دعواهم انهم فضلاء الاوان يرضون بتقليد بعض المقلدين من غير دليل وبرهان في الدين ويتركون الروايات الصريحة عن المجتهدين المؤيدة بالاحاديث الصحيحة عن سيد المرسلين وهل هذا الامر الا قبيل ما قال تعالى في حقهم قالوا انا وجدنا

على امه وانا على اثارهم مقتدون واما العامة الجاهلة عن معرفة الرواية والدراية فهم في الجملة معذورون فمن يتبع عالما لقي الله سالما ولذا قال صلى الله عليه وسلم ويل للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات واما القائل عن منها المنفرد بكتابها المسمى بهدية لطف الله النسفي المشهور بالفاضل الكيداني كما صرح به شارحه مولانا شمس الدين محمد القهستاني فقوله من اقبح القبيح بل من الكفر الصريح واتفق عليه المشايخ بل اتفق عليه اجماع العلماء انه لا عبرة بمخالفة من خالفهم من الخلف من جهة غير نقل وبيان ودليل وبرهان بل بالحكم المجرد العاري عن الوجه المؤيد ونقل السائل كل مكروه حرام غير مستقيم عند علماء الانام حيث قال علماء الاصول ومن جملتهم الكيداني في الفرق بين المكروه تحريما والحرام ان الحرام ما ثبت النهي فيه بلا معارض له وحكمه الثواب بالترك لله عز وجل والعقاب بالفعل وحكمه الكفر بالاستحلال في المتفق عليه واما المكروه فقد قدمنا تعريفه ثم اعلم ان المكروه على القول نوعين تحريم وتنزيه واختلفوا في الفرق بينهما فعند محمد ان ما منع من الفعل بدليل قطعي فحرام وظني فمكروه تحريما وما لم يمنع عنه وترك اولى فتنزيه وعندهما ان منع منه فحرام وان لم يمنع منه فان كان الى الحرام اقرب بان استحق فاعله محذورا كحرمان الشفاعة دون العقوبة بالنار فتحريم كلحم الفرس على الصحيح وان كان الى الحل اقرب بان لم يستحق فاعله وانما ثاركه فتنزيه فالمكروه تحريما وتنزيها عندهما تنزيه عنده والتحريم عنده قسم من الحرام عندهما وهو ما منع عنه بدليل ظني فهذا تفصيل بيان المكروه والمحرم عند ائمتنا الثلثة وقال المحقق ابن الهمام الحرام مقابل بالفرض والمكروه تحريما مقابل بالواجب والمكروه تنزيها مقابل بالسنة فقول القائل كل مكروه حرام باطل قطعا اذ من جملة المكروهات المكروه التنزيهي وهو الذي تركه اولى من فعله فلا يصح اطلاق الحرام عليه على تقدير ثبوت الكراهة التنزيهية الا من طريق المجاز وهو عموم المعنى اللغوي فان الحرام جاء بمعنى المنع وهو في الجملة شامل للتنزيهي والتحريمي والحرام القطعي كما هو المعلوم ومع هذا اذا قال شخص لامر مباح متفق عليه فضلا ان يكون مستحبا مجمعا عليه انه حرام ويدعي انه اراد بالتحريم الكراهة التنزيهية فلا شك انه لا تقبل قوله فانا نحن نحكم بالظواهر والله اعلم بالسرائر نعم هو بينه وبين الله غير معاقب عليه وقد تبين ان مسئلتنا هذه ما هي من الفروعات المختلف فيها فان ما حققناه دل على انها من المستحبات المتفق عليها وغاية العذر في حق غيره من المشايخ هو ان يقال ما وصل اليهم نقل صريح عن الائمة فلا بلغهم

حديث صحيح مسند عن صاحب النبوة والا فكيف يسوغ لمسلم ان يسمع بحديث في صحيح مسلم وغيره من الاصول المعتبرة والكتب المعتمدة بالطرق المختلفة عن جماعة من اجلاء الصحابة رضي الله عنهم اجمعين وبدري بنقل مثل الامام محمد في موطاءه حديثا صحيحا ثم يقول هذا قول ابي حنيفة ونحن ومع هذا عليه بقية العلماء المجتهدين والسلف الصالحين فيعدل عن هذا كله ويجتري على القول بنفي الاشارة او اثبات الكراهة بلا حجة ودلالة واما القول بالتحريم وان كان عذره الظاهر انه جهل لكن لا يقبل هذا العذر عند ارباب العدل فاذا تبين ذلك المراد وظهر لك طريق السداد فعليك بمتابعة السنة والاقتداء برواية الائمة واياك والنظر الى خلف يخلف مع مخالفتهم للسلف هدانا الله واياكم الى الطريق المستقيم والمنهج القويم والحمد لله العلي العظيم والصلوة والتسليم على رسوله الكريم وختم لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى

تم

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا
المرسلين وخاتم النبيين وشفيع المذنبين سيدنا و
مولى العالمين ابي القاسم محمد صلى الله تعالى عليه وعلى آله
وعلى ازواجه امهات المؤمنين وعترته وعشيرته و
رضوان الله تعالى عليهم اجمعين برحمتك يا ارحم الراحمين
فصل في بيان التسمية اما بعد بلكل كه اعمور دينك مبين
و سلطان ظل الله خليفة رب العالمين ابد سلطنته
وايد نصره الى يوم الدين حضرتلرى بيك اوتوز طقوز
لرينه جان ومالله بذل ايدن غزات ومجاهدين
وفتح مبين ونصر لهم رقاب الكفرة والفراعنة والمتمردين
نيتنه ديارشرقه متوجه دردانه اولان مسلمين وبو
سنين قرندا خلويمو زايحون سفر منصوريه فتح كون
متوجه اولمق كركدر وفتح كوندن قورتنه دردادلمز
تونه قنغى ايه وقنغى يلده وذه مخصوص ومنسوبه
ونده احترازايمك كركدر كوردب مطلق روايت ايلدى
كمز كتب سلفدن وفماتله تجربه ايدوب مطورد
مسرح ومشروح كتابلردن تاليف وتصنيف ايلدكلرى
ردكلينو لبده آشنون اولان محمديه وانوار العاشقين
صاحبلرى محمد افندى واحمد بيجان حضرتلرى آنك والدى
ماجدلرى اولان مصلح الدين افندى حضرتلرى مفصلا
تاليف ايلدوكى ملحمه دن والشيخ الاكمل الاستاد الاعلم
المحقق المتربشى ابو العباس احمد بن عثمان الاذدى المراكشى
المعروف بابن النادى رحمة الله تعالى عليه حضرتلرينك
تاليف ايلدوكى تعليمه فكهه ابن سعيد الكاتب القرطبي
وعبد الله بن يحيى الواعظ العاصم بالقرباد
الشيخ اللبيب الفقيه الكاتب ابو القاسم ابن محمد بن
موسى الجند ميوى المغربي حضرتلرى ... الرسوم
اولوكتابده جمع ايلدوكى وشيخ وفا رحمه الله روزنامه

١٢١

نامه و استادت بو يوم قلرى اولدده وسايرا سم مو
مجهوله اولان كتب معتبره كه تفصيل تصديع اولوب
رغدغيه بادى وباعث اولور جمله دن انتخاب اولنور
خمسيه حسابى اولدده هر ايده قايح كون وتفنيغ
وفتح بلدنه كرطلوع منده وغروب بنده قورتنه ... منزلده
استخراج ايدوب مختصر جه نقل وتحرير اولندى دريا
يوزنده غزايه كيدن امت محمد وغازى وتجار وابناء
السبيل وسايركسب ومعاش ايجون جانب بر لكه
سفر ايدن قرداشلريمزه احتراز ايدوب محلنده
حركت ايتمك لطيفه سبب اوله اكرجه ومن يتوكل على
الله فهو حسبه ايت كريمه سيله عمل اولنسه اولى در
انما لكن السعيد سعيد في بطن امه والشقى شقى في
بطن امه حديث شريفي مضمونى لطيف اولدده في ايام نحسات
ده برهانه انسانك نيكى وبدى اولدوغى كبى ايامك
دخى احتراز ايدلمك ايامى وساعتى دخى وادر
بو حالك اعتقادلى اولمز ايسه دخى علماء سلف تاليف
وتصنيف ايدوب تجربه ايلدكلرى كتابلرده مطابقت لا
رحمه الله وعلى التوفيق وهو نعم الرفيق نيادسى بلان
دوم طولى بلان قبطى وهوكانون الاخر وبلان سهانو
دوم حسابنجه سنه باشى نيادسى نه وسنه اون ايكى
آيدر وهر اى بربر حرفه تقييد اولنمشدر اول دده آينك
غره سى اولدر فدن بلنور اول حرفلر بو نلردر اد
هزج وجه د و ب ... بو ذكر اولنان اون ايكى حرف هربرى برآيه
منسوبدر مثلا ا نيادسدن صاحب اولنور كه بنلر يا
شعر مثلا حالا اينك يكرمى يدى سنه سنده واقع اولان
نيادسى جمعه دن اولدى الف دبو نام قوردسى دالايه
ابجد حسابنجه دوينه يوم الخميسدن عد ايلدكسن دوردى
تارسى بونلر آينك غره سى يوم الاحددن طو
تارسى بو منوال اوزره سايرى اما هر عدد ايلدكجه كيرو

یوم الجمعه دن باشلنجنا اون ایکی حرف تمام اولنجه که سنه
آخری اولورکی تکرار باشدن عد ایلمکه باشلنورسی غره
بو متوالی اوزره دور دایم در آیلرده که دوم حساب بنجه بر
آی اوتوزکون و برآی اوتوز برکون در و قلوارسی یکرمی سکز
کون و ربع و ثلث و خمس هر نه ایسه انی بلمک ایچون
لرکی داون ایکی ابی اون ایکی حرفه تقسیم و تعیین ایتملر
نقطه‌لو حرفی اوتوز بر کونلر و نقطه‌سز حرفی اوتوز کون
تعیین ایتملردر اولذا فی حرفیله بلنور اولک حروفلر بونلردر
مثلا فاذ دجل خم بج اشبو اون ایکی حرفه تعیین اولنمشدر
حالیا بنیادسه فا حرفی تعیین اولنمشدر ایتملردرکه
نقطه‌لودر اوتوز بر کونلک الف حرفی ولوادسه تعیین
ایتملردر اوتوز سکز کوندر اولور دز حرفی نقطه‌لودر ما
تعیین ایتملردرکه اوتوز بر کوندر بو متوالی اوزره اوله
ایکی حرفی اونقده یکی آیده دور ایدرسی نقطه‌لولر اوتوز بر
نقطه‌سز اوتوزکون تحقیق ایدرسی وکره هر آینک کونلر
سیکه نماز قلمق ایچون وقت بلنورکی و اون ایکی آی اون
ایکی حرفه تقسیم و تعیین ایتملرده بنیاد سکز عدده
اوتوزلی و اوتوز برلی بلنندکی بو متوالی اوزره دونر
ط د ه ج ب ا ب د ه
حرف ایله بلنور حرفلری بونلردر
ح ی مثلا اول بر حرفلرکی بر آیه تعیین اولنندیغی اوزره
ط حرفکه ابجد حسابی اوزره عددن طقوز دربنیادسه
تعیین ایتملردر اویله وقتنده طقوز ایاق کولکه سی او
لدقده وقت داخل اولورکه نماز قلنوردر اکندی داخل او
لمقه بو طقوز ایاق اوزره یدی در ضم و الحاق ایله
دار دار اون التی ایاق اولور طینادر کولکه طقوز اولدوقده
وقت ظهر اولور اون التی اولدقده عصر داخل اولور بو تقسیم
اوزره اون ایکی ای دور ایدنجه اون ایکی حرف ایله عمل ایدر
سن بو قادده محرر اولنان حرفلر هر بریسی بر آیه نسوب
در هر فک الحافنه یدی کامل اولدقده اکندی واصلدی

یکرمی
اون

داخل

حرفک کندی حالی
اولیه ده اخللدی صح

١٢٢

فصل احکام بیلر یاتنی یعنی
نیار صح

واصلدی اما بختی اجوفکی کلکه که کونشه استقامتله طور
ور ظل قدمه سی عد ایلیه طنی یازنلر بو بلجه تعیین
واشادت ایتملردر انشاء الله تعالی هر آینک احوالی بیان
ایلرم بفضل الله و قدمه نه برابه سر یابخه کانون ثانی
دیرلر و بونابخه شباطسی دیرلر و توزبخه اودکه قیشی
دیرلرنیاده سی حسابی العجمه اوتوز برکونلر ذبراحرفی
ن در نقطه‌لو حرفدر و اویله زمانندهکو لکه سی طقوز
ایاقدر زیرا حرفی ط در و اکندی وقتنده کولکه سی اون التیدر
زیرا حرف الحاق اولندی ویکرمیدی سنه آدم انامز علیه السلام اکبر
اکدی دبنیادک دوردنده زراع آدلو بلدزک قودتنه
سیجه مدتی بشی کون و بشی کیجه در صعبتی بودر
نغزمی سر ابع المسره ده بو آینک ایلک کیجه سنده سل نامی
ذکر در دریا حرکته کلور نغزمی دوز تامه شنبه دفاد بو لیجه
لیلة القلندر ده دیرلر تاملولر عظیم اتشی یقرلر بونجی
حضرت خضر علیه السلام سنت اولدی دیه کون نده سنه
باشنه محمد دموسی علیه السلام فرقته بادنا موت
اوج کونده نغزمی دوز تامه اوجنجی کونی دریا حرکته ایله
دور دنجی کونی یلدزق طوغر دیمشلردر بشنجی کونی بخذور
در بو کونده بر ساعت واردکه جمله آجی صولر طتلو اولور
دبر قولده التنجی کوننده در سعد ذده کافر خطلری صویه
براغورلر سکزنجی کونی سعد در دریا حرکته کلور حمله لاز
للسا اچی نسنه لردن داون اونجی کونی یلدزق طوغر
وسماسحت وکونی اون ساعت وکیجه اون دورت ساعت
اولور محمد در دراوجی کونی فتنه یازدلر واون بشنجی
ابی بکر الصدیق رضی الله تعالی عنه وفات ایلدی داون یدی
بشنده نشره آدلو یلدزک قودتنه سیجه سکز یلدز
در حلقه هیئتنه در ویقال نشره الاسد مدتی یدی
کونلک صنعتی بودر ٥٥٥٥ ٥٥٥٥ دیکرمیسنده امام قتل او
لندی و ادبعی تمام اولور دیکرمی برنده حمسی کردو

علا

ویکرمی ایکنجیده دریا حرکته ایله ویکرمی اوجنجیده حیوانات
بو بوینه یالکنوز ویکرمی بشنجیده هر نه الکلسه طبایع اولمیه
ویکرمی التنجیده اولکا ایله قاوشور و اوچ کون صاننه تا اولو
تودتنه سی یازدنقدن دوزنامه ویکرمی یدینجیده بالیق
خروج ایله صواوز دینه ویکرمی طقوزنجی طرفه یلدزی
باتر و بلخی طوغر بر قولده اوتوزنجیه طوغی ایکی یلدز درقیور
تنه سنک محنتلی کون والحاصل کیجه دده عرب مابیننده غایت
ایله مرغوب و محبوب بر سودی دخی مانع اولور غنیمت الله
صفتی بودر (٥٥) والله تعالی اعلم **فصل** سنه یاشی نیادسی
کانون اخر و سط شباط **احکام** کانونه ثانی توابه سی یانجه
کانون ثانی دیرلر ده یانجه نیادسی دیرلر دتوذ کیجه اولنه
قیشی دیرلر عد دایام اوتوز بر کوندر بو ایده طبیعت بلغم
و سموزات یمک تا قصه دجماع ایتمک ممنتر جعه اول کونی
محذوره موسی علیه السلام ده قوبرتنه ده صاننه ایو
واصل دیرلر بشنجی کون ده دودت کون نعمت ورد دو التنجی کونی
کافرلر تخیل بر صویه براعور لر صوغان و صرمسق یمک ایو
دکلدر و ایده یلدزی طوغرالی کوندر واو نجی کیجه اوت
دودت بحق ساعت قالور دکه ده دوزطقوز بحق ساعت اولور
اون برنجی کونی تحویل افتاب با دلو اون دورد دنجی کونی محذور
دردادون یدنجی کونی تودتنه صاننه آلتون دور لرا ایکی کون
یکرمی برنجی کونی آخر ادیعنی دد قودتنه صاننه بشینان
دیرلر اوچ کون اولور یکرمی ایکنجی کونی **اول خمیس** ه دو ثانی
یلدوزی طوغرایکی کون یکرمی بشنجی کون قودتنه صاننه
بادلو ده اوچ کوندر کیجه اون دودت ساعت اولور دکوندز
اون ساعت اولور یکرمی سکزنجی کونی زمهریر دلو بوردجنه
وادورر **احکام قلوادسی** یعنی شباط اخر تیننه قلواده تم
حسابی اوزده حرفی دال دکون حسابی اوزده العقد
یکرمی سکز کوندر **ید** یعنی اون دورد ده بعدکرد اما بو قولده
زهیر دکه قلوار حسابنجه ده **ه** ایسه ابجد حسابی ایله

ایله بشنجی **ی** ایسه اوندر **د** ایسه دبیعجه یعنی قلوارک
اون بشنده دبیع داخلدر و یکرمی بشنده حسوم کرود
زیرا **کیه** دکولکه حسابی اوزده حرفی **ز** دد یعنی ادیلکدوس
وقتنده اون دود تدر زیرا ایدی دخی الحاق اولنور کولکه
اون دودت قدم اولنه قده عصر داخل اولور **شباط بوم**
یکری سکز دد یعنی قلواد آخر شتا اسنی بلسان قبطی شباط
بلسان سهی یا نبون قلواد بلسان ددم یدنجی کون جمره
هوایه دوشر و طقوزنجی کوندر اون برنجی کون محذوردر
سفره دغیریه اون بر ساعت اولور کوندز داون اوچ ساعت
اولور کیجه دکوننی حوت برجنه واردر داون ایکنجی
سعد السعود یلدزی طوغر و جبهه طولنو نوربر قولده
جبهه طوغر دودت یلدزدر (٥٥) و قودتنه سی اون اوچنجی
یاذر دمدحی یدی کوندر و یدی کیجه ددعرب قتنده
محبوب دمرغوب بلکه محمود دد زیرا بوده زکادده حفظلو
جفتلنور و اوتلنجی زیاده اولور روایت اولنور که صحابه کرام
رضوان الله تعالی علیهم اجمعین حضرت عمر بن الفاروق رضی
الله تعالی عنه حضرتلرندن استسقا ایچون دعا رجا ایتدیلر
ایتمشلر حضرت عمر دخی بیوردیلر که جبهه یلدزنه دخی
زمان وارددر دیو جواب ایتمشلر اولده دخی بیوردیلر که جبهه
کلدکده بکا خبر ویرین بعنایة الله تعالی شول قدر یغمور
یغر که حسابه کلمز تعدیلکه عرب مابیننده ضرب
مثلدر والحاصل صحرا عربینک کونی طوغر حقنده مبالغه
بیتلر واردر اون اوچنجده قبله ویادی صبا اسر و محذوردر
دروادون دود دنده آلتنجی جمره صویه دوشر ویکرمی سنده
هوام و برغوث خروج ایدر و یکرمی برنده اوچنجی جمره
طپراغه دوشر و یکرمی بشنده بر قولده یکرمی التنده یخی
زبره طولنور و سعد الاخبیه طوغر دهی کالاسد و صفتی
بودر (٥) و قودتنه نک مدتی دودت کوندر دودت کیجه
دد عرب مابیننده زیاده نکاد ددلر الزبر دهر ثناه

ومنجم بلیج (٥٥) ردجوزدد
دخی ددلر و یکرمی التنده برد عجوز
دلو یک شمالنده در فصل فی احکام خیاط نوانه سرنا
خیاط ویونا بحه قلوادسی دیرلر تورلجه صوک قیش
آیی ددلر واوچ بلده دکز یکرمی سکز کوننه دوددنجی سنه
یکرمی طقوزکون اولوبدر دونکادن دکزدن حلد کوکلی
ذبوایه سالبنه ددکردد ومبلو سکبوزسی دیرلر بوآکده
صیدا ایتمک ناقصه وطقلو ویازی بمک مضر دراییکنجی
کون فودتنه صانتنه قویس قبه لوده ددلرو کونده دراون
بوبحق ساعت یدنجی کون جمرهٔ اولی فی الهوا ددطقوزنجی کون
مبادکدا ونجی کون تحویل آفتاب باحوت دفودتنه در
اوددسیله وادجه ددکر غلیان یلدزی طوغدی کوننده
اون اوچنجی کون قبله یل حرکت ایده اون دوددنجی
کون جمرهٔ ثانیه دصوبه دوشر اون بشنجی کون فودتنه
ددصانتنه غمتو ددلر اوچ کوننه اون التنجی کونی محنه
موسی علیه السلام اون سکزنجی کونکیجه اونا اوچ
ساعت اولود وکونده اون بر ساعت اولور امتزاج و
فصلی دریکرمی التنده برد عجوز دریکرمی سکزنده
کیجه اون ایکی بحق ساعت اولود وکوندز اون بر بحق ساعت
اولود والله تعالی اعلم نقل من المجموعه فصل فی احکام مادت
بیلان دوم آذر بیلان سریانیون دبرمهات بیلان
قبطی عنده حسابی اوزده هی فی ذالعده یتوم حسابی اوزده
حرفی نادیرا وتوزبرکونده دکولکه حسابی حرفی هو در الله
اوبله وقتنده کولکه بشی ایاقده عصر وقتنده یدی
دخی قنادسی اون ایکی اولودز برا هی ایکندی اولد قده
هرنه ایسه ایتک آوذدینه یدی دخی ضم ایدرسین بو اون
التنده اعتدال اولور آذر مادت الکه بلهاد ایچنده در
ددنجی کونی محنه ددموسی علیه السلام ددطقوزنجی کون
فرغ المقدم طوغر دصرفه طولنود بریلدزدر برقولده
اون بزنده طوغر صفحه بودر (٥) فودتنه نوک مدتی اوچ

۱۲۴

اوچ کوننه برقولده دوبت کوننده عرب مابیننده محمود
مبادکده وهو آخر فودتنه الشتادیرلر اونجی کونی
سعد ذابح اوچنجی کون حجامت ایوددآخر خمیس دراون
اودنجی کونی کیجه وکوندز برابر ددشمس حمل برجنه
وادد دبوددز خرم شاه دراون التنجی کون یلان ایننده
جیفه نجم سهایه یاقوب جماع ایدن اولادن محروم قالیه
ان شاء الله تعالی دیکرمی کون خمسده یکرمی آلتنجی کون فرغ
الموخر طوغر دصوا طولنود وبرقولده یکرمی دوددنجی
کوننده واقع اولودالتی یلدزدر صفحه بودر (٥٥٥٥٥٥) دفودتنه نک مدتی اوچ کیجه ددد الله تعالی
اعلم مادتنک ابتداسنده یکرمسنه دکن اشلمق ایودر
ددددنجی احض برد عجوز محنه دموسی علیه السلام
التنده شرف زهره دردیسنده شرف شمس سکز
تنده دخی دیرلر اونجی کونی سعد دراون برنجی کون اخر
خمیس دراون ایکنده ساعت نهاد ساعت لیل اون
دوددی سعد ددفودتنه اون طقوزی وقت سفر دیادر
وغسلده تیاذ عند لیب ددیکرمیسی بشادت مریم علیها
السلام دفودتنه بشنی کون یکرمی سکزی شرف شمس
ونوددز خادزم شاهده نقلدن دوزنامه فصل فی احکام
آذرسریانجه آذر ویونانجه مادتس ددلرو تورکجه ا
ایلک بهاد آیلده قبطی دفی اوزده برمهات ددلر عدد ایام
اوتوزبرکونده بوآی حادطبیعت قان دبنجی جوق اولود
اوت ایجوب بودون طمرقا ایوددر اوچنجی کون محنه دموسی علیه السلام دوددنجی کون اخر برد عجوز در
سکزنجی کون قاشول یلدزی طوغر بشی کون دوددونجی
کون سعد دراون برنجی کون آخر خمیس ددد تحویل آفتاب
بحمل اولکون حجامت ایتمک غایت املادد ونوددز سلطان
نیدکوند دوز کیجه ایله برابر اولود بوکونه اهل عرب خمس
محمددلرنجم اکمک وبنیاد ایتمک ایودکله اون ددنجی

قرلنغو ج كلود اون بشنيخ كون وطونه
كون امدن يرستو يعني اولود دنوكون بريلنه طونغر
ددصيلنته اوجانيه ددلر بركون اولود النيخ كون بلان اينندنه جنغلا
بغود درلر بركون طودر اون النيخ كون بلان بكر منيخ كون محذ ود
داون يدنيخ كون وقت سغ دريا در بكرمنيخ كون محذ ود
موسى عليه السلام بكرمي اوجنيخ كون كيجه اون يربوجن
ساعت وكون اون ايكي بوجن ساعت لالولود بكرمي بشنيخ
كون جبرائيل عليه السلام حضرت مريمك مبارك اغزنده
نفخ ايدوب عيسى عليه السلام اوكون حامله اولدي بكرمي
النيخ كون فودتنه قرنيخ دراول اجلادن نصلا نيلوتشاد
لبنقلر ايله لر بوكونه فودتنه صانته قويه دير لر بكرمي
طقوزنيخ دنشرف شمسه اوتوزنيخ كون خوارزم شاهه
فصل في اوسط المجموعه لر نقل من المجموعه عجمه نيمه لردا عمل ايله
بهار يعني ابريل بلسان دوم نيسان بلسان سريانيون
برموت بلسان قبطيون غره حسابي اوذده حرفي د ديوم
حسابي اوذده حرفي ب دد نقطه سنه درا اوتوزكونه وكولكه
حرفي ه اويله ده قتنده كولكه اوج قدمه واكندي ده قتنده
طل اون قدمه درا اوجنيخ كون محذه رموسى عليه السلام
دودنيخ كون دنا آدلو يلدز دبطن الحوت طوغر وسماك
ه طولنور دبرقولده التيده طوغر بريلدز دد صفيتي بودر
دفودتنه تك مدتي دودت كوننه دبشتي دهي دير لرويدنيخ
كوني توسط ... اونيخ كون حضرت آدم عليه السلام وفات
ايلدي اون برنيخ كون سعد اون اوجنيخ كيجه اون بر ساعت
وكون اون اوج ساعت اولود وكونتشي ثور برجنه داخل
اولوداون النيخ كوني نجم شرطين طوغر ونجم الغفر طولنور
ه اون طقوزنيخ كون دهي ديلر اوج يلدزدد صفتي بودر
ه فودتنه مدتي اوج كيجه دربكرمنيخ كون محذ ودموسى
عليه السلام دونكرمي طقوزنيخ كون نجم زبا طولنوردبطين
طوغر شرطين ايله فاوشر دنيانك يوزي بولانور ديرلر
والله بالصواب فصل دبيان احكام نيسان نوانه سنانجه

ويدنيخ كوني بغور حكمنده در

٥٦

سنانجه نيسان دير لر رومنانجه ابريل وقبطيون برموده
وتودنجه اودته يادآيبجه عددي اوتوزكوندر بوآيده
حمام وجماع ايو دردسنكرلو طعاملر ايو دردخوش فوتولر
وطاتلو طولر يمك ايو درداوجنيخ كون محذ ود موسى عليه
السلام وكيجه اون بر ساعت وكونده اون اوج ساعت
دبشنيخ كون عطارد حمل برجنه وارد دميوك يلدزي
طوغر اوج كون قرار ايده فرطونه دد اسمته حيات واد
جنده دلر بشنى كون يدنيخ كون آدد ايام مطر دزهره ثور
برجنه وارد دطقوزنيخ كون بوكه يلدزي طوغر بشنى كون
دوردنيخ كون وفات آدم عليه السلام اون بيرنيخ كون
سعد اكبر درداون ايكنيخ كون تحويل افتاب بانور اون بشنيخ
كون محذ ود موسى عليه السلام دكيجه اون بحق ساعت
اولود وكوندوز اون اوج بحق ساعت اولود اون يدنيخ
كوني محذ ود موسى عليه السلام وسيمونه يلدزي
طوغر اوج كوندر مجمع الكفاد دحجامت وسهلدن
صافنمق كركدر بكرمي اوجنيخ كفادك ايليكوندر اليه
يعني حصد اليكي كونيدر فرطونه صانته جو دهي دير لر
بكرمي سكزنيخ كوني غايت قوت فصل بهار دنيا تكنوري
بولانور نقل من المجموعه فصل دبيان مايو يعني اخر
بهار بوآيه مايو دلر بحسان سريانيون متشن بلن
قبطيون غره حسابي اوذده حرفي ب دد ويوم حسابي او
اوذده حرفي ج درا دتوز بركوندر وكولكه حسابي اوزره
حرفي ب دد يعني طوه قتنده كولكه ايكي ايافدر واكندي
وقتنده طقوز ايا قدر ايكيجي محذ ود موسى عليه السلام
درسكزنيخ كون يوم شهر نجم ذبانه ذراعه يكرد ايكي يلدزدر
ه بايو تك اونتنده اكليل نجم طوغر صفتي بودر
ه فودتنه سي دودت كيجه دد عند النفس مفهوبه بودر
دكلدر اون اوجنده طلوع ايدوب واكليل طولنور مدتي فور

قورتنه اوچ گیجه و یکرمی التنجده نجم دبران طوغر و قلب
طولنور محترق بر گیجه دها العقرب اوچ یلدز درو هو قلب
العقرب درلره صنفخی صفة البطین صنفخی بودر
مایه ٢٨ و مایونک یکرمی سکزنجه بر گیجه قورتنه
یاندروب مابیننده مبادکره کلمه یعنی عقرب یاننده
آی اولدقده سفر ایچمیه لر ممنوعدر ایو دکلدر والله
تعالی اعلم فصل فی احکام ایار بو ایه سریانجه ایار دیرلر
و یونانجه مایس دیرو قبطیجه منشنس دیرلر و تور
گیجه صوک یاز آیی دیرلر عددی اوتوز بر کوندر بو ایده
صفراوی مزاج چوق اولور چوق بو آیده ایو دکلدر بیمک
بو آیده حمامه وارمق و قوزی بیمک ایو دیرلر
و صفرا ایچ بیمک یرامزدر اون کونی آخر ایام معظم در
مه یلدز طوغر سماله آدلو بشنجی کونی میزان اسد برجنه
وارور اوچ کون قرتنه اولور و التنجی کونی محمد دور
موسی علیه السلام یدنجی کونی وفات ایدوبله علیه ال
السلام سکزنجی کون محمد دور طقوزنجی کون کفار
خضر کونیدر اوننجی کونی قورتلوقده درضانه یانک
دولر اون التنجی کون سعددر اوکون هر نه ایشلر
ایسک ایو در آی آخرنده اوجگه دک آخر یاد بهادر
گیجه طقوزنجی ساعت و گوندوز اون دورت نجی
دخی اون اوچنجی کون افتاب تحویل ایلر جوزا برجنه
اون سکزنجی کون اوت دیارنج بوادر ۱۸ سنی
اون طقوزنجی کون غایت نحسدر بنا ادر الدوار
میه یکرمی ایکنجی کون تک یلدزی طوغر نجم الدبی دیرلر
یکرمی اوچنجیده طلوع ثریا دیکرمی بشنجده ذهوسن
طاق برجنه کلور یکرمی یدی یسنده امتزاج بری دخی
بودر مویصم مایه استادتنه د ایسه حابدالیته
ی ایسه اولندر ص ایسه صیفیه یعنی یازک اون
التنده صیفه کرورادتی یرا اسحق اولور دیمکدر والله

الله تعالى اعلم بالصواب فصل فی احکام یونیو بلسانکر
یا ینون و بلسان قبطیون غزه حابی اوذده حرفی ه
دردیوم حابی اوذده ل در اوتوز کوندر دنیا نقطه
سن دروکوکه حابی اوذده الف در یعنی اوتله وقتنده
ظل حابی بر ایا قدر و آکندی ازمانده سکزدر دنیا
یدی دخی ضم ایلسن اوچنجی کون نحسدر دیدنجی کون
بر طوغز و طقوزنجی کونه هقعه طوغر شوله طولنور
بر قولده اوننجی کونده طوغر شوله عقرب قویرغندن دوری
بلدوز دقورتنه مایونک اونبجی کونده درمیحی اوچ
کوندر صفخی بودر
بشنجی کون صوغوق آذ اولمغه باشلر کوندر دی اون
کون اون بشنجی ساعت اولوردی گیجه طقوز ساعت اولور شمس
سرطان بورجنه وارد میل ایکنده واون التنجده جوع
الشاد یکرمنجی کون مولود الیحیی النبی علیه السلام یکرمی ایکنجی
کوننی ذهنهه یلدزی طوغر نعایم طولنور نعایم طقوز یلدز
دد صفخی بودر مدمی بر گیجه دد دیر قولده اوچ کوندر
غایت ایله اسی دد و بر قولده یکرمی اوچنده اولور و یکرمی
دده نده عنصله در غایت ایله اسیده و یکرمی بشنده اولو
لودنجی علیه السلام و ذیاده نحر و غایت حق الشی یدیکرم
التنده داوه نبی علیه السلام وفات ایتمشدر و یکرمی
طقوزنده سلیمان نبی علیه السلام وفات ایتمشدر فصل
فی احکام حزیران سریانجه ده دیو نانجه یونیوس دیرلر
و تورکیجه ایلک یاز آییدر اوتوز کوندر بو آیده طبیعت
ماده یابسدر و مزاج ضعیف اولور حماده دلمه چوق اولور
کیک لری واکثرو بالغی و قباقده خیار یمک ایودر و جماع
اذایتلر صلکانیجه صوق ایچمک ایودر اوچنجی کون محمدور
موسی علیه السلامدر دودنجی کون نکی یلدزی طوغر
اوچ کون قرتنه در یدنجی کون محمد دور اوچ کون قرتنه در
سکزنجی کون نحسدر طقوزنجی کون خیر دشردن نه واقع

اولور ایسه آی اخرینه دک ابلجه اولور اونجی کون کیجه
طقوز ساعت وکوندز اون بش ساعت اولور واوننجی
کون غایت سعد در دراز کونده وتحویل آفتاب بسرطان
اون بشنجی کون صولر اکسولر مصر نیلی کتم کلور اون
التنجی کون رجوع النهار یکرمنجی کون مولود الیاس النبی علیه
السلام وخضر علیهما السلام واسکندر علیه السلام ویکرمی
ایکنجی کون باد سموم اسر وفورتنه صانسه یقوی دیرلر
اوچنجی کون اولور یکرمی بشنجی کون نیل بولانور وجیحون طاشر
یکرمی التنجی کون اسیلر اولوب اتی یکلر اسر وفات دانیال
علیه السلام دیکرمی بشنجی کونی وفات داود علیه السلام
زمینی یلدزی بوکون طوغر دیرلر والله تعالی اعلم بالصواب فصل
۱۲ احکام یولیو بلان دوم تموز بلان سریانیون ابیب
بلان قبطیون غره حسابی اوزده حرفی ز دردر یوم حسابی
اوزده حرفی خ نقطه لوحه قلب اوتوز بر کوندر کوکلده ما
بی اوزده حرفی ادر اویله وقتنده کوکلده بر قدمه در آکندی
وقتنده ایکی قدمه در حتی الحاق ایلهسی سکز ایاق اولور اوز
پای آتش اوتکی کون محذور در موسی علیه السلام اصحاب
فیل مکه مکرمه یه کلمشلر در دردنجی کون ذراع یلدزی
طوغر و یلدکده شعرا یلدزی دخی دوق صفتنده در بر
قولده فورتنه سی التسنده دوشه مدتی بر کیجه در یلدزک
صفتی بو در ○○○ بشنجی کون شعری طوغر مبارک کوندر
اون التسنده کون اون دورت ساعت وکیجه اون ساعت
اولور و کوندز اسد بو جنه وادر واون یدیسنده نجم
نثره طوغر سعد ذابح طوغر اوچ یلدز در صفتی بو در ○○
بر قولده فورتنه سی اون طقوزنجی اولور مدتی بر کیجه در
واون سکزنده ایام باحور در مدتی یدی کوندر یکرمنده
محذور در یکرمی دورده اشتداد الحر در و یکرمی بشنده
دوزکار بر که اولور سه کمیلر غرق اوله لا یعلم الغیب الا الله
واون ایکسنده سمایم در بعضی عابت ایله اسه اولدیغی ۱۲ تموز

تموز اینک ادن ایکسنده در فصل
در بیان احکام تموز بو آی سریانیجه تموز دیو ناجه بولیوس و قبطیجه ابیب
تودیکه اودته یای ایی دیرلر عدد ایام اوتوز بر کوندر
اغسطوس ایده جوق اسیلر اولور بیشلردن صندوق دار
ییوب اوسته صو ایچمک کوکده خلاف معتاد اوغلاق
اتی وطراوت ایچنده بشنجی کونه فورتنه اناتادر
بو کون اولور والتنجی کون محذور در اون اوچنجی کونش
اسد برجنه وادر کون اون دورت بوچق ساعت وکیجه
طقوز بوچق ساعت اولور اون طقوزنجی کون ایام باحور
در اوچ کونلر در و یکرمنجی محذور در کمادک الیکوچ
در یکرمی ایکنجی کونی فورتنه صانسه مریبه اوچ کوندر
دیکرمی بشنجی کون محذور در یکرمی التنجی کون آخر ایام
باحور در یکرمی طقوزنجی کون کیجه اون ساعت اولوب
کوندز اون دورت ساعت قالور اوتوزنجی کون فورتنه در
تموز ٧ صانسه متر منقوله بر کوندر والله تعالی اعلم فصل در بیان
احکام اغشت بلان دوم آب بلان سریانیون سریا
بلان قبطی تودیکه آخر یای دیرلر اغشت غره حسابی
اوزده ح دردر یوم حسابی اوزده حرفی ت اوتوز بر کوندر
وکوکلده حسابی اوزده حرفی ب یعنی اویله زمانینده کوکلده ایکی
ایاق اولور وآکندی زمانینده یدی ده نجم ایلهسی طقوز
ایاق اولور اغشت اوتوز بر کوندر اولکی کون نیل طاشمغه
باشلر اوچنجی کون سعد در دردنجی کون تخسیس اون
دوردنجی کون طرفه یلدزی طوغر سعد السعود طوغر
محذور در موسی علیه السلام اغشتک ابتداسنده سعد
بلع طوغر ○ و سعد السعود ایکی یلدز در صفتی بو در
○○ وفورتنه تنک مدتی بر کیجه در و سعد بلعک فور
تنه سنک مدتی بر کیجه در اون التسنده کون اوچ ساعت
کیجه اون بر ساعت اولور و شمس سنبله برجنه نقل
ایله دیو ۱٦ خریف کیرر بر قولده اون یدیسنده کوندز اولور

عرب بو مقوله اوزده ایمشدر عزیج ٤ انشد اعتبار
اولور ن ایسه صابحه یدی دری ایسه اولنس ح ایسه
خریفه اشادتدر یعنی اینتک اوندن سنده خریف کی
وددمکلدر الله تعالی اعلم دیکرمی اکنده لسا کن الحرد
ومن سلوی یغر دیکرمی یدی سنده سعد الاخبیه نام
یلدز کی قودتنه سیله ددت یلدز دمدجی بوکیجه
دردصیفه بودر ٥٥ دیکرمی سکزنده ذکام ادتی دیکرمی طقو
زنده یحیی النبی علیه السلام شهید اولدی والله تعالی اعلم
فصل ١٤ احکام آب یوانه سریانجه آب دیو ناغنه آغستوس
وقبطیجه مسرا دتودکیجه صوک یازی ایی دد لراو توز بر
کوندر بو آیده غایت اسیلر اولور طبیعتی حار دطیدر
سوددیو غرت وغیری صودن هر نه دوا ایسه ایو دد اما هنه
ایو دکلدر دهر کیجه بو دیکلی اسه آجوق یاتمیه لرضه
ابدن وجماع ایو دراولکی کونی صوم مریم علیه السلام دکه
نبذ طاشی انستو سی اوددی دبو کافرلر عمل ایدر لر
دبو یلدز طوغر ماجحادا اولوبر کون قودتنه سی وادددد
ودریحی کون محفوددر موسی علیه السلامدر بو یلدز طوغر
صابحه اولور اوج قودتنه سی وادد دبشنجی کون اضحی وقت
باد سموم دراتنجی عیدیحی علیه السلامدر اونجی کون محقق
دد کیجه اون بحق ساعت دکوندز اون اوج بحق ساعت
اولور اون دوردنجی کون کونش اسد برجنه نقل ایدر
اون بشنجی کون محفوددر دوفات مریم درکفادک کلیسا
داد جقکو نیلدر اون سکزنجی کون نجات نوح علیه السلام
دردیکرمنجی کوجی قودتنه صافنه بحر دنادی ابابیلی در
یکرمی ایکنجی کون اسلی ساکن اولور کیجه اون بو ساعت دکو
ندون اون اوج ساعت اولور یکرمی التنجی کون حضرت یحیی
وذکریا وجود کلدی یکرمی یدنجی قودتنه ددصافنه
اغستوددلر اوچ کون توتیبوددیلدز طوغار اوچ کون یکرمی
سکزنجی کون زکام دبلغم ازدحام ایدر سف عطاددر

١٢٨

عطاددر دیکرمی طقوزنجی کون امتزاج فصلیدر والله تعالی
اعلم فصل ددبیان احکام اشتنو بجان دوم ایلو دیلسان
قبطی عزره صابی اوزده صرفی ودر دیوم صابی اوزده صرفی
م ددا او توز کوندر دکو لکه صابی اوزده صرفی د اولیه وقتده
ظل ددد قدمه ده اکندی وقتنده اون بر قدمه دداولکی
کون نخسدر دودنجی کون بیاد کدر بشنجی کون ذکریا علیه
السلام طوغدی سکزنجی کون مریم علیه السلام طوغدی
طقوزنجی کون صرفه یلدزی طوغر وفرع المقدم طولنور ایکی
یلدز دد صفحی بودر ٥ دقودتنه نکه مدجی اوچ کوندر و
بو قولده ددد کیجه دبو قولده مریم انا مزک یحیی دمادری
بو کونده فوت اولدی اون ایکنجی کون نیل قرادینه دادود
اون دوردنجی کون عید الصلیبدر دیکرمی ایکنجی کونی فرع
المؤخر یلدزی نکه قودتنه سیدر فرع المقدم شکلنده
ددایکی یلدز ددصفحی بودر ٥ داون بشنده اعتدال
اولور یه یوم ١٥ والله تعالی اعلم فصل دربیان احکام ایلول
بوانه یونانجه ایلوددسریانجه ستوربسی وقبطیجه
توت دتودکیجه ایلک کونز آیی دد لرعددی او توز کوندر
بو آیده طبیعت بارد دیابسدر غلبه سودالکدر دبو
ایده سودادی مرضلر زیاده اولور بو آیده اونکی آزاد اولور
دطلاق بیوک اولور بو آیده بریانی یمک وحمامه وارمق
ایو دکلدر اولکی کونی نحسدر اوچنجی کونی محفوظددر دکیجه
اون بر بوجق دکوندوز اون ایکی بحق ساعت اولور دیدنجی
کون سعد ددهر نه اشلرسه اسان اوله سکزنجی محفوظ
دردر اونجی کون بر یلدز طوغار ادی اسکی دردر او بر نجی
کون وفات ایوب علیه السلامدر اون ایکنجی کون قران
نیلدر ومولود ذکریا علیه السلامدر اون دوردنجی کون
کیجه کوندز برابر اولور دکونش میزان برجنه نقل ایدر و
عید الصلیب دردبو استفنادر بو کون بولوب بالحق ایو در
اون بشنجی کونی قودتنه دردیکرمنجی کونی محفوظ درددا عجلد

١٢٩

مبادک کتودمنلرنیا بخود بعده ده ده مازده هونی الانوار
دیرلر صفحه بوده ٧ الله تعالی اعلم بالصواب **فصل** ١٤ احکام
تشرین الاولده بلسان سریانیون ده دجه اکتوبر ده قبطیجه
بابه دیرلر بوکیجه اوتوزکونه ابی دیرلر عدد ی اوتوز برکوندر
بو آیده اوت ایچمک و جماع ایتمک و طتلو اکتمک اتا دیمک
ایو دکلدر ایکی کون باد صبا اسر بشنجی کون باد شمال اسر
واول بلده دی طوغز ایکی کون التنجی کون کیجه اون اوچ
ساعت و کون اون بر ساعت اولور طقوزنجی کون ابراهیم
علیه السلام قربانه جقاددی اوننجی کون محذوردر
اون اکنجی کون دکز بولانور اغاجدن کسلمک کوندر اون
اوچنجی کونی قمر بلده زی طوغر ایکی کفادک ینقوله کوندر
اون بشنجی کون آفتاب بعقرب اولور التنجی کون نیل مبارک اکسلور
اون یدنجی کونی کیجه اون بچق ساعت قالور اون سکزنجی
کونی قودتنه ده صانته لوقه دیرلر اوچ کونده صانته د
متی و دیرلر یکرمی التنجی کونی وفات قاسم رضی الله تعالی
عنه نوردتنه سی اولور مقدم اولور دموخرا اولور یکرمی سکز
نجی کونی قودتنه ده صانته موفه انلبستوا دیرلر اوچ کو
ننده اوتوزنجی کون دفتی بر ستوده نهان موده جه الله تعالی
اعلم بعوالمجموعه **فصل** ده بیان احکام تو نبر بلسانده
تشرین الاخر بلسان سریانیون ده هتور بلسان قبطی و کونی
کیجه آخر کون آییده عدد حسابی اوزده حرفی **د** در ویوم حسابی
اوزده حرفی **هـ** در اوله و قتنده سکز ایاقده و اکندی وقتنده
اون بش ایاقده اون بشنده قیشی کیردر بر قولده اون التیده
کیرور بو اعمب حسابی اوزده **قوینی** در **ن** نونبره اشارتدر
و حسابنجه الیکی دری ایسه اون دری اینسه شتابه ا
اشارتدر **نو یشی** اولور یعنی تو نبرک اون التنده قیش کیرر
دیمکدر فرنک حسابی اوزده یل باشی اولیکی کون اولور ایام
بادانه ده وقت حسنی دیجه جنوب دروبشنجی کون محذوردر
درهوام کز لنور التنجی کونی سعد اکبردر دیدنجی

وکولکه حسابی اوزده ٢٧
م ٩

اسماعیل علیه السلام

سوایند اصلنه رجوع ایدر یکرمی ایکنده ایقودن اولور
یلدز طوغز ایکی کون قودتنه سی اولور یکرمی اوچنجی کونی
قودتنه ده صانته مربیه انشتو اوچ کون یکرمی بشنجی
کون کیجه اون ایکی بچق ساعت و کوندوز اون بر بچق ساعت
اولور یکرمی سکزنجی کونی که لغزاوکونیدر بر حال بودر
یا ذا اسوب قودتنه ایلسه کوکلر یکرمی طقوزنجی یحیی نبی
علیه السلام شهید اولدی کون مرنج برجنه واردی الله
تعالی اعلم مقولمن دوزنامه نیج و ما **فصل** ده بیان اکتوبر بلسان
دوم تشرین اول بلسان سریانی بابه بلسان قبطی تو رکجه
اودته کون آییده عدد حسابی اوزده حرفی **ج** در ویوم حسابی
اوزده حرفی **ب** اوتوز بر کوندر و کولکه حسابی اوزده حرفی
هـ ز ماننده کولکه بشی ایاقده اکندی زماننده اون ایکی
قدمه دروار اون دوردنجی کون آدم اتامز علیه السلام الله
مباشرت ایلدی بیل باشنده ابتدای عالم ده دیرمی آدم و تعلیم
جمیع اسماء و جواب دادا اکلیکی و ایکنجی کونی تخسندر بشنجی
کونی سماک طوغز و دشتا طولنور و دیجه ابتدا قیاس و عید
القیامه ده ده دشتا بطن الحوتده اون بر بلده در صفحه بوددر
و برکون قودتنه سی وارددر عرب ماببننده محذوردر
واوننجی کون جبرائیل علیه السلام اسماعیل پیغمبر علیه ا
السلامه فوچ ایله کلدی و فدیناه بذبح عظیم اون اوچنجی
کون دکز بولنوره باغ قطع اید جک زمانیدر او ن دوردنجی
کون قطع اید جک زمانیدر و اکین زمانیدر دیرد در اون ا
التنده کون اون بر ساعت و کیجه اون اوچ ساعت اولور
و شمس عقرب برجنه کیردر نقرالله و نیل اکسلور مصره
اکین اکرلر واون سکزنده نطح بلدوزک قودتنه سیدر اوچ
یلدز در قرن الحمر یعنی قوزی بوینوزی دیمکدر مدتی اوچ
کوندر صفحه بودر یکرمی طقوزنده بطن طولنور بابا
طوغز اوچ یلدزده بطن الحمل یعنی قوزننک قرنی دیمکدر قودتنه
نک اوچ کون مدتی یا زدیوکیجه دشتلردر عرب مابیننده مبارکدر

١١

حرفی اوتوز بر کوندر وکانونک حرفی ی اویله و قتنده کونلکه
اون ایاقده اکندی اون یدی ایاقدر اون ایکنده ادیمی
کوندر بجبه لیالسی ابتی یوم واون التنده رجوع الشمس
دد بو یوم و یکرمی دردنده میلاد عیسی علیه السلام
کد یوم بدنجی کونی مبارکدر طقوزنجی کوننده شواله طوغر
وهقمقه طولنور وهقمقه اوچ یلده دو یاسی الجوزا دیرلر
صفتی بودر ○○○ و مدحی الی کوندر ه محمدد موسی علیه
السلام اون برنجی کون نحس اکبردر اون ایکنجی کون اولدر
اربعین اون اوچنجی کون کیجه در اتی اولور اون دورده نجی
کون کون طقوز ساعت وکیجه اون بش اولور اون بدنجی
سی ماسخنت اولور یکرمی اکنجی هفته یلدزی طولنور
وتمام طوغر بشی یلدز در اکی نجی کوندر بودر فورتنه سنک
اوچنجی کون مدحی در اولدر عرب مابیننده محمود صفتی بودر
ب ○○○○○ والله تعالی اعلم بالصواب تمت من ... المحرم
فصل در بیان احکام کانون ثانی ... یانجه وبو یانجه دکوی
در جنبر قبطیجه وکوهاک وتودکجه ایلک تبنی الی دیرلر او
توز بر کوندر بو تکمه بو آیده بلغم جوق اولور و طعام صوکد
بوه بهک ایودر وکیجه دن تا لشی صوف آلکردن حفظ کملا
دوردنجی کون فورتنه در صانته نیعقوله بشی کوندر وسکز
نجی کون قری یلدزی طوغرالی کوندر طقوز کون محدد در
نوح علیه السلام اون برنجی کون دخی نحس اکبردر
کیجه اون بش ساعت وکوندوز طقوز ساعت اولور
وکونشو جدی برجنه کلور اون اکنجی کون شب یلدا
دراول اربعین در اون اوچنجی کون تحویل افتاب باجدی
بو قولله فورتنه در صانته لوجیه دیرلر بشی کوندر
اون بدنجی کون مولود داینال علیه السلام قورتنه
بتربون یدی کوندر یکرمنجی کون ... بلدزی طوغر و
السلام بر قولده کافر کبو جامع کونیدر یکرمی طقوزنجی

کونی دکز بولنور طقوز نده دون یادو سنده صوا جبه لر اون
اونده کلن اغاج جودمز وشش یا ادلو یلدز طوغر والله
الحمد دخی دیرلر بعجی قوزی قوبر وبحی دمکلد الی یلدز دصفی
بودر ○○○○○○ دفورتنه تک مدحی بشی کوندر بر قولده بدی
کوندر اون بشنده الکلیل طوغر ویدی طولنور اینده
بره یاد شمال دکوندوز اون ساعت وکیجه اون دورت ساعت
اولور اولور دکونشی قوس برجنه داخل ویکرمی التنده
دیرلر طولنور دقلب طوغر بر یلدزدر فورتنه سنک مدتی
اوچ کوندر صفتی بودر ○ قلب ثور داخی دیرلر والله تعالی اعلم
فصل در بیان احکام تشرین آخر بو آیه بو تابجه تو دیسی و
سریانجه تشرین ثانی وقبطیجه هتور و تودکجه صوک کوز
آیی دیرلر اوتوز کوندر بو آیده حجامه کبی مکروه در
ایچی عددی اوتوز کوندر بو آیده صوه الحمک غایت ایودر اول کونی
صباح بر مقدار البحق صو الجمک غایت ایو در اغاج کسمک
ودو ابتدا یاد جنوبده فورتنه در بو ایده اغاج کسمک
ایودر اکنجی کون محدددر بشنجی کون کذلک محدددر
وحضرات بو التنده قرا ایله اونجی کون میمنه یلدزی طوغر
بو کون فورتنه سی وارد ر اون برنجی کون فورتنه در صانته
مرتبه اوچ کون فورتنه در اون اوچنجی کون کونشی قوس
برجنه کیر در کیجه اون دورد ساعت وکوندوز طقوز
بحق ساعت اولور بو کونلرده کسلن آغاج جودمز اون در
دنجی کون محدد در اون بدنجی کون ابتدا ابرد در یکرمی برنجی
کون فورتنه صانته مرتبه یکرمی آلتنجیده تنوم یلدزی
طوغر ایکی کون فورتنه یکرمی اوچنجی کون غروب ثریا طلوع
اکلیل ذرا وکلردر یکرمی بشنده فورتنه در صانته
فتنیته دیرلر بشی کون ویکرمی سکزنجی کون امتزاج فصلین
یکرمی طقوزنجی کون فورتنه در صانته اندریه الستوا
دیرلر فصل کانون اولک در خیر بیان دوم وکانون اول
بیان قبطیجه کوهاک وتودکجه ایلک قیش ایله عره حالی
اوزده ح هد دیوم حالی اوزده حرفی خ در نقطه لو حرفی

کون مقدم کیجه ده اوکده قدن منکره اجوق قابدن صو
اعجمیه لر زیرا اول کیجه اول کون جنتلی صویه قوسار
هر کیم قوسه قلری قابدن صو ایچر ایسه جنون وسوء
کتوردر دنیادن حاصل اولور نقل من ذوننامه فصل دربیان
ماه ده‌ی برتوکدی یونانیون دسه یانیون

نیاد کانون ثانی یوم قدم ظل ط ١٣١ وقت ظهر ٩ وقت عصر ٧ کن ٢٧ حرث ظل ١٦ ادم علیه السلام	فلواد شباط یوم قدم ظل ١ ٢٨ وقت ظهر ٧ وقت عصر ٧ ١٤ یب ربیع که ٢٥ ١٦ لیالی حسوم	مارتیس مارت یوم بو اعتدال ١٣١ ١٦ قدم ظل هـ وقت ظهر ٥ وقت عصر ٧ ١٢
ابریل نیسان کون نیسان یوم ٢٦ قدم ظل ج وقت ظهر ٣ وقت عصر ٧ ١٠	مایه مایس یوم ١٣١ بو ١٦ صیف قدم ظل ب وقت الظهر ٣ وقت العصر ٧ ٩	یونیو حزیران یوم بو رجوع ٣٠ ١٦ النهار قدم ظل ١ وقت ظهر ١ وقت العصر ٧ ٨
یولیو تموز یوم ابی سماء ١٣١ ١٣ سمایم یغنی اغسطوس قدم ظل ١ وقت الظهر ١ وقت العصر	اغشت اغسطوس یوم یو خریف ١٣١ ١٦ قدم ظل ب شد وقت الظهر ٣ وقت العصر ٧ ٩	اشتنبر ایلول یوم ٣٠ یه ١٥ اعتدال قدم ظل د وقت الظهر ٤ وقت العصر ٧ ١١
اکتوبر تشرین اول یوم ١٣١ یه ١٤ ابتداء حرث قدم ظل ع وقت الظهر ٥ وقت العصر ٧ ١٣	نونبر تشرین ثانی یوم یه شتا ٣٠ ١٤ ابتداء قدم ظل ٤ وقت الظهر ٨ وقت العصر ٧ ١٥	دجنبر کانون اول یوم ١٣١ ١٣ لیالی اربعین که ٢٤ میلاد عیسی علیه السلام یو ١٦ رجوع النهار قدم ظل وقت الظهر وقت العصر ٧ ١٧

فصل

فصل دربیان غرّه ماه ده‌ی برتوکدی یونانیون آدد
دبهو زحو جحد بو شهورلر نیاد حسابنه
غره بلمک ایچوندر بو قاعده بودر نیاد حسابنه
ابتدادن فلواددن نکرار مارتدن اون ایکی ده اوزره
اولنجه تا اخره اولنجه کیدر ده دایره الله تعالی اعلم
بعض دربیان شهورلر یوم فاذ دجلخنم بجح فصل
بلمک ایچون نقطه لر اوتوزبره نقطه سن بونلر کونلر
حرف اوتوز حرفی نیاددن ا فلواددن ابریلدن
تا اخره اولنجه کیدر ده ایلر و بونلردن ایکی حرف
هر ایکی نماز وقتنده کونلرکسی بلمک ایچون اول
حرفلر بونلر دربیان ظل حرفلری طذهج ب ااب
دهج ی ط حرفی کیدر نیاددن باشلرسن که اوبله
وقتنده طعون قدمه ز ایسه فلواددن که بدی قدم
دره ایسه ابریلدن بنی قدمه در تا اخرینه وارنجه
دکین کیدر ده ایلر و بوندن ماعدا بیلدر دن فصلله
قنغی آیده بهاردر ده یاذ کیدر و خریف کیدر و قیش
کیدر مخصوص جه تعیین اولنمشدر بو قاعده دن یاد
نهایت ارامغه دحمت اولسون دیو تکرار استادت ا
اولنمشدر اول شکل بو تلرده مهر فلوادک اون بشنده
ربیع کیدر موبص مایونک اون التنده یاذ کیدر و
قریح اغشتک اون بیشنده خریف کیدر نوینتی
تویندک اون التنده قیش کیدر فصل دربیان غره
شهور عربیه قنغی ساعتده غره ایلمکدن بلمک مراد
اولنسه دایرهٔ اهجز دیو نظر اولنه آنلر اوچ دایره
دربری بربرندن آیرلماز زیرا یا کوز بیری و یا خود ایکیسی
بس ذکر اولنان دوایرک بیرینه دایرهٔ اهجز دیو
دیرلر و ایکنجی سنه دایرهٔ شهور عربیه دیرلر و اوچنجی
سنه دایرهٔ ایام سبعه دیرلر دایرهٔ اهجز دیودکلری

لری
خانه دردطشره خانه هجرة النبی
سکز خانه دعرضی دودت خانه دره طشره خانه هجرة النبی
علیه السلام تاریخی بیان ایلر د واکنجی خانه لری هجرتک
سکز طرح اولان لری بیان ایلر د واوجنجی خانه لری
هجرتدیودک حروفلری بیان ایلر د ودردنجی یعنی ابجد
خانه لری ذکر اولان حروفک اعدادلرینی بیان ایلر
اما دایرهٔ شهور عربیه نک طولی اون ایکی عرضی ایکی
خانه دردطشره خانه لری شهور عربیه اسامیسی
بیان ایلر وابجد خانه لری هر شهرک اعدادینی بیان ایدر
ابجد اما دایرهٔ ایام سبعه نک طولی یدی خانه درو
عرضی اوچ خانه دردطشره خانه لری ایام سبعه نک اسامیسنی
بیان ایلر د اورته خانه لری ایام سبعه نک طولی
بیان ایدر و ابجد خانه لری حروف سبعه نک اعدادینی
ایلر جوه بونلر بلندی بوندن صکره معلوم اولا که هجرة
النبی علیه السلام اولانک سکز تاریخی طرح ایدوب
باقی بر قالور د حکمنده در ایکی قالسه ا حکمنده در اوچ
قالسه ه حکمنده در دودت قالسه ج حکمنده در بش
قالسه ز حکمنده در التی قالسه د حکمنده در یدی
قالسه ب حکمنده در سکز قالسه و حکمنده در بونلر
که حکمی ماه محرمک غره سی کونی تبدیل اولور شو یله که
شهور عربیه دن قلان آیک غره سی قنغی کون ایدوکی
اولمقدر بو سؤاله اولنه جواب بودر که اولا اول
سنهٔ هجریه دیودک حروفینک قنغی حرف حکم ایلدیکه
اول حرفی بیله سین بعده اول حرفک التنده اولان عددی
ضبط ایلیه سین د بعده سؤال اولنان آی شهور عربیه
دایره سنده کورسن التنده اولان عددی دخی ضبط
ایلیه سین پس حرفک عددی ایله شهرک عددینی جمله ایله
یعنی بنا ایدوب دن اون دودرت عدده دکین زیاده اولور
پس نه مقدار اولدی ایسه بردن صایوب یدیه دکین
تفحص ایلیه سین اکر یدیدن زیاده ایسه یدیسنی طرح ایله

ایلمه‌یس صحیح الباقی سی دایرهٔ ایام سبعه ده بولاسی بالا
سنده یازیلان قنغی یوم ایسه اول یوم دردیو حکم
ایلیه سین مثلا سنه عشر والف محرمینک غره سی نه کونه
بلمک مراد اولنسه اولا هجرة النبی علیه السلام تاریخی
بنک عددینی طرح ایدوب باقی اون قالدی اون تک
دخی سکزین طرح ایلدوک صحیح الباقی ایکی قالدی یسی
الف حکمنده در عدده ی بردر شهر محرمک عددی
یدیه جمع ایلدک بونله بری سکز اولور بسی یدی
یسی طرح ایتدک باقی بر قالدی پس دایره ایام
سبعه ده بر عددی یکشنبه کونک التنده در ولهذا
سنه عشر والف محرمی یکشنبه کونی غره ایمشدر
دیو حکم اولنه بقول منجمین کذلک سنه عشر و الف
صفرینک غره سی نه کونه ایدوکی بلمک مراد اولنسه
پس سنهٔ مز بوده عددی بردر و شهر صفرک عددی
ایکیدر جمع ایلدوک بونله ایکی اوچ اولدی پس دایره
ایام سبعه ده اوچ عددی سه شنبه کونی غره اولور
الف [illegible]
انجق دیو حکم اولنه بقول منجمین دخی غیری ایلر
که غره سی یوقیدر ایله معلوم اولنه و دخی سنه
عشر والف آخر اولور د دخی سنه عشر والف آخر
اولوب شهر ذی الحجه غره ایدیجیه دک حکم ساری
عشر والف محرمی غره ایلدوکده حکم یدی عدده
اولور دایرهٔ ۲ هجری بودر

التنده اولملغله سنه عشر
والف صفری سه شنبه کونی
غره ۱۰۱۰ اولمغله

فصل پس اویله معلوم اولاکه بعض کسنه غره عربیه
ذکری اولنان دوایردن استخراج ایدوب و بظاهر دکتو ذکر
سفینه اولمایوب زحمت عد ایتمکین مرحوم شیخ بابزید
بر جدول ایجاد ایتمشدر بو حقیر ذکر اولنان جدوله ده
بیزاندن تجسس ایلدم صحت اوزره تصحیح ایلدم
هم تقویمی هم شهر عیسی بیان ایلدم و تقویمی
طریقنده غره کوندوز میدر ویاخود کیجه میدر
انی دخی بیان و عیان ایلدم لوم ایتمیه‌لر نظر ایدنلر
خیر دعادن فراموش ایتمیه‌لر طریقی بودرکه اولا
طلب اولنان شهر قنغی سنه‌ده ایسه اول سنه جدوله
بوله سن بعده التنده اول برقاچنجی سالک حکمی
ایسه اشارت اولنمشدر کوردکین د اول بیلکه حرفی
نه حرفله ایسه انوک التنده اشارت اولنمشدر شاهد
ایلیه‌سی دخی دیکر اشاعه کیجه‌سی دخی مطلوب اولا
اولان شهری اول جدولده بولورسین و اول شهر اولدو
غی خانه‌دن صوله طوغری کیجه‌سی کاکه اول سنه
دن اشاعه کیجه‌سی دیدوکمزده ایشبو ایکی وصول
بولدوغی خانه نظر ایلیه‌سین تقویمی نه کونسه
کوندوز دخی کیجه دخی و شهر عیسی نه کونسه
جمله انده بیان اولنمشدر نظر ایلیه‌سن مثلا سنه عشره
والف تاریخنک التنده اکنجی سالده یازلمشدر و انوکی
التنده حرف الف یازلمشدر پس الفدن دیکر اشاعه
کیجه‌سی دخی اول جدولده محرم بولورسن صوله طوغ
ری کیجه‌سی پس ایکی بولندیغی خانه نظر ایله
سی که تقویمی سنده یکشنبه یازلمشدر و شهر عیسی
کونی دوشنبه یازلمشدر پس سایر شهرلرک غره‌لرین
بولان جهان بو اسلوب اوزره در غفلت اولنمیه بو
جدول نقش اولندی

تاریخ	١١٦٥	١١٦٦	١١٦٧	١١٦٨	١١٦٩	١١٧٠	١١٧١	١١٧٢
	١٢٧٧	١٢٧٨		١٢٠٠				١٢٧٦
عدد قاعده	ا	ه	ج	ز	د	ب	و	ه
[illegible]	١	٥	٣	٧	٤	٣	٦	٤

ز محرم الحرام ٧ / ب صفر الخیر ٢	ج ربیع الاول ٣ / ه ربیع الآخر ٥	و جمادی الاول / ا جمادی الآخر ١
ب رجب ٢ / د شعبان المعظم	ه رمضان المبارك ٥ / ز شوال المكرم ٧	ا ذی القعده ١ / ج ذی الحجه الشریف ٣

یكشنبه ١	دوشنبه ٢	سه شنبه ٣	چهارشنبه ٤	پنجشنبه ٥	آدینه ٦	شنبه ٧	یكشنبه ٨	دوشنبه ٩

بو غره نامه نك قاعده سی بو در كه سال هجریه نظر
اولنوب عدد هجرت تاریخ نبوی كبیك قدر الی سنه سنده
هر قنده واقع اولوب آلتنده كی رقمنه نظر اولنوب با
باقه سنكه نه ادی سنه من بوده در قنغیسی بولنور ایسه
ایده كن نه كون نه غره سیده بیله سن مثلا محرم رقمی یدی
هر حمین بشن اولدی ایكی اولور یكشنبه یر دیوب دوشنبه
ایكی دیوب اوچ ایكی قاعده قرار ایچه سه ایك غره سی
اولكونلردر وقس على هذا ابكه بوزا اتمیش اوجنجی هفته
حرفی واو در غفلت اولنمیه بو جدولده سنه شمسیه جدو
لینده نقطه سی مادتدن مادته ییغیلادلو دبك یوز یكرمی طقوز
سنه سنده نقطه یتنده كه الف در غفلت اولنمیه

٧٥٤٣٢٧٦٥٤٢١٧٦٤٣٢٧٦٥٤٣١٧٦٥٣٢١

مادت ٥	نیسان ١	ایار ٣	حزیران ٦	تموز ٨	اب ٤
ایلول ٧	تشرین اول ٢	تشرین ثانی ٥	كانون اول ٧	كانون ثانی ٣	شباط ٦

هجرة النبي علیه السلام سنه هجرة بعد الطرح ابجد دبوده غره‌سي نجومي و شرعي		١١١٠	١١١١	١١١٢	١٠١٣	١٠١٤	١٠١٥	١٠١٦	١٠١٧
		١٠١٨	١٠١٩	١٠٢٠	١٠٢١	١٠٢٢	١٠٢٣	١٠٢٤	١٠٢٥
		١٠٢٦	١٠٢٧	١٠٢٨	١٠٢٩	١٠٣٠	١٠٣١	١٠٣٢	١٠٣٣
		١٠٣٤	١٠٣٥	١٠٣٦	١٠٣٧	١٠٣٨	١٠٣٩	١٠٤٠	١٠٤١
		٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	١٠
		ا	ه	ج	ز	د	ب	و	ب
محرم الحرام ٢	نجومی	یكسه	پنجسه	سه سه	سه سه	جهارسه	دوسه	جمعه	جهارسه
	شرعی	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	پنجسه	سه سه	سسه	پنجسه
صفر المظفر ٢	نجومی	پنجسه	سسه	پنجسه	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	جمعه
	شرعی	جهارسه	یكسه	جمعه	سه سه	سسه	پنجسه	دوسه	سسه
ربیع الاول ٢	نجومی	جهارسه	یكسه	جمعه	سه سه	سسه	یكسه	دوسه	سسه
	شرعی	پنجسه	دوسه	سسه	جهارسه	یكسه	جمعه	سه سه	یكسه
ربیع الآخر ٢	نجومی	جمعه	سه سه	یكسه	پنجسه	دوسه	سسه	جهارسه	دوسه
	شرعی	سسه	جهارسه	دوسه	جمعه	سسه	پنجسه	پنجسه	سه سه
جمادی الاول ٢	نجومی	سسه	جهارسه	دوسه	جمعه	سه سه	یكسه	پنجسه	سه سه
	شرعی	پنجسه	پنجسه	سه سه	سسه	جهارسه	دوسه	جمعه	جهارسه
جمادی الآخر ٢	نجومی	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	پنجسه	سه سه	سسه	پنجسه
	شرعی	سه سه	سسه	پنجسه	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	جمعه
رجب الفرد ٢	نجومی	سه سه	سسه	پنجسه	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	جمعه
	شرعی	جهارسه	یكسه	جمعه	سه سه	جمعه	پنجسه	دوسه	سسه
شعبان المعظم ٢	نجومی	پنجسه	دوسه	یكسه	جهارسه	یكسه	جمعه	سه سه	یكسه
	شرعی	جمعه	سه سه	یكسه	پنجسه	دوسه	سه سه	جهارسه	دوسه
رمضان المبارك ٢	نجومی	جمعه	سه سه	یكسه	پنجسه	دوسه	سسه	جهارسه	دوسه
	شرعی	سسه	جهارسه	دوسه	جمعه	سه سه	یكسه	پنجسه	سه سه
شوال المكرم ٢	نجومی	یكسه	پنجسه	سه سه	سسه	جهارسه	دوسه	جمعه	جهارسه
	شرعی	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	پنجسه	سه سه	سسه	پنجسه
ذی القعده ٢	نجومی	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	پنجسه	سه سه	شنبه	پنجسه
	شرعی	سه سه	سسه	پنجسه	دوسه	جمعه	جهارسه	یكسه	جمعه
ذی الحجه ٢	نجومی	جهارسه	یكسه	جمعه	جهارسه	یكسه	پنجسه	دوسه	سسه
	شرعی	پنجسه	دوسه	سسه	جهارسه	یكسه	جمعه	سه سه	یكسه

قان آلمقده اطبا اختیار ایتدکلری کونلری بیان ایله

١ بدنده قوت کیده و ضعیف اوله
١٦ اویوز و جبان کیده خوش اوله
٢ خاطردن اسمه دوته ضعیف اوله
١٧ تامریله دک خسته اولمیه باذن الله
٣ فالجه و قولاق اغریسنه مبتلا اوله
١٨ باش اغریسی کیده
٤ مفاجات اولمی کیده
١٩ هرگز ضیق نفس اولمیه
٥ کوزلرینک نوری کیده
٢٠ کلهدن دوز حمتی کیده
٦ اندامه لرزه ایرات ایده
٢١ یورک اغریسی کیده
٧ اندامه سستلک کله
٢٢ اغز قوسی کیده
٨ معیده سی خراب و فساده وارر
٢٣ اعضاسی قوی اوله
٩ کودادیوز و جبان اوله
٢٤ شیشی و استسقا زحمتی کیده
١٠ معیده یه فساد کله یرامزدر
٢٥ ذهنی و عقلی کامل اوله
١١ اغز قوقیسی کتوره
٢٦ موت مفاجاتدن خلاص اوله
١٢ کوکله یه بنا نلق کتوره
٢٧ خاطردن تشویش و غصه کیده
١٣ نقرسی زحمتی کتوره
٢٨ ابرص زحمتی کیدر دفع ایده
١٤ ابلهی زیان اولنوجه کله
٢٩ سراجه زحمتی کیده دفع اوله

٧٧

١/١٣٥

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي عم البلاد بنعمته وآلائه
وخص العباد بهداياته وإرشاده
خلق النهار بأنواره والليل بسواده والنعيم
بأمطاره والسحاب بأمطاره القادر على
الإيجاد والإعدام القاهر بسطوته نواصي
الأنام مصور الأجنة في ظلم الأرحام ومخرج
الظلام من الضياء والضياء من الظلام القديم
في الأزل قبل الزمان وساعته الباقي على الأ
بد بعد فناء الكون وحدثانه العالم بإعلا
نه وإسراره وخفياته المطلع الذي
حاف ثوب عبده عنده كما دانه الحكيم
الذي جعل العلم زينا للعلماء وسراجا
للمتعلمين في ظلمة الظلماء وهداية للمهتدين
كالنجوم في جو السماء وسلاما على القاصدين
والأعداء فصاروا في الدين ينابيع الحكم
وفي الشريعة مصابيح الظلم ضاعف الله
لهم الحسنات ورفع لهم في جنانه الدرجات
كما أخبر في كتابه عالم السر والخفيات والله
الذين أوتوا العلم درجات أحمده على نعمه و
[illegible] وأستنصره وهو نعم المولى ونعم
النصير وأشهد أن لا إله إلا الله المنزه
عن الشركاء والأضداد المتعالي عن الأزواج
والأولاد وأشهد أن محمدا عبده ورسوله
أرسله بأسهل الطرق والمذاهب وأخفها

واختاره من صفوة النجباء والنجاب وابتعثه
من أطهر المنابت والمناصب من شجرة بني
كعب بن لؤي بن غالب صلى الله تعالى عليه وعلى
آله وأصحابه وأزواجه صلاة دائمة باقية
ما استنار البيت بزواره والركن بوراده
وسلم وكرم **أما بعد** فإني لما رأيت قصور
همم الناس في طلب العلم واشتغالهم بما لا
يعنيهم وإعراضهم عما يقربهم إلى خالقهم و
مبديهم وما لا بد لهم منه صالح ذلك أن
أجمع لهم مختصرا نافعا في العبادات حجمه
مختصر وعلمه كثير ونفعه غزير يستبصر
به المبتدي ويتذكر به المنتهي ذكرت فيه
العلم الذي لا يستغني عنه المكلف وبينت
فيه الفرائض والواجبات والسنن والآداب
ليكون له عونا على طاعة خالقه ورازقه
ووصلة إلى رضاه ورحمته أسأل الباري
جلت قدرته أن يجعل ما قصدته ونويته
خالصا لوجهه تقربا منه برحمته بطوله وفضله

باب فضل طلب العلم اعلم وفقك الله
وإيانا أن العلم حسن وأحسن العلوم و
أجلها بعد معرفة الله تعالى وتوحيده علم
الفقه وهو علم الشريعة والدين لقوله
تعالى يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة
فقد أوتي خيرا كثيرا **قال** الكلبي رحمه الله
يعني الفقه **وقال** مجاهد رحمه الله أراد

بها الاصابة في القول والفقه والفهم وقال
الله تعالى وانزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك
ما لم تكن تعلم قيل اراد بالحكمة القضاء و
المواعظ وقال الله تعالى ومنهم من يقول
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
قال الحسن البصري اراد بها العلم والعبادة
وقال الله تعالى واكتب لنا في هذه الدنيا
حسنة يعني العلم والعبادة وقال الله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة طائفة ليتفقهوا في
الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم
لعلهم يحذرون وقال الله ولقد آتينا داود
وسليمان علما وقال الحمد لله الذي فضلنا على
كثير من عباده المؤمنين يعني بالعلم قال الله
تعالى يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين
اوتوا العلم درجات وقال الله تعالى قل هل
يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون و
قد نزلت في فضل العلم آيات كثيرة اعرضنا
عن ذكرها لئلا يطول الكتاب قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه
في الدين والهمه رشده وقال عليه السلام
من تفقه في دين الله كفاه الله امر دينه و
دنياه وقال عليه السلام من سلك طريقا
يطلب فيه علما سهل الله له طريقا من طرق
الجنة وان الملائكة عليهم السلام لتضع
اجنحتها لطالب رضا بما يصنع وان العالم

العالم يستغفر له من في السموات ومن في
الارض والحيتان في جوف الماء وان فضل العالم
على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ليلة
البدر المجتهد بلا علم كالقوس بلا وتر وان
العلماء ورثة الانبياء عليهم السلام وان الا
نبياء لم يورثوا درهما ولا دينارا وانما ورثوا
العلم فمن اخذه فقد اخذ حظا وافرا وقال
عليه السلام من ان ينظر الى عتقاء الله تعالى احب
من النار فلينظر الى المتعلمين فوالذي نفس
محمد بيده ما من متعلم يختلف الى باب العالم
الا كتب الله له بكل قدم عبادة سنة
وبنى له بكل قدم مدينة في الجنة ويمشي
على الارض والارض تستغفر له ويمسي و
يصبح مغفور الذنب وتشهدت الملائكة
عليهم السلام هؤلاء عتقاء الله من النار
وقال عليه السلام من طلب العلم لغير الله
تعالى لم يخرج من الدنيا حتى عليه العلم
فيكون لله تعالى ومن طلب العلم لله تعالى
فهو كالصائم نهاره والقائم ليله وان بابا
من العلم يتعلمه الرجل خير له من ان لو كان
له ابو قبيس ذهبا فانفقه في سبيل الله
تعالى وقال الحسن البصري رضي الله عنه
مداد العلماء يوزن يوم القيمة بدم الشها
الشهداء وقال الحسن البصري رحمه الله
لولا العلماء لصار الناس مثل البهائم وقال

عليه السلام اذا كان يوم القيمة يقول الله
تعالى للعابدين والمجاهدين ادخلوا الجنة
فيقول العلماء الهنا بفضل علمنا تعبّدوا وا
وجاهدوا فيقول الله تعالى انتم عندي كالملائكة
اشفعوا فيشفعون ثم يدخلون الجنة وقال
عليه السلام ما عبد الله بشيء افضل من
فقه في الدين وان لكل شيء عمادا وعماد الدين
الفقه وعن ابي الدرداء رضي الله عنه
انه قال العالم والمتعلم في الاجر سواء
وان الناس يبعثون على ما ماتوا عليه
يبعث العالم عالما ويبعث الجاهل جاهلا
وقال السلام لعلي رضي الله عنه يا علي كن
عالما او متعلما او مستمعا عاملا فلا تكن الرابع
فتهلك قال علي رضي الله عنه ومن الرابع
يا رسول الله الذي لا يعلم ولا يتعلم ولا
يسأل العلماء عن امر دينه ولا دنياه والا
هو الهالك ثلاث مرات قال الفقيه المفتقر
الى رحمة الله تعالى فاذا كان للعلم هذه الفضيلة
وللعلماء هذه المنزلة فيجب على كل عاقل ان
يتفقه ويتعلم لينال هذه الفضيلة وينال
هذه المنزلة فقد امر النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بطلبه حيث قال اطلبوا العلم ولو
بالصين فان طلب العلم فريضة على كل مسلم
ومسلمة وقال معاذ بن جبل تعلموا العلم فان
تعلمه حسنة وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح

وانما الناس عالم ومتعلم ولا خير فيما بين ذلك صح

١٥ بو نده اولان ضادر زياده اوله
٣٠ صادرت بو نده كيدمين اوله

في بيان ايام النحسات

هر آيده يدى كون وار اى كشى
نحس كوننده اشلمه اند ايشى
اوچ بشى اون اوچ اون التى
هم يكرمى برى دوردى وبشى

ايام مذكورك نحس اولماسنه سبب بودر كه ذكر
اولنور اوچنجى كون حضرت آدم عليه السلام جنتدن
چقدى دخى اچونجى بشنجى كونده قابيل هابيلى قتل
ايلدى اون اوچنجى كون ابراهيم عليه السلام
اتشه ايلمشدر اون التنجى كون رسول عليه السلام
بابك ديشى شهيد اولمشدر يكرمى برنجى كون زكريا
عليه السلام شهيد اولمشدر يكرمى دوردنجى يونس
عليه السلام بالق بودمشدر يكرمى بشنجى كون يحيى
عليه السلام شهيد اولمشدر نعت فصل بعضيلرده
سفر ايتمك ممنوعدر كه تحقيق عمرا ولنماسى ممكن ايسه
نه كوندر والا توكلت على الله جمعه ايله يكشنبه واره
صاغ جانبنده يعنى قبله نك صاغ جانبنده كه مغرب طرفيدر
اول جانبه بوايكى كونده سفر ايتمك ممنوعدر ديمشلر
شنبه ايله دوشنبه وارمه صول جانبنه يعنى جمعه
ادنه سيله بازار ادنه سى قبله نك صول طرفنه كه كوه
دوغوسيدر بوايكى كونده سفره حقيقه لردمكه سه
شنبه كون ايله چارشنبه ادقه ده بتاد قانه يعنى
تالى ايله چارشنبه كونى قبله نك اردنه يلدن ور
سفر ايتمه دمكده پنجشنبه قبله يه واسه دوشنه زنهار
يعنى پنجشنبه كونى قبله جانبنه سفر ايلمه ديمكدر الله
تعالى اعلم فصل شهر محرم ده ينظر فيه الماده محمد ودموسى
عليه السلام شهر صفر المظفر ١ فنبعالى الكهف ٣ محمد رد

شهر ربيع الاول ٨ ينظر فيه الى الذهب
موسى عليه السلام شهر ربيع الاخر ٣ ينظر فيه الى الفضه
٣٠ محمد ودموسى عليه شهر جمادى الاول ٩ ينظر فيه
٢٥ محمد ودموسى عليه السلام شهر
الى الطعام الشريف ١١ محمد ودموسى عليه السلام
جمادى الاخر ٣ ينظر الى السماء ويقرا فاتحة الكتاب ٣٠
محمد ودموسى عليه السلام شهر رجب المرجب ٤ ينظر فيه
القران ويقرا ٥ ٣ محمد ودموسى عليه السلام شهر شعبان
المعظم ٣ ينظر فيه الى وجوه الصالحين ٢٥ محمد ودر
موسى عليه السلام شهر رمضان المبارك ٦ ينظر فيه
الى الفضه ٨ محمد ودموسى عليه السلام شهر شوال
المكرم ١٦ ينظر فيه ويقرا سورة الم نشرح لك ١٨
محمد ودموسى عليه السلام شهر ذى القعده الحرام
٣ ينظر فيه على وجه ولده ٨ محمد ودموسى عليه السلام
شهر ذى الحجة الشريف ١٦ ينظر فيه الى الدراهم ١٨
محمد ودموسى عليه السلام تمت قولاق اوازديرسه
اكر بيان ايلر دو يكشنبه بركسه دن منفعت كوره دور
دوشنبه سفر ايدينه خير اولمسكوره دور سه شنبه كيده
و مالنه بر زيان ايرشه دور چهارشنبه پادشاهدن
يا بيادلوكسه دن ويا بى باذلركاندن ايرشه دور پنجشنبه
بيوك كسه برقتنده حاجت روا اوله دور آدينه بر غم
يا بر زيان ايرشه صدقه ويره دور شنبه بر غايب كسه
كله يا خبر كله تمت

در بيان غره عربيه بو سالنه ماه عربى در غره سالى تعيين
اولور يكرمى طقوز سالده دور دايره هرنجى يباده خود اينده
سى ده كى تعيين اولور مثلا شمدى بيك ق ادج تاريخنده
اون التنجى ساله دركلجك يباده وار بخه اون التنجى ساله
اولونجى يباد كله نقطه الثنده كى ساله قونلور اون طقوز
سى تمام اولنجق تكرار اوله برنجى سالدن ابتدا ايدهسى و هجرت
بنويه قنغى ساله كلدوكى مطلوب يتورسى اوطقوز ساله
قنغى ساله هجرته موافق اوله دركى معلوم اولماه نك قاعده
سى بوده كه اوتوز ساله بنك يقدى بو باصوب بارمق قو
بوب ساله هجرته وار بخه عقد ايده سى هجرت قنغى ساله
قارارسه اول دورنامه اولمرادن طقوزه وارد قده
يته اولندن ابتدا ايله دور ايله غفلت اولنمه
مادت وجود ايده دايره ته بالطوب حروف تعبير
اولنه بو تدن مقدم كلى دوبى اينه شباط در شباط
يكرمى سكز در اما دايره ده صفر خانه دار چق يكرمى طقوز
تاب اولنور دو دكى اوديمار ماد وتوز تنه طلب اولنور
دهم نقطه صفر خانه سنده مرادول جانه صفحه
بو اسلوب اوزره هر خانه صفرى نقطة صحيحه غفلت
اولنمه دركى مادنك اون برنجى افتاب بورجنه وار
در نوروز سلطانى اولكون اولور والله اعلم

سنهٔ شمسیه ده **قاعده** بودرکه دائره ابجدنده اولان
یکرمی سکز رقم مادتندن مادته تبدیل اولور بیک یوز
یکرمی دورتده هفته حرف مادت التنده که ایکنده
در ایکی رقم ایله قنغی فصلده اولنور ایسه اول فصلک
تحتنده که د حقه ظم اولنوب جمع عدد حاصل اولور ایسه
حاصل جمع قنغی یوم تحتنده ایسه اول یوم غرهٔ فصلدر
اکا کوره ابتدا سی ضبط اولنه سنهٔ قمریه ده **قاعده** بودر

که هجرت نبویه‌یکوی بر رطل ۲ ایله دب قالیع عددی قالور
ایسه جدولک شمسیه‌نک ابجدنده واقع سکز دخی فتح
سنده قرار ایده ایسه انی مراد ایلدکک آیک الننده که
دقه نظم ایده دب ماصر جمع فتحی یونک تحتنده سنه ۲ ایله
باسیاه ایله ترقیم اولنمش ایسه اول کون غره ماه در
جواب ویره سن مثلا بیک یوزیکری سکزده قم التنده در

محمد	ابوبکر	عمر	عثمان
بد هزاج و د ز	و ایده هز اجد و ز ب	د و زبج هوا بده هز	جد و زبج هز ابد
علی	فاطمه	حسن	حسین
هز اجد وهب جهو	جهو ابد هزاج	د و زبج هو ابد هزاج	هز اجد وزبج هوا

یکشنبه ا	دوشنبه ب	سه‌شنبه ج	چهارشنبه د	پنجشنبه ه	جمعه و	شنبه ز

محرم	صفر	ربیع الاول	ربیع الاخر
جمادی الاول	جمادی الاخر	رجب	شعبان
رمضان	شوال	ذی القعده	ذی الحجه

بو غره نامه‌نک قاعده‌سی بودر که هجرت نبویه‌ی ایکیشر یوز
اوتر ویاخود یکرمی بر رطل ۲ ایله دب فتحی خانه‌ده قرار
ایده دایسه اکا کوره عمل اولنه مثلا بیوز اوتوز ایکی سنه بیک
سنه نقطه فاطمه خانه‌سنده دغافل بیلنمش
قاعده اخری بو غره نامه‌نک قاعده‌سی بودر که هر فتح
آی که مراد ایدرسک ذکر اولنان آیلرین التنده سکز فتحکه

حرفکه یازلمش اول حرفی بیک یوز اوتوز دیو عدایدرسن
تا هجرت نبویه‌یه وار نجه هجرت فتحی حرفنده قرار ایده سه
اول حرف فتحی کونه دلالت ایده سه اول ایک غره‌سی
اولکی کون نده غفلت مکن مثلا حساب ابجد اوزه اول
حرف فتحی کونه دلالت ایده مثلا الف بردر یکشنبه
بایکیده دوشنبه د[illegible] ایده وقس علی هذا

ذکر اولنان قاعده‌نک جدولیدر

یکشنبه	دوشنبه	سه‌شنبه	چهارشنبه	پنجشنبه	جمعه	شنبه
ا	ب	ج	د	ه	و	ز

ماه محرم	ماه صفر	ربیع الاول
اهج زدب و د	جزه ب و دا د	دادج ه ب ز
ربیع الاخر	جمادی الاولی	جمادی الاخر
وج اهب زدب	زدبوج اهج	ب و د اهج زه
ماه رجب	ماه شعبان	رمضان شریف
جزهب و دا و	هب ز داوج ا	وج اهب ز د ب
ماه شوال	ذی القعده	ذی الحجه
اهج زدب و د	ب و د اهج زه	دادج زهب ز

بدهزاج دوزبج
بدل

هزاجد وهب جهوا
بدل

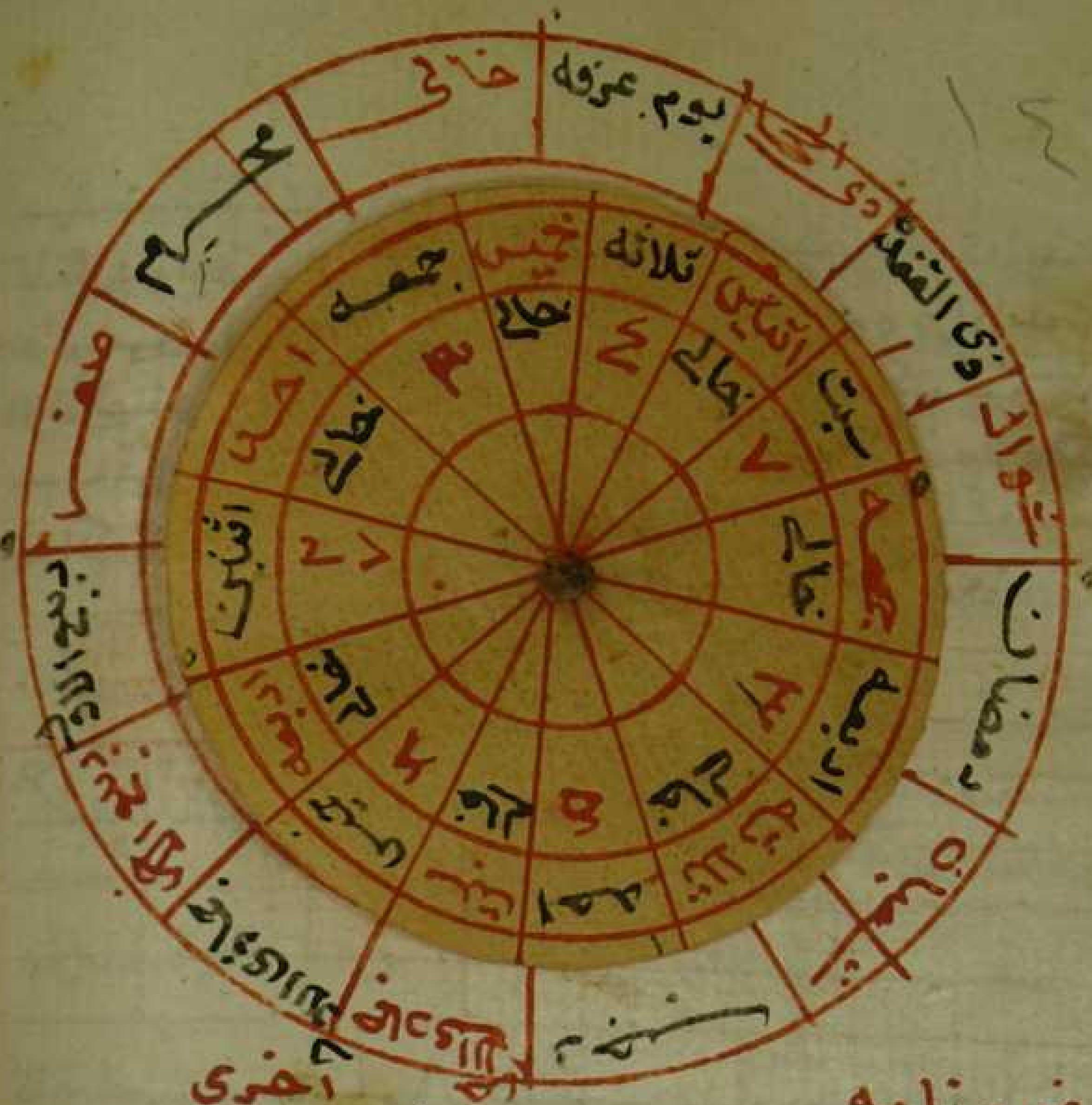

اخرى

غره نامه

واعلم اذا اردت العمل بهذه الدايرة تسقط سنين
الهجرة ثمانية ثمانية الى السنة التى تريد بها غرة العربية
فان بقى فيها ثمانية او دونها فتجده فى الدآيرة ثم تقابله
الى شهر المحرم فتجده اسم كل شهر فى محاذات الجدول
الخالية وبعبارة اخرى اذا اردت العمل من هذه الدايرة ما
فاطرح من سنين الهجرة سبعة وخمسين ثم تسقط الباقى ثمانية
ثمانية فتجد الالف ساقطا ثم تسقط ما زاد على الالف كذلك
ثمانية ثمانية وتمسك الفاضل فتجده فى الدواير الجوانى
فتقابله الى شهر محرم فتجده كل شهر مبين تحت يومه تقريب

٨١

١٤٢

تاريخ هجري	حاكم السنة	مارت	نيسان	مايس	حزيران	تموز	اغستوس	ايلول	تشرين اول	تشرين ثاني	كانون اول	كانون ثاني	شباط
١٠٧٠	ولي	ثلثه ١٥	اربعه ١٣	جمعه ١٣	احد ١٢	اثنين ١١	اربعه ١٠	خميس ٨	سبت ٨	احد ٦	ثلثه ٦٤	اربعه ٤	خميس ٢
١٠٧١	عمر												
١٠٧٢	عثمان												
١٠٧٣	علي												
١٠٧٤	حضرت												
١٠٧٥	ولي												
١٠٧٦	ابوبكر												
١٠٧٧	عمر												
١٠٧٨	عثمان												
١٠٧٩	حضرت												
١٠٨٠	محبوب												
١٠٨١	ولي												
١٠٨٢	ابوبكر												
١٠٨٣	عثمان												
١٠٨٤	علي												
١٠٨٥	حضرت												
١٠٨٦	محبوب												
١٠٨٧ ١٠٨٨	ابوبكر												
١٠٨٩	عمر												
١٠٩٠	عثمان												

٤

جدول عمانجات حروف اسبوع مع جدول ایام رومیه

درج ساله	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٢٩
سنه ١	١ ج	١ ز	١ ه	١ ب	١ ز	١ د	١ ا	١ و	١ ج	١ ا	١ ه	١ ب
سنه ٢	٢ ب	٢ و	٢ د	٢ ا	٢ و	٢ ج	٢ ز	٢ ه	٢ ب	٢ ز	٢ د	٢ ا
سنه ٣	٣ ا	٣ ه	٣ ج	٣ ز	٣ ه	٣ ب	٣ و	٣ د	٣ ا	٣ و	٣ ج	٣ ز
سنه ٤	٤ ز	٤ د	٤ ب	٤ و	٤ د	٤ ا	٤ ه	٤ ج	٤ ز	٤ ه	٤ ب	٤ و
سنه ٥	٥ و	٥ ج	٥ ا	٥ ه	٥ ج	٥ ز	٥ د	٥ ب	٥ و	٥ د	٥ ا	٥ ه
سنه ٦	٦ ه	٦ ب	٦ ز	٦ د	٦ ب	٦ و	٦ ج	٦ ا	٦ ه	٦ ج	٦ ز	٦ د
سنه ٧	٧ د	٧ ا	٧ و	٧ ج	٧ ا	٧ ه	٧ ب	٧ ز	٧ د	٧ ب	٧ و	٧ ج
سنه ٨	٨ ج	٨ ز	٨ ه	٨ ب	٨ ز	٨ د	٨ ا	٨ و	٨ ج	٨ ا	٨ ه	٨ ب
سنه ٩	٩ ب	٩ و	٩ د	٩ ا	٩ و	٩ ج	٩ ز	٩ ه	٩ ب	٩ ز	٩ د	٩ ا
سنه ١٠	١٠ ا	١٠ ه	١٠ ج	١٠ ز	١٠ ه	١٠ ب	١٠ و	١٠ د	١٠ ا	١٠ و	١٠ ج	١٠ ز
سنه ١١	١١ ز	١١ د	١١ ب	١١ و	١١ د	١١ ا	١١ ه	١١ ج	١١ ز	١١ ه	١١ ب	١١ و
سنه ١٢	١٢ و	١٢ ج	١٢ ا	١٢ ه	١٢ ج	١٢ ز	١٢ د	١٢ ب	١٢ و	١٢ د	١٢ ا	١٢ ه
سنه ١٣	١٣ ه	١٣ ب	١٣ ز	١٣ د	١٣ ب	١٣ و	١٣ ج	١٣ ا	١٣ ه	١٣ ج	١٣ ز	١٣ د
سنه ١٤	١٤ د	١٤ ا	١٤ و	١٤ ج	١٤ ا	١٤ ه	١٤ ب	١٤ ز	١٤ د	١٤ ب	١٤ و	١٤ ج
سنه ١٥	١٥ ج	١٥ ز	١٥ ه	١٥ ب	١٥ ز	١٥ د	١٥ ا	١٥ و	١٥ ج	١٥ ا	١٥ ه	١٥ ب
سنه ١٦	١٦ ب	١٦ و	١٦ د	١٦ ا	١٦ و	١٦ ج	١٦ ز	١٦ ه	١٦ ب	١٦ ز	١٦ د	١٦ ا
سنه ١٧	١٧ ا	١٧ ه	١٧ ج	١٧ ز	١٧ ه	١٧ ب	١٧ و	١٧ د	١٧ ا	١٧ و	١٧ ج	١٧ ز
سنه ١٨	١٨ ز	١٨ د	١٨ ب	١٨ و	١٨ د	١٨ ا	١٨ ه	١٨ ج	١٨ ز	١٨ ه	١٨ ب	١٨ و
سنه ١٩	١٩ و	١٩ ج	١٩ ا	١٩ ه	١٩ ج	١٩ ز	١٩ د	١٩ ب	١٩ و	١٩ د	١٩ ا	١٩ ه
سنه ٢٠	٢٠ ه	٢٠ ب	٢٠ ز	٢٠ د	٢٠ ب	٢٠ و	٢٠ ج	٢٠ ا	٢٠ ه	٢٠ ج	٢٠ ز	٢٠ د
سنه ٢١	٢١ د	٢١ ا	٢١ و	٢١ ج	٢١ ا	٢١ ه	٢١ ب	٢١ ز	٢١ د	٢١ ب	٢١ و	٢١ ج
سنه ٢٢	٢٢ ج	٢٢ ز	٢٢ ه	٢٢ ب	٢٢ ز	٢٢ د	٢٢ ا	٢٢ و	٢٢ ج	٢٢ ا	٢٢ ه	٢٢ ب
سنه ٢٣	٢٣ ب	٢٣ و	٢٣ د	٢٣ ا	٢٣ و	٢٣ ج	٢٣ ز	٢٣ ه	٢٣ ب	٢٣ ز	٢٣ د	٢٣ ا
سنه ٢٤	٢٤ ا	٢٤ ه	٢٤ ج	٢٤ ز	٢٤ ه	٢٤ ب	٢٤ و	٢٤ د	٢٤ ا	٢٤ و	٢٤ ج	٢٤ ز
سنه ٢٥	٢٥ ز	٢٥ د	٢٥ ب	٢٥ و	٢٥ د	٢٥ ا	٢٥ ه	٢٥ ج	٢٥ ز	٢٥ ه	٢٥ ب	٢٥ و
سنه ٢٦	٢٦ و	٢٦ ج	٢٦ ا	٢٦ ه	٢٦ ج	٢٦ ز	٢٦ د	٢٦ ب	٢٦ و	٢٦ د	٢٦ ا	٢٦ ه
سنه ٢٧	٢٧ ه	٢٧ ب	٢٧ ز	٢٧ د	٢٧ ب	٢٧ و	٢٧ ج	٢٧ ا	٢٧ ه	٢٧ ج	٢٧ ز	٢٧ د
سنه ٢٨	٢٨ د	٢٨ ا	٢٨ و	٢٨ ج	٢٨ ا	٢٨ ه	٢٨ ب	٢٨ ز	٢٨ د	٢٨ ب	٢٨ و	٢٨ ج
سنه ٢٩	٢٩ ج	٢٩ ز	٢٩ ه	٢٩ ب	٢٩ ز	٢٩ د	٢٩ ا	٢٩ و	٢٩ ج	٢٩ ا	٢٩ ه	٢٩ ب
سنه ٣٠	٣٠ ب	٣٠ و	٣٠ د	٣٠ ا	٣٠ و	٣٠ ج	٣٠ ز	٣٠ ه	٣٠ ب	٣٠ ز	٣٠ د	
سنه ٣١	٣١ ا		٣١ ج		٣١ ه		٣١ و		٣١ ا		٣١ ج	

و بو جدول ایله قمرده نه گون ایدیکی اه لنده غی معلوم اولور و اونجه معلوم اوله

جدول صحیفۀ ابجاب روزنامۀ جدیدۀ یوسفیة

درج ساله	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٣٠	[illegible] ٣١	[illegible] ٢٩
سنه ١	١٧	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	١٧	١٥
سنه ٢	٦	٤	٣	٢	~~٣٠~~	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٦	٤
سنه ٣	٢٥	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	٢٥	٢٣
سنه ٤	١٤	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	١٤	١٣
سنه ٥	٣	١	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٣	١
سنه ٦	٢٢	٢٠	١٩	٢٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	٢٢	٢٠
سنه ٧	١١	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	~~٣٠~~	١١	٩
سنه ٨	٣٠	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	٣١	٢٨
سنه ٩	١٩	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	١٩	١٧
سنه ١٠	٨	٦	٥	٤	٣	٢	١	٣٠	٢٩	٢٨	٨	٦
سنه ١١	٢٧	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	٢٧	٢٥
سنه ١٢	١٦	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	١٦	١٤
سنه ١٣	٥	٣	٢	١	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٥	٣
سنه ١٤	٢٤	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	٢٤	٢٢
سنه ١٥	١٣	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	١٣	١١
سنه ١٦	٢	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢	[illegible]
سنه ١٧	٢١	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	٢١	١٩
سنه ١٨	١٠	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	٣٠	١٠	٨
سنه ١٩	٢٩	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	٢٩	٢٧
سنه ٢٠	١٨	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	١٨	١٦
سنه ٢١	٧	٥	٤	٣	٢	٢	٣١	٢٩	٢٨	٢٧	٧	٥
سنه ٢٢	٢٦	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	٢٦	٢٤
سنه ٢٣	١٥	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	١٥	١٣
سنه ٢٤	٤	٣	~~٣٠~~	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٤	٢
سنه ٢٥	٢٣	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	٢٣	٢١
سنه ٢٦	١٢	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١٢	١٠
سنه ٢٧	~~٣٠~~	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	~~٣٠~~	[illegible]
سنه ٢٨	٣٠	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٢٠	١٨
سنه ٢٩	٩	٧	٦	٥	٤	٣	٢	~~٣٠~~	٣١	٢٩	٩	٧
سنه ٣٠	٢٨	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	٢٨	[illegible]
سنه ٣١	١٧	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	١٧	[illegible]

هذا جدول الكبيسه دون نامه دفاتيه

١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩

هذا جدول الكبيسه دون نامه جديده يوسفيه

سى	١	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب
سى	٢	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج
سى	٣	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د
سى	٤	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و
سى	٥	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن
سى	٦	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا
سى	٧	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب
سى	٨	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د
سى	٩	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه
سى	١٠	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و
سى	١١	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن
سى	١٢	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب
سى	١٣	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج
سى	١٤	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د
سى	١٥	ا	ج	و	ا	د	و	ب	ه	ن	ب	ه	ن	ج	ه
سى	١٦	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن
سى	١٧	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا
سى	١٨	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب
سى	١٩	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج
سى	٢٠	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه
سى	٢١	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و
سى	٢٢	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن
سى	٢٣	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا
سى	٢٤	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج
سى	٢٥	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د
سى	٢٦	ا	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه
سى	٢٧	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و
سى	٢٨	ج	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا
سى	٢٩	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج	و	ا	د	و	ب
سى	٣٠	و	ا	د	و	ب	د	ن	ب	ه	ن	ج	ه	ا	ج

٨٤
١٤٦

سنه	حرف													
٢٧	و	[illegible]												
٢٨	ه	[illegible]												
٢٩	ه	[illegible]												
٣٠	ج	[illegible]												
١	د	[illegible]												
٢	و	[illegible]												
٣	ز	[illegible]												
٤	ا	[illegible]												
٥	ب	[illegible]												
٦	ه	[illegible]												
٧	ه	[illegible]												
٨	و	[illegible]												
٩	ز	[illegible]												
١٠	ب	٨	٦	٥	٤	٣	٢	١	[illegible]					
١١	ج	٢٧	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٢	١٦	١٤
١٣	د	[illegible]												
١٣	ه	٥	٣	٣٠	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	١٤	٥	٣	
١٤	ز	[illegible]												١٠٩٩
١٥	ا	[illegible]												١١٠٠
١٦	ب	[illegible]												١١٠١
١٧	ج	[illegible]												١١٠٢
١٨	ه	[illegible]												١١٠٣
١٩	و	[illegible]												١١٠٤
٢٠	ز	[illegible]												١١٠٥
٢١	ا	[illegible]												١١٠٦
٢٢	ج	[illegible]												١١٠٧
٢٣	د	[illegible]												١١٠٨
٢٤	ه	[illegible]												١١٠٩
٢٥	و	[illegible]												١١١١
٢٦	ا	[illegible]												١١١٠
		[illegible]												١١١١
		[illegible]												١١١٢

هذه جدول السال وهو بيكى سنه وتاريخ هجرت نبوى عليه السلام

سنه	جدول ١		جدول ٢		جدول ٣		جدول ٤		جدول ٥		جدول ٦	
سنه ١	د	٣٦٨٣	ز	١١١٧	ب	١١٤٨	ه	١١٧٩	ز	١٢١٠	ج	١٢٤١
سنه ٢	و	٣٦٨٤ ٣٦٨٥	ا	١١١٨	د	١١٤٩	و	١١٨٠	ب	١٢١١	د	١٢٤٢
سنه ٣	ز	٣٦٨٦	ب	١١١٩	ه	١١٥٠	ز	١١٨١	ج	١٢١٢	ه	١٢٤٣
سنه ٤	ا	٣٦٨٧	د	١١٢٠	و	١١٥١	ب	١١٨٢	د	١٢١٣	ز	١٢٤٤
سنه ٥	ب	٣٩٨٨	ه	١١٢١ ١١٢٢	ز	١١٥٢	ج	١١٨٣	ه	١٢١٤	ا	١٢٤٥
سنه ٦	د	٣٦٨٩	و	١١٢٣	ب	١١٥٣	د	١١٨٤	ز	١٢١٥	ب	١٢٤٦
سنه ٧	ه	٣٦٩٠	ز	١١٢٤	ج	١١٥٤ ١١٥٥	ه	١١٨٥	ا	١٢١٦	ج	١٢٤٧
سنه ٨	و	٣٦٩١	ب	١١٢٥	د	١١٥٦	ز	١١٨٦	ب	١٢١٧	ه	١٢٤٨
سنه ٩	ز	٣٦٩٢	ج	١١٢٦	ه	١١٥٧	ا	١١٨٧	ج	١٢١٨	و	١٢٤٩
سنه ١٠	ب	٣٦٩٣	د	١١٢٧	ز	١١٥٨	ب	١١٨٨ ١١٨٩	ه	١٢١٩	ز	١٢٥٠
سنه ١١	ج	٣٦٩٤	ه	١١٢٨	ا	١١٥٩	ج	١١٩٠	و	١٢٢٠	ا	١٢٥١
سنه ١٢	د	٣٦٩٥	ز	١١٢٩	ب	١١٦٠	ه	١٣٩١	ز	١٢٢١	ج	١٢٥٢
سنه ١٣	ه	١٠٩٩	ا	١١٣٠	ج	١١٦١	و	١٢٩٢	ا	١٢٢٢ ١٢٢٣	د	١٢٥٣
سنه ١٤	ز	١١٠٠	ب	١١٣١	ه	١١٦٢	ز	١١٩٣	ج	١٢٢٤	ه	١٢٥٤
سنه ١٥	ا	١١٠١	ج	١١٣٢	و	١١٦٣	ا	١١٩٤	د	١٢٢٥	و	١٢٥٥
سنه ١٦	ب	١١٠٢	ه	١١٣٣	ز	١١٦٤	ج	١١٩٥	ه	١٢٢٦	ا	١٢٥٦ ١٢٥٧
سنه ١٧	ج	١١٠٣	و	١١٣٤	ا	١١٦٥	د	١١٩٦	و	١٢٢٧	ب	١٢٥٨
سنه ١٨	ه	١١٠٤	ز	١١٣٥	ج	١١٦٦	ه	١١٩٧	ا	١٢٢٨	ج	١٢٥٩
سنه ١٩	و	١١٠٥	ا	١١٣٦	د	١١٦٧	و	١١٩٨	ب	١٢٢٩	د	١٢٦٠
سنه ٢٠	ز	١١٠٦	ج	١١٣٧	ه	١١٦٨	ا	١١٩٩	ج	١٢٣٠	و	١٢٦١
سنه ٢١	ا	١١٠٧	د	١١٣٨	و	١١٦٩	ب	١٢٠٠	د	١٢٣١	ز	١٢٦٢
سنه ٢٢	ج	١١٠٨	ه	١١٣٩	ا	١١٧٠	ج	١٢٠١	و	١٢٣٢	ا	١٢٦٣
سنه ٢٣	د	١١٠٩	و	١١٤٠	ب	١١٧١	د	١٢٠٢	ز	١٢٣٣	ب	١٢٦٤
سنه ٢٤	ه	١١١٠	ا	١١٤١	ج	١١٧٢	و	١٢٠٣	ا	١٢٣٤	د	١٢٦٥
سنه ٢٥	و	١١١١	ب	١١٤٢	د	١١٧٣	ز	١٢٠٤	ب	١٢٣٥	ه	١٢٦٦
سنه ٢٦	ا	١١١٢	ج	١١٤٣	و	١١٧٤	ا	١٢٠٥	د	١٢٣٦	و	١٢٦٧
سنه ٢٧	ب	١١١٣	د	١١٤٤	و	١١٧٥	ب	١٢٠٦	ه	١٢٣٧	ز	١٢٦٨
سنه ٢٨	ج	١١١٤	و	١١٤٥	ا	١١٧٦	د	١٢٠٧	و	١٢٣٨	ب	١٢٦٩
سنه ٢٩	د	١١١٥	ز	١١٤٦	ب	١١٧٧	ه	١٢٠٨	ز	١٢٣٩	ج	١٢٦٩
سنه ٣٠	و	١١١٦	ا	١١٤٧	د	١١٧٨	و	١٢٩	ب	١٢٤٠	د	١٢٧١

هذا جدول سال دوره یکشنبه وتاریخ هجرت نبوی علیه السلام

[illegible]	جدول ۱ عدد یکشنبه	جدول ۱ تاریخ هجرت	جدول ۲ عدد یکشنبه	جدول ۲ تاریخ هجرت	جدول ۳ عدد یکشنبه	جدول ۳ تاریخ هجرت	جدول ۴ عدد یکشنبه	جدول ۴ تاریخ هجرت	جدول ۵ عدد یکشنبه	جدول ۵ تاریخ هجرت	جدول ۶ عدد یکشنبه	جدول ۶ تاریخ هجرت
۱	ه	۲۷۳۱	ز	۱۱۰۶	ج	۱۱۲۶	و	۱۱۴۵	ا	۱۱۶۵	د	۱۱۸۴
۲	و	۲۷۳۲/۲۷۳۳	ا	۱۱۰۷	د	۱۱۲۷	ز	۱۱۴۶	ج	۱۱۶۶	ه	۱۱۸۵
۳	ز	۲۷۳۴	ج	۱۱۰۸	ه	۱۱۲۸	ا	۱۱۴۷	د	۱۱۶۷	ز	۱۱۸۶
۴	ا	۲۷۳۵	د	۱۱۰۹	ز	۱۱۲۹	ب	۱۱۴۸	ه	۱۱۶۸	ا	۱۱۸۷
۵	ب	۲۷۳۶	ه	۱۱۱۰	ا	۱۱۳۰	د	۱۱۴۹	و	۱۱۶۹	ب	۱۱۸۸/۱۱۸۹
۶	د	۲۷۳۷	و	۱۱۱۱	ب	۱۱۳۱	ه	۱۱۵۰	ا	۱۱۷۰	ج	۱۱۹۰
۷	ه	۲۷۳۸	ا	۱۱۱۲	ج	۱۱۳۲	و	۱۱۵۱	ب	۱۱۷۱	ه	۱۱۹۱
۸	و	۲۷۳۹	ب	۱۱۱۳	ه	۱۱۳۳	ز	۱۱۵۲	ج	۱۱۷۲	و	۱۱۹۲
۹	ز	۲۷۴۰	ج	۱۱۱۴	و	۱۱۳۴	ب	۱۱۵۳	د	۱۱۷۳	ز	۱۱۹۳
۱۰	ب	۲۷۴۱	د	۱۱۱۵	ز	۱۱۳۵	ج	۱۱۵۴/۱۱۵۵	و	۱۱۷۴	ا	۱۱۹۴
۱۱	ج	۲۷۴۲	و	۱۱۱۶	ا	۱۱۳۶	د	۱۱۵۶	ز	۱۱۷۵	ج	۱۱۹۵
۱۲	د	۲۷۴۳	ز	۱۱۱۷	ج	۱۱۳۷	ه	۱۱۵۷	ا	۱۱۷۶	د	۱۱۹۶
۱۳	ه	۱۱۹۹	ا	۱۱۱۸	د	۱۱۳۸	ز	۱۱۵۸	ب	۱۱۷۷	ه	۱۱۹۷
۱۴	ز	۱۱۰۰	ب	۱۱۱۹	ه	۱۱۳۹	ا	۱۱۵۹	د	۱۱۷۸	و	۱۱۹۸
۱۵	ا	۱۱۰۱	د	۱۱۲۰	و	۱۱۴۰	ب	۱۱۶۰	ه	۱۱۷۹	ا	۱۱۹۹
۱۶	ب	۱۱۰۲	ه	۱۱۲۱/۱۱۲۲	ا	۱۱۴۱	ج	۱۱۶۱	و	۱۱۸۰	ب	۱۲۰۰
۱۷	ج	۱۱۰۳	و	۱۱۲۳	ب	۱۱۴۲	ه	۱۱۶۲	ز	۱۱۸۱	ج	۱۲۰۱
۱۸	ه	۱۱۰۴	ز	۱۱۲۴	ج	۱۱۴۳	و	۱۱۶۳	ب	۱۱۸۲	د	۱۲۰۲
۱۹	و	۱۱۰۵	ب	۱۱۲۵	د	۱۱۴۴	ز	۱۱۶۴	ج	۱۱۸۳	و	۱۲۰۳

جدول الصحیفه دهم ٣ سالها در وقت یکشنبه و غرهٔ عربیه و غره نیسان و رقم غره و تبدیل

سنه شمسیه	[illegible]	مارت	نیسان	مایس	حزیران	تموز	اغستوس	ایلول	تشرین اول	تشرین ثانی	کانون اول	سنه عربیه	کانون ثانی	شباط	یوم کبیسه	تاریخ هجرت
سنه ١	ه	ط ٣١	محرم ٢٩	ص ٢٨	ه ا ٢٧	ه ٢٦	ها ٢٥	ع ٢٤	ب ٢٣	س ٢٢	ن ٢١	سنه ١٧	ل ٢٠	و ا ١٨	تمام	٢٧٢٧
سنه ٢	ا	٢٠	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	سنه ١٨	٩	١٧	ربع	٢٧٢٨
سنه ٣	ب	٩	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	٣٠	٢٩	سنه ١٩	٢٨	٢٦	نصف	٢٧٢٩
سنه ٤	ج	٢٨	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	سنه ١	١٧	١٥	ثلث	٢٧٣٠
سنه ٥	د	١٧	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	سنه ٢	٦	٤	تمام	٢٧٣١
سنه ٦	و	٦	٤	٣	٢	١	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	سنه ٣	٢٥	٢٣	ربع	٢٧٣٢ / ٢٧٣٣
سنه ٧	ز	٢٥	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	سنه ٤	١٤	١٢	نصف	٢٧٣٤
سنه ٨	ا	١٤	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	سنه ٥	٣	١	ثلث	٢٧٣٥
سنه ٩	ب	٣	١	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	سنه ٦	٢٢	٢٠	تمام	٢٧٣٦
سنه ١٠	د	٢٢	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	سنه ٧	١١	٩	ربع	٢٧٣٧
سنه ١١	ه	١١	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	سنه ٨	٣٠	٢٨	نصف	٢٧٣٨
سنه ١٢	و	٣٠	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	سنه ٩	١٩	١٧	ثلث	٢٧٣٩
سنه ١٣	ز	١٩	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	سنه ١٠	٨	٦	تمام	٢٧٤٠
سنه ١٤	ب	٨	٦	٥	٤	٣	٢	١	٣٠	٢٩	٢٨	سنه ١١	٢٧	٢٥	[illegible]	٢٧٤١
سنه ١٥	ج	٢٧	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	سنه ١٢	١٦	١٤	نصف	٢٧٤٢
سنه ١٦	د	١٦	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	٩	٨	٧	٦	سنه ١٣	٥	٣١	ثلث	٢٧٤٣
سنه ١٧	ه	٥	٣	٢	١	٣٠	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	سنه ١٤	٢٤	٢٣	تمام	١١٩٩
سنه ١٨	ز	٢٤	٢٢	٢١	٢٠	١٩	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	سنه ١٥	١٣	١١	ربع	١١٠٠
سنه ١٩	ه	١٣	١٢	١٠	٩	٨	٧	٦	٥	٤	٣	سنه ١٦	٣١	فلج	نصف	١١٠١

سیریه

جدول الصحیفه دهم سالها در وقت یکشنبه و غرهٔ عربیه و تبدیل سال و تاریخ هجرت و رقم غره

سنه شمسیه	نقصان هر ماه	مارت	نیسان	مایس	حزیران	تموز	اغستوس	ایلول	تشرین اول	تشرین ثانی	کانون اول	سنه عربیه	کانون ثانی	شباط	یوم کبیسه	تاریخ هجرت
سنه ١٦	ج	٣١	٢٩	٢٨	٢٧	٢٦	٢٥	٢٤	٢٣	٢٢	٢١	سنه ١٧	٢٠	١٨	تمام	١١٠٢
سنه ١٧	ج	٢٠	١٨	١٧	١٦	١٥	١٤	١٣	١٢	١١	١٠	سنه ١٨	٩	٧	ربع	١١٠٣
سنه ١٨	ه											سنه ١٩			ربع	١١٠٤
سنه ١٩	و											سنه ١			نصف	١١٠٥
سنه ١	ز											سنه ٢			ثلث	١١٠٦
سنه ٢	ا											سنه ٣			تمام	١١٠٧
سنه ٣	ج											سنه ٤			ربع	١١٠٨
سنه ٤	د											سنه ٥			نصف	١١٠٩
سنه ٥	ه											سنه ٦			ثلث	١١١٠
سنه ٦	و											سنه ٧			تمام	١١١١
سنه ٧	ا											سنه ٨			ربع	١١١٢
سنه ٨	ب											سنه ٩			نصف	١١١٣
سنه ٩	ج											سنه ١٠			ثلث	١١١٤
سنه ١٠	د											سنه ١١			تمام	١١١٥
سنه ١١	و											سنه ١٢			ربع	١١١٦
سنه ١٢	ز											سنه ١٣			نصف	١١١٧
سنه ١٣	ا											سنه ١٤			ثلث	١١١٨
سنه ١٤	ب											سنه ١٥			تمام	١١١٩
سنه ١٥	د											سنه ١٦			ربع	١١٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله والصلاة على نبيه وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد فهذه رسالة
في بيان العقل وقد لخصت الكلام فيه في ستة مسائل المسئلة الاولى
في ثبوته المسئلة الثانية في حده المسئلة الثالثة في تفاوت الا
شخاص فيه المسئلة الرابعة في شرفه المسئلة الخامسة في محله المسئلة
السادسة في الفرق بينه وبين النفس وهذه المسئلة استطرادية
وانما قدمت مسئلة ثبوته لان الحكم على الشيء فرع ثبوت ذلك
الشيء في نفسه المسئلة الاولى قال الامام الغزالي قدس الله روحه
في كتاب الاحياء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما
خلق الله تعالى العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم
قال وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا اكرم علي منك بك اخذ و
بك اعطي وبك اثيب وبك اعاقب وفي هذه الحديث من النكت
والفوائد ما لا يحصى واقوى ما به الدلالة على ثبوت العقل وبه نأخذ
واما الحكماء فاقوى ما استدلوا به على ثبوت العقل وجهان الاول مبني
على مقدمتين الاولى منهما ان الواحد لا يصدر عنه الا واحد الثانية
ان الافلاك يمتنع ان يكون بعضها علة للبعض بل العقل هو العلة
القريبة فهو اول الموجودات الدليل الثاني لهم قد ثبت استناد الممكنات
الى الله تعالى وانه واحد فالذي صدر منه اولا لا يجوز ان يكون
عرضا لان المعلول الاول علة لما بعده من الممكنات ومن جملتها
الجواهر ولا يمكن ان يكون العرض علة للجوهر فيجب ان يكون
جوهرا وقد عرف في موضعه ان الجوهر منحصر في الجسم والهيولى
والصورة والنفس والعقل لا جائز ان يكون غير العقل من هذه
الخمسة علة للمركبات لما تقدم من ادلة يطول ذكرها واورد
عليه ان من قاعدتكم ان الواحد لا يصدر عنه الا واحد فكيف
صدرت هذه الافلاك المركبة عنه واجابوا عنه باجوبة فثبت
بهذه الادلة ان العقل اول الموجودات وانه ثابت في نفسه
واذا كان ثابتا فلا بد من معرفة حقيقته ولا سبيل اليها الا بالحد
فقلنا المسئلة الثانية في حد العقل وحقيقته اما حقيقته اتفق
اكثر الحكماء على انه جوهر لكن اختلفوا اهل هو في موضوع ام لا

ومن

ومن ثم اختلفوا في تعريفه فمن قال انه غير متحيز عرفه بانه موجود ليس
بجسم ولا حال في جسم غني في فاعليته عن الجسم ولاستغنائه عن
الجسم كان اشرف من النفس وزعموا انه اول المبدعات وعرفه
بعضهم بانه الجوهر المجرد الذي ليس بمتعلق بجسم لتدبيره وتصرفه فيه
وتقوى النفس الانسانية بحسب تكميل جوهرها فمنها قوة استعدادية
وهي التي من شأنها قبول المعقولات الاول ويسمى عقلا هيولانيا ومنها
قوة اخرى تحصل لها عند حصول المعقولات الاول فتتهيأ لاكتساب الفكريات
ويسمى عقلا بالملكة واما القائلون بالتحيز فيعرفوه بانه جوهر مضيء خلقه
الله تعالى في الدماغ وجعل نوره في القلب يدرك الغايبات بالوسايط
والمحسوسات بالمشاهدة وقيل العقل البشري جوهر روحاني خلقه الله تعالى
متعلقا بالبدن الانساني تعلق التدبير والتصرف يدرك الامور الكلية
ويفعل الافعال الفكرية واما المتكلمون فعرفوه بانه جوهر بسيط يدرك
الاشياء بحقايقها دفعة واحدة بلا توسط زمان ذكره الاقشهري وقال
التفتازاني في شرح العقايد العقل قوة للنفس بها تستعد للعلوم والادرا
كات وهو المعني بقولهم غريزة يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة
الالات فيؤدي هذا الكلام انه ليس بجوهر وبه قال بعض الحكماء وعرف
بانه نور فطري يزيد بالسمع والكسب واما الاصوليون فظاهر كلامهم
انه ليس بجوهر على ما يأتي قال الامام الغزالي في المستصفى العقل لفظ
مشترك يطلق على عدة معاني يطلق على العلوم الضرورية ويطلق على
الغريزة التي يتهيأ بها الانسان لدرك العلوم الضرورية ويطلق على العلوم
المستفادة من التجربة ويطلق على من له وقار وهيبة وسكينة في جلوسه
فهو عبارة عن الهدو ويطلق على من جمع الى العلم العمل حتى ان المفسد
وان كان في غاية الكياسة يمتنع من تسميته عاقلا فلا يقال للحجاج عاقل
بل داهي ولا يقال للكافر عاقل وان علم جملة من العلوم الطبية والهندسية
بل يقال فاضل او كيس انتهى وتقرب من عبارة المستصفى كلامه في الاحياء
ثانية قال والحق انه مشترك بين اربعة معاني كما يطلق اسم العين على
عدة معان وفي كلامه بحث فان العقل المنفي عن الكافر انما هو الكامل
منه لانه لو لم يكن عاقلا لما توجه اليه الخطاب بالتوحيد ولما كان
عاصيا بكفره واما قوله تعالى ام تحسب ان اكثرهم يسمعون او يعقلون

[illegible]

لان
الذين اولئك كالانعام بل هم اضل سبيلا هو من باب المجاز نزل منزلة البهيمة
من لا يجرى على مقتضى علمه هو والجاهل سواء وله نظاير كثيرة اتفق ايضا
من امارات المجاز يقال زيد ليس باسد ولا يقال للسبع ليس باسد وانما
حمله على الحكم بالاشتراك شيع العبارات الشرعية والعرفية على ما ياتى من الا
الامثلة فى مسيلة شرف العقل والحق انه مقول بالتشكيك بمعنى انه يتصف
بالقوة والضعف كالبياض والسواد فانه فى اول امره غريزة فطرية ثم
يتزايد ويقوى اشراقه ونوره فى القلب الى البلوغ فيصير حينئذ مناط
التكليف ثم الى الاربعين وقد يطلق اطلاقا مجازيا على نفس الجلوس بالبهيمة
ونقش العلم ونفس الدين من باب اطلاق اسم السبب على المسبب كما فى
قوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه ولو كانوا غضابا والصحيح ما تقرر
على راى اكثر الفقهاء الحنفية وتابعهم عليه من اهل الاصول الامام فخر
الاسلام وهو اختيار شمس الائمة والقاضى ومن تابعهما وعامة الاشعرية
ان العقل نور يضيء به طريق يبدا به من حيث ينتهى اليه درك الحواس فيبتدى
المطلوب للقلب فيدركه القلب بتامله بتوفيق الله تعالى وسمى العقل نورا
لان النور لغة هو الظاهر فى نفسه المظهر لغيره والعقل بهذه المثابة
للبصيرة التى هى عبارة عن عين الباطن كالشمس والسراج لعين الظاهر
وابتداء عمل القلب بنور العقل من حيث ينتهى اليه درك الحواس فان
الانسان اذا وقع بصره الى السماء مثلا راى بعينه رفعتها واستنارة
كواكبها وساير ما فيها من العجايب فاذا انتهى فعل حسه الظاهر شرع
القلب بنور العقل فى الاستدلال بان هذا ممكن حادث فلا بد له من
صانع قديم مدبر حكيم وهذا المعنى لا يدرك بالحس الظاهر فهذا معنى
قولهم فيدرك القلب المطلوب بتامله ان وفقه الله تعالى لذلك لان
العقل غير موجب بذاته بل هو آلة للادراك عند اهل السنة والجماعة و
هذا معنى قولهم بتوفيق الله تعالى ففيه اشارة الى ان النظر الصحيح
بعد الذهن بقبول النتيجة والنتيجة تفيض عقيبه عادة لا بطريق التوليد
كما قالت المعتزلة ومعنى التوليد عندهم ان يوجب وجود شيء
وجود شيء اخر كحركة اليد والمفتاح وهو باطل لكون الثانى مقدور
الله فيمتنع وقوعه بغير قدرته تعالى قال فخر الاسلام الانسان فى
اول امره عديم العقل كما اخبر الله تعالى والله اخرجكم من بطون

امهاتكم

امهاتكم لا تعلمون شيئا اى ليس لكم سبب العلم وهو العقل المميز ولكن فيه
استعداد وصلاحية ويسمى هذا الاستعداد عقلا بالقوة وعقلا غريزيا
ثم يحدث فيه شيئا فشيئا بخلق الله تعالى الى ان يبلغ درجة الكمال و
يسمى هذا عقلا مستفادا وهو مناط التكليف لكن لا وقوف لنا على غاية
كماله فاقمنا البلوغ مقامه لانه مظنته عادة كما اقمنا السفر مقام المشقة
محكمنا بالرخصة بمجرد السفر فكذا اقمنا البلوغ من غير آفة مقام كمال العقل
والمراد بالقلب فى التعريف ما اضيف اليه الادراك كما نطق به الكتاب
قال الله تعالى ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب نزل به الروح الامين
على قلبك فتحرر مما ذكرنا ان لكل طائفة اصطلاحا وللناس فيما يعتقدون
مذاهب المسئلة الثالثة فى تفاوت العقل فى احاد الناس والحق ان
التفاوت بتالى فيما سوى الغريزة التى هى مبدأ العقل التى من شانها العلم
بالضروريات واما المعقول التى هى مناط التكليف فهى متفاوتة باصل
الخلقة بمعنى ان عقل بعض البالغين اتم من بعض خلافا للمعتزلة استدل
القايلون بالتفاوت بالمعقول والمنقول اما الاول فان العقل هبة
من الله تعالى فيجوز ان يعطى الفضل للبعض دون البعض كما فى
نظر العين واما الثانى فقوله عليه السلام فى حق النساء انهن ناقصات
العقل والدين وهذا صريح قال الامام الغزالى قدس الله روحه ومن
ظن ان عقل النبى صلى الله عليه وسلم مثل عقل احاد السوادية والجلاف
البوادى فهو اخس فى نفسه منهم ولولا اختلاف العقل لما اختلف الناس
فى فهم العلوم ولما انقسموا الى بليد وذكى ومن الادلة النقلية
ما روى ان ابن سلام سال النبى عليه السلام فى حديث طويل فى اخر
وصف عظم العرش ان الملائكة قالت يا رب هل خلقت شيئا اعظم
من العرش قال نعم العقل قالوا وما بلغ من قدره قال هيهات لا يحاط
بعلمه هل لكم علم بعدد الرمل قالوا لا قال فانى خلقت العقل اصنافا
شتى كعدد الرمل فمن الناس من اعطى حبة ومنهم من اعطى حبتين
ومنهم الثلاث والاربع ومنهم من اعطى فرقا ومنهم وسقا ومنهم
اكثر من ذلك المسئلة الرابعة فى شرف العقل وهذا مما لا يحتاج الى
تكليف فى اثباته وانما ذكره العلماء لبيان ما ورد فيه لا سيما قد شاع
وذاع شرف العلم وانه اشرف الموجودات والعقل سببه وموصل اليه

والشيء يشرف بسبب معلومه وغايته فمن الاثار الوارده في شرف العلم
قوله تعالى الله ولي الذين امنوا يخرجهم من الظلمات الى النور اي من ظلمة الجهل الى نور
قوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه يعني ومنها
العلم ومن الوارده في العقل قوله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس
اعقلوا عن ربكم وتواصوا بالعقل تعرفوا به واعلموا ان العاقل من
اطاع الله وان كان ذميم المنظر حقير الخطر دني المنزلة رث الهيئة و
قال عليه السلام لكل شيء دعامة ودعامة المؤمن عقله فبقدر عقله تكون
عبادته اما سمعتم قول الفجار لو كنا نسمع او نعقل ما كنا في اصحاب السعير
وقال عليه السلام جد الملائكة واجتهدوا في طاعة الله تعالى بالعقل
وجد المؤمنون من بني ادم على قدر عقولهم فاعلمهم بطاعة الله
اوفرهم عقلا وقالت عايشة رضي الله عنها يا رسول الله باي شيء
تفاضل الناس في الدنيا قال بالعقل قلت وفي الاخرة قال بالعقل وعن
عمر رضي الله عنه قلت لتميم الداري ما السودد فيكم قال العقل وقال
عليه السلام سالت جبرائيل ما السودد فقال العقل وقال عليه السلام
لكل شيء الة وعدة وان الة المؤمن العقل ولكل شيء مطية و
مطية المؤمن العقل ولكل قوم غاية وغاية العباد العقل و
لكل قوم راعي وراعي العابدين العقل ولكل تاجر بضاعة و
بضاعة المجتهدين العقل ولكل اهل بيت قيم وقيم بيوت الصديقين العقل وقال عليه السلام اتمكم عقلا اشدكم لله تعالى
خوفا وفي هذا كفاية قال الغزالي قدس الله روحه فما بال اقوام
من المتصوفة يذمون العقل والمعقول واجاب ان السبب في ذلك
ان الناس نقلوا اسم العقل والمعقول الى المجادلة والمناظرة بالمنا
قضات والالزامات وهي صنعة الكلام فهذا هو المذموم
فاما نور البصيرة الباطنة التي بها يعرف الله تعالى ويعرف صدق
رسوله فكيف يتصور ذمه وقد اثنى الله تعالى عليه والله اعلم
المسئلة الخامسة في محل العقل اختلف العلماء فيه فقال بعضهم محله
الدماغ ونوره في القلب كما تقدم في تعريفه على راي الحكماء و
قال بعض الحكماء ايضا العقل البشري جوهر روحاني خلقه الله تعالى
متعلقا ببدن الانسان وقال بعض الاطباء محله الدماغ دون القلب

مستدلين

وقال تعالى يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات اي في الدنيا والاخرة قاله النسفي [illegible]

[illegible] بعض [illegible] دليل التفاوت [illegible] بعضهم [illegible]

[illegible] من العقل [illegible] كلام الغزالي [illegible] العقل [illegible] بعض الاشياء [illegible]

مستدلين بان الدماغ قد يفسد ببعض العلل فيذهب العقل والادراك
بخلاف القلب فانه قد يصاب بعلل متلفة او جرح قاتلة ومع هذا لا
يزول العقل الى الموت ويمكن ان يجاب عنه بانه لا يلزم من فساد
القلب بعلة فساد جميع اوصافه كما لا يلزم من فساد اللسان تخرج
او علة فساد اللفظ به والذوق والذي يظهر من كلام اهل الاصول
ان محله القلب على فهم من تعريفه وقد قيل فيه اثر عن علي ابن ابي
طالب رضي الله عنه المسئلة السادسة في الفرق بينه وبين النفس
وانما ذكرت بحث النفس لملايمة لها بالعقل حتى قيل لا فرق بينهما والصلح
الفرق لكن اختلف العلماء في تعريفها ايضا وحقيقتها وصفاتها قال
في شرح التجريد النفس جوهر متعلق بالابدان تعلق التدبير والتصرف
والعقل جوهر غير متعلق بالابدان تعلق التدبير والتصرف وقال
في شرح الطوالع النفس الانسانية هي الذي يشير اليه كل واحد منا بقوله
انا وثبوته ضروري والاختلاف في تجرده عن المادة وفي حقيقته فذهب
الحكماء والغزالي من المتكلمين الى تجرد النفس بمعنى انها غير جسم ولا
جسمانية مستدلين بوجوه احدها ان محل العلم بالله وساير البسايط
كالنقطة والوحدة ليس بمنقسم وكل جسم او جسماني ينقسم فمحل العلم ليس
بمنقسم وفيه كلام يطول الثاني ان النفس تدرك السواد والبياض فلو
كانت جسما لزم اجتماع الضدين في جسم واحد وحاصل كلامهم ان
تعلق النفس بالبدن كتعلق العاشق بالمعشوق فان نفس المعشوق ليس
حالا في العاشق وللنفس اطلاقات كثيرة مجازية فتطلق على الذات
وعلى الدم وعلى الروح وعلى العقل وامثلة كثيرة والصحيح من مذهب
المتكلمين ان النفس اجزا اصلية باقية في الادمي من اول عمره الى اخره
من غير ان يتطرق اليها تغير واختلال وذهب النظام الى انها اجزا
لطيفة سارية في البدن سريان ماء الورد في ورق الورد وسريان
النار في الفحم وقيل هي قوة في الدماغ مبدا الحس والحركة وغيرهما
وتسمى النفس الناطقة الحكمية لكونها مبدا ادراك العلوم وقيل
النفس مجموع قوى ثلثة الاولى ما تقدم الثانية في القلب هي القوة
الغضبية والشهوانية والمبداء للحزن والفرح وتسمى النفس الانية
والثالثة في الكبد وهي النفس النباتية وتسمى الشهوانية ايضا وذهب

[illegible] فالعقل [illegible] العبد [illegible] تعليق [illegible] الحيوانية [illegible]

ابن الراوندی الی ان النفس عبارة عن جزء لا یتجزی فی القلب
وهذا القدر کاف فی العقل والله اعلم بحقیقته
جعلنا الله ممن اتصف به وعمل بموجبه
والحمد لله وحده تمت الدرة السنیة
فی العقول البشریة
تمت

اعلم ان الیقین عبارة عن علم یحصل بعد زوال الشبهة بسبب التامل
ولهذا المعنی لا یوصف علم تعالی بکونه یقینا لان علمه تعالی غیر مسبوق بل
بالشبهة وغیر مستفاد من الفکر والتامل واعلم ان الانسان فی اول
ما یستدل فانه لا ینفک قلبه عن شک وشبهة من بعض الوجوه
فاذا کثرت الدلائل وتوافقت وتطابقت صارت سببا لحصول الیقین
وذلک لوجوه الاول انه یحصل لکل واحد من تلک الدلائل نوع تاثیر
وقوة فلا یزال القوة متزایدة حتی ینتهی الی الجزم الثانی ان الافعال سبب
حصول الملکة فکثرة الاستدلال بالدلائل المختلفة علی المدلول الواحد
بجاری مجری تکرار الدرس الواحد فکان کثرة التکرار تفید الحفظ لتاکید
الذی لا یزول عن القلب فکذا هنا الثالث القلب عند الاستدلال
کان مظلما جدا فاذا حصل فیه الاعتقاد المستفاد من الدلیل الاول
امتزج نوره بظلمة الصفات الحاصلة فی القلب فحصل فیه
حالة شبیهة بالحالة الممتزجة من النور والظلمة فاذا حصل الاستدلال
الثانی امتزج نوره بالحالة الاولی فیصیر الاشراق واللمعان اتم وکان الشمس
اذا قربت من المشرق ظهر نورها فی اول الامر وهو الصبح فکذلک الاول یکون
کالصبح ثم ان کان نور الصبح لا یزال یتزاید حتی تقرب الشمس من سمت
الرأس فاذا وصلت الی سمت الرأس حصل النور التام وکذلک العبد
کلما کان تدبره فی مراتب مخلوقات الله اکثر اشرق نور المعرفة والتوحید
اجلی الا ان الفرق بین شمس العلم وشمس العالم ان شمس العالم الجسمانی
لها فی الارتفاع والتصاعد معین لا یمکن ان یزاد علیه فی الصعود
واما شمس المعرفة والعقل والتوحید فلا نهایة لتصاعدها ولا غایة لا
زدیادها فقوله تعالی وکذلک نری ابراهیم ملکوت السموات والارض
اشارة الی مراتب الدلائل والبینات وقوله تعالی ولیکون من الموقنین

١٥٢

اشارة الی درجات انوار التجلی وشروق شمس المعرفة والتوحید
والحمد لله وحده تمت من تفسیر الکبیر للامام الرازی
قوله صاحب الانوار فی باب الجماعة فی مبحث التقدم للامامة
الذی لا یکفر ای لا تعرف صحة شیء منه من قول الا یوجب الکفر
ومثل هذه الاخبار اکثر من ان تعد فی هذا الکتاب وا
اعتقادا تهم اقبح واشنع من ان تذکر ولکن الغالب فی زماننا
منهم هم الذین یفضلون علیا علی صاحبیه وهم ملعنون منهم
یفضله علیهم ولا یبغضهم ولا یسبهم ولا عایشة رضی الله تعالی عنها
وهم التابعون ادراک المصنف بقوله الذین لا یکفرون ببدعتهم
بل یقلد شیئا دینهم لان التفضیل وقع منهم بشبهة وهم
بحیث لو کوشف لهم تلک الشبهة لرجعوا منها ومنهم
من یفضله علیهم ویبغضهم ویسبهم وقاتلهم الله النبی
لا شک فی کفرهم لانه نقیصة صریحة فی الرسول صلی الله تعالی
علیه وسلم اذ لیست نقیصة انقص من مصاحبة الملعون
وتنقیص الرسول باخبثیة با ... بان کفر بالاتفاق بل
نسبته صلی الله علیه وسلم الی قلة الادب کفر کما صرح
به العلماء مکررا فی باب الردة فسبهم ان کان لاعتقادهم انه
لیسوا بصاحبی الرسول فهو کفر بنص الکتاب حیث
یستلزم نفی مصاحبة الصدیق رضی الله تعالی عنه وهو
تکذیب بقوله تعالی لا تحزن ان الله معنا اذ صاحب لا تحزن
ان الله معنا وان کان الاعتقاد هو جواز سبهم بسبب
ظلمهم علی علی باخذ الخلافة منه فهو کفر ایضا اذ یستلزم
تنقیص الرسول صلی الله تعالی علیه وسلم کما مر بل هذا
النقیص اشنع اذ یستلزم مصاحبة الظالمین الملعونین
وسایر طوایفهم لیسوا مشکوکین فی کفرهم نقل من عصام
الدین الفاضل المدقق البخاری الاسفراینی
تکملة المذکورة حربیة وقد جری العادة فی بلادنا بامامتهم
مع انه لا یجوز لمن یعلم عقیدتهم ولا اقتداء بما یتقوهوا

ان کان الاعتقاد هو جواز

وأما ما لا يجوز انفكاك العلم بهما كالعلم بالشيء والعلم بالعلم به
وكالعلم بالتضاد فان العلم بمضاده شيء لآخر لا يكون الا مع ال
العلم بمضاده الآخر له وكذا الحال في الاختلاف والتماثل وساير
الاضافات فقد يتعلق بهما علم واحد اي يجوز تعلقه بهما اذ
من علم شيئا علم علمه به بالضرورة والا اي وان لم يصح ماذ
ذكرناه من استلزام العلم بالشيء العلم بذلك العلم جاز ان
يكون احدنا عالما بالجفر والجامعة وهما كتابان لعلي كرم الله
وجهه قد ذكر فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التي تحدث
الى انقراض العالم وكان الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما
ويحكمون بهما وفي كتاب قبول العهد الذي كتبه علي بن موسى
رضي الله تعالى عنهما الى المأمون انك قد عرفت من حقوقنا
ما لم يعرفه اباؤك فقبلت منك عهدك الا ان الجفر والجامعة
يدلان على انه لا يتم ولمشايخ المغاربة نصيب من علم الحروف
ينتسبون فيه الى اهل البيت ورأيت انا بالشام نظما اشير
فيه بالرموز الى احوال ملوك مصر وسمعت انه مستخرج من
ذينك الكتابين وان كان الآن احدنا لا نعلم علمه به اي بما علمه
من الجفر والجامعة لكن ذلك ظاهر البطلان فظهر ان من علم
شيئا علم علمه به

نقل من شرح المواقف من مقصد العلم

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اعلم ايدك الله تعالى ان الاحاديث الالهية كما ذكره الفاضل
الوفى في حاشية التلويح هي التي اوحاها الله سبحانه الى
الرسول عليه السلام ليلة المعراج وتسمى باسرار الوحي
انتهى والحديث القدسي ما اخبر الله تعالى به نبيه بالهام
او بالمنام فاخبر رسوله عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن
يفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كذا في المبارق والوحي
الظاهر في حق رسولنا عليه السلام على ثلثة اقسام
الاول ما سمع من ملك يعلمه تيقنا انه مبلغ من جناب
الحق والثاني ما اوضح له باشارة الملك بلا كلام منه
كما قال عليه السلام ان روح القدس نفث في روعي ان
نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها والثالث ما القى بقلبه
يقينا بالهام الله تعالى قيل هو المراد بقوله وما كان
لبشر ان يكلمه الله الا وحيا اي الهاما بان اراه الله تعالى
بنوره كما قال الله تعالى لتحكم بين الناس بما اراك الله
وكل واحد منها حجة منه عليه السلام لكل واحد من امته
يجب عليهم اتباعه بخلاف الهام الاولياء كذا في مرآة الا
الاصول ونقل عن الطيبي انه قال الحديث القدسي نص
الهي في الدرجة الثانية وان كان من غير واسطة ملك غالبا لان كان صح
المتلو فيه المعنى دون اللفظ بخلاف القرآن كذا في شرح الجامع
الصغير للمناوي قيد معنى كونه وحيا متلوا تعلق الاحكام
الشرعية بتلاوته كحرمة قراءته للجنب ووجوبها في الصلوة
وقيل معناه تلاوة جبرئيل عليه السلام اياه على الرسول عليه
السلام وتلاوة الرسول على امته كذا في حاشية التلويح للفاضل
الرومي فعلم الفرق بين الاحاديث الالهية والاحاديث القدسية
فافهم وذكر القاضي عياض في الشفاء حيث قال ومن رواية ابن
وهب انه عليه السلام قال قال الله تعالى سل يا محمد فقلت
ما اسأل يا رب اتخذت ابراهيم خليلا وكلمت موسى تكليما
واصطفيت نوحا واعطيت سليمان ملكا لا ينبغي لاحد بعده
فقال الله تعالى له ما اعطيتك خير من ذلك الحديث قال
شارحه الشهاب الخفاجي هذا الحديث حين كلمه بغير واسطة
في الاسراء وذكر في الجامع الصغير الاحاديث الشريفة المصدرة
بقال الله تعالى من جملتها هذا قال الله تعالى يا ابن آدم صل لي
اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره اي شر ما يحدث

يحدث في آخر ذلك اليوم من المحن والبلايا قالوا هذا الحديث كلام
قدسي وقال الحافظ ابن حجر هذا من الاحاديث الالهية وهي يحتمل
ان المصطفى عليه السلام اخذها عن الله تعالى بلا واسطة او بواسطة
كذا في المناوي وقال عز وجل في سورة الشورى وما كان لبشر ان
يكلمه الله تعالى الا وحيا او من وراء حجاب او يرسل رسولا فيوحي
باذنه ما يشاء اختصر تفسيره ما ذكر في ارشاد العقل السليم
لابي السعود العمادي رحمه الله تقوية ما سيأتي ان شاء الله
تعالى اي ما صح لفرد من افراد البشر ان يكلمه الله تعالى بوجه من الوجوه
الا وحيا اي بان يوحي اليه ويلهمه ويقذف في قلبه كما اوحى الى ام
موسى والى ابراهيم عليهما السلام في ذبح ولده وقد روي عن مجاهد
اوحى الزبور الى داود عليه السلام في صدره او بان يسمع كلامه
بخلقه في الاجرام من غير ان يبصر السامع من يكلمه وهو المراد
بقوله تعالى او من وراء حجاب لانه تمثيل له بحال الملك المحتجب
الذي يكلم بعض خواصه من وراء الحجاب يسمع صوته ولا يرى
شخصه كما كلم موسى وكما يكلم الملائكة عليهم السلام او بان يكلمه
بواسطة الملك وذلك قوله تعالى او يرسل رسولا اي ملكا فيوحي
ذلك الرسول الى المرسل اليه الذي هو الرسول البشري باذنه
اي بامره تعالى وتيسيره ما يشاء ان يوحيه اليه وهذا هو الذي
يجري بينه وبين الانبياء عليهم السلام في عامة الاوقات من الكلام
انتهى وذكر الشهاب في شرح الشفاء ان الوحي يطلق على معان
كالكتابة والرسالة والالهام ونحوه مما فيه خفاء انتهى فعلم
مما ذكرنا ان الالقاء بقلب رسولنا عليه السلام يقينا بالهام
الله تعالى وقذفه فيه لا بواسطة ملك حجة لامته وعلم اطلاق
التكلم على الالهام فاذا عرفت هذا فاعرف ان ما قال الفاضل محمد
البركوي رحمه الله في رسالته التركية المتداولة في الايدي
حق سبحانه وتعالى بلا واسطه ملك حضرت مصطفايه و حضرت صح
بحيهم من معنا مصطفايه معراج دن غيريده صلوات الله
عليهما تكلم ايتمدى يعني ان الله تعالى تكلم رسولنا عليه السلام
بلا واسطة في غير ليلة المعراج باطل بقلبه عليه السلام يقينا
بالهام الله والقائه فيه كما في الحديث القدسي الذي نقلناه
آنفا عن الجامع الصغير قال الله يا ابن آدم صل لي الحديث وهذا
القدر يكفي من البيان تمت الرسالة الوحيية لقاضي زاده
افندي المفتي بانض روم سنه الاسلام في سلخ شعبان

ایکی دقیقه حفظ اولنان الی دقیقه ایله یکرمی سکز دقیقه
اولور نصف یومه بالغ اولمازدن دیمکه سنه کبیسه اولماز
بشنجی سنه کسری یکرمی ایکیده یکرمی سکز کسری دخی محفوظ
ابدی مجموعی اللی کسر اولوب التنجی سنه کسرندن اون کسر
اللی کسره ضم اولنور آلتمش اولور بر کون اولور بشنجی سنه
کبیسه اولوب اوجیوز التمش بش کون اولور التنجی سنه
اوجیوز اللی دورت کون ایله اون دقیقه اولور بو طریق اوزره
دوربوب اوتوزنسنه ده اون بر کبیسه اولدیغی سنه لر حروف
مذکوره ایله ضبط اولنور تذییل کلمه لم غره نامه ده آیلرك التنده
بازیلان حرفلری محرم التنده سکز حرف یازیلوب ابتداسنده
الف یازیلوب یازادکونی غرۀ محرم اولوب اول سنه دن
بدایت اولوب کبیسه اولمیوب سنه ایامی اوجیوز اللی دورت
اولور یازادن یازاده اوجیوز اللی بر کون ایدوکیسی اللی ایکی
صالی اللی اوچ چهارشنبه اللی دورت اولور بر سنه تمام
اولور ایکنجی سنه محرم غره سی پنجشنبه کونی ایکنجی یازیلان
ه اکا اشارتده کبیسه لوه علامت حرف مذکوره ده ایکنجی
سنه کبیسه اولوب ایامی اوجیوز اللی بش کون اولور
پنجشنبه دن پنجشنبه اوجیوز اللی بر جمعه اللی ایکی اتنه سی
اللی اوچ یازاد اللی دورت ایدوکیسی اللی بش ایکنجی سنه تمام
اولور سه شنبه کونی اوچنجی سنه غره سی اولور اوچنجی
که ٢ یازلنده اکا اشارتده کبیسه دکلدر سه شنبه
دن سه شنبه اوجیوز اللی بر چهارشنبه اللی ایکی پنجشنبه
اللی اوچ جمعه اللی دورت اولور ایام سنه تمام اولور
جمعه ایرتسی دردنجی سنه محرم غره سیدر ر اکا اشارتده
کبیسه دکلدر جمعه ایرتسندن جمعه ایرتسنه اوجیوز
اللی بر بازار اللی ایکی ایرتهسی اللی اوچ سه شنبه اللی دورت
تمام اولور چهارشنبه بشنجی سنه غره سیدر ٦ اکا اشارتده
کبیسه دکلدر چهارشنبه دن چهارشنبه اوجیوز اللی بر پنجشنبه
اللی ایکی جمعه اللی اوچ ایرتهسی اللی دورت بازار اللی بش
تمام اولور بازار ایرتهسی التنجی سنه غره سیدر ب
یازلنده اکا اشارتده کبیسه دکلدر بازار ایرتهسندن
بازار ایرتسنه اوجیوز اللی بر سه شنبه اللی ایکی چهار
شنبه اللی اوچ پنجشنبه اللی دورت تمام اولور جمعه یدنجی

ایکی

تعالى عليه وسلم حضرتلرى مكۀ مكرمه دن مدينۀ منوريه
هجرت ايتديكى سنه نك محرم الحرامى امر اوسط اوزره غره سى
پنجشنبه نوبت هلال اوزره اربعه اولوب اولوغ بلث
وغ جدبده امر اوسط اوله پنجشنبه اختيارى اوزره
بده وضع ايتدكله عبادتلرده نقل اولنديكى وجهت معرفت
سنين سال جدهلى نهاد كه جون از سالهاى تا قصه هجرى
دويست ده دويست ده طرح كنند وبباقى در جدول در
٢١٠ ٢١٠
در آيند مدخل محرم آن سال معلوم شود

مدخل سالهاى هجرى جدوليده

باقيهاء النصف	ع	ل	س	ص	قك	قن	قف
[illegible]	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و	ز / د
[illegible]	ز / د	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و
[illegible]	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج	ج / ا
[illegible]	ج / ا	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج
[illegible]	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و	ز / د
[illegible]	ز / د	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و
[illegible]	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج	ج / ا
[illegible]	ج / ا	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج
[illegible]	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و	ز / د
[illegible]	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج	ج / ا
[illegible]	ج / ا	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج
[illegible]	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و	ز / د
[illegible]	ز / د	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و
[illegible]	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج	ج / ا
[illegible]	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و	ز / د	ه / ب
[illegible]	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و	ز / د
[illegible]	ز / د	ه / ب	ج / ز	ا / ه	و / ج	د / ا	ب / و
[illegible]	ا / و	و / د	د / ب	ب / ز	ز / ه	ه / ج	ج / ا

سنه غره سيدر و يازلمشدر آكا اشارتدر كيسه در جمعه دن
جمعه يه اوچيوز التمش بر جمعه اتميشى التى ايكى يازار اتكى اوج يازار
ايرته سى التى اوت سه شنبه التى يتى تمام اولور چهارشنبه
سكزنجى سنه غره سيدر د آكا اشارتدر كيسه دكلدر چهار
شنبه دن چهارشنبه اوچيوز التمش بر پنجشنبه التى ايكى جمعه التى
اوج ايرته سى التى اوت تمام اولور يازار طقوزنجى سنه غره سيدر
محرم النده ابتدا يازيلان ا آكا اشارتدر كيسه دكلدر دور
دايم بويله اولور نوبت كلدى باقى آيلره بيان ايدهلم ان شاء الله
تعالى محرم ابتداسى يازار اولوب اوتوزكوندر يازاردن يازاره
يكرمى طقوز يازاره ايتسى اوتوزكون تمام اولور سه شنبه كونى
صفر الخير غره سى اولور النده يازيلان سكز حرفك اولى ج
اولوب آكا اشارتدر صفر يكرمى طقوز كوندر سه شنبه دن
سه شنبه يكرمى طقوز كوندر تمام اولور چهارشنبه كونى
ربيع الاول غره سيدر النده يازيلان سكز حرفك اولى د
اولوب آكا اشارتدر ربيع الاول اوتوزكوندر چهارشنبه دن
چهارشنبه يكرمى طقوز پنجشنبه اوتوز تمام اولور جمعه كونى
ربيع الآخر غره سيدر النده يازيلان سكز حرفك اولى و
اولوب آكا اشارتدر ربيع الآخر يكرمى طقوز كوندر جمعه دن
جمعه يه يكرمى طقوزكون تمام اولور جمعه ايرته سى جمادى
الاولى غره سيدر النده يازيلان سكز حرفك اولى ز اولوب
آكا اشارتدر جمادى الاولى اوتوزكوندر جمعه ايرته سندن جمعه
ايرته سنه يكرمى طقوز يازاره اوتوزكون تمام اولور يازار ايرته سى
جمادى الآخره غره سيدر النده يازيلان سكز حرفك اولى ب اولوب
آكا اشارتدر يازار ايرته سندن يازار ايرته سنه يكرمى طقوز
كون تمام اولور سه شنبه رجب غره سيدر النده يازيلان
سكز حرفك اولى ج اولوب آكا اشارتدر باقى آيلرى دخى بوكا
قياس ايده سز شعبان حرفلرينك اولى ه در رمضانك اولى
ه دخى و در شوالك ا ذى القعده نك ب در ذى الحجه نك د در
يازلمشدر كونلرى يكرمى طقوز اولوب ايكنجى سنه ده كيسه
اولوب اوتوز كون اولور بو غره نامه بويله وضع اولنوب دور
دايم ايتمشلردر نوبت هلال اوزره ضابطه ايله اولمايتمشلردر
هر ايكى نوبت هلالى حركت تقويمه ايله نوعدن استخراجه
محتاج جدر والله تعالى اعلم تمت بعون محمد صلى الله تعالى

رسول اكرم

بو غره نامه ابلمک استنجی یازیلان حرفلرک ابتداده اولان
حرجی بلد طقسان ...ابدر بو بیانه اقتضا ایتسه
...التتذی یازیلان ابتدا حرفنا الف اولغله بیک طقسان
سنه محرمی غره سی یازادر اوله دیسه محرمی التنجی یازیلان
سکز حرفک ایکنجی د... ...رلری غره لری اولان
سنه لر کبیسه اوله ... بو نلی کیمادن اولنده و...
اولور سنه ... کبیسه اولوب ...لکه اعتبار...
بیان ... بعضیلر موافق کلمز بیک طقسان...
طقسانجی سنه نک غره محرمی جمعه ... ...
ایده لو... ...بو ...ی ... ایلدو ...
قالدی عرض جدولنده ل ابله بیغ اولور ابله طول...
ی ابله ... ابله کوردک ملتقا الوندده ز بولنده...
طقسانجی سنه محرمی غره سی جمعه ایدوکه سی اولدی...
بولنان سکز سنه سی محرمی غره سی سنه جدولنده نظر اولنه
بعد النظر بو سکز قالدی عرض جدولنده ... که طقسان
طول جدولنده ع که اولدی سکز ملتقا الونده ح بولنه
بیک بولنان سکز سنه ناقصه سی غره سی ...
بو غره نامه یه کوره اول سنه ذو الحجه سی غره سی جمعه
اولور غره نامه یه کوره جمعه ایدوکی سی اولور ...

چارشنبه اولور ماه جدولنه
کوره